


دولة فلسطين



وزارة المالية

مديرية اللوازم العامة

الوثيقة القياسية لمناقصة شراء اللوازم
المناقصة العامة رقم

MOF-GSD/MOF/2024/2

موضوع المناقصة

(شراء وتوريد التموين الجاف للعام 2024)

الجهة المشتريّة

(مديرية اللوازم العامة لصالح عدد من مؤسسات و وزارات دولة فلسطين)

القدس - دولة فلسطين



تمهيد

لقد تم تحضير هذه الوثائق القياسية لمناقصة توريد اللوازم من قبل المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام لاستخدامها من قبل كافة الجهات المشتريّة وفقاً لأحكام قانون الشراء العام رقم (8) لسنة 2014 ولائحته التنفيذية، في شراء اللوازم وفقاً لأسلوب المناقصة العامة، ويمكن تكيف هذه الوثيقة أيضاً مع متطلبات المناقصات الدولية.

من أجل تبسيط إعداد وثائق المناقصات لكافة عمليات شراء اللوازم، تحتوي هذه الوثيقة القياسية على بنود للاستخدام دون تغيير كما في القسم الأول "التعليمات للمناقصين"، والقسم السادس "سياسة الدولة اتجاه ممارسات الفساد والاحتيال"، والقسم الثامن "الشروط العامة للعقد"، ولا يحق للجهة المشتريّة إدخال أية تعديلات أو تغييرات على هذه الأقسام إطلاقاً، أما البيانات والمعطيات الخاصة بكل عملية شراء وعقد فيجب أن توضح باستخدام كل من القسم الثاني "جدول بيانات المناقصة"، والقسم السابع "جدول المتطلبات"، والقسم التاسع "الشروط الخاصة للعقد" لإظهار الظروف والشروط الخاصة بالمناقصة، كذلك يحتوي القسم الرابع "نماذج العطاء" على النماذج المطلوب استخدامها.

لا تعتبر الحروف المطبوعة بالشكل المائل سواءً في مربعات أو بين قوسين أو في الحواشي في هذه الوثيقة جزءاً من النص، فهي تحتوي على توجيهات وتعليمات للجهات المشتريّة لمساعدتها في إعداد وإصدار وثائق المناقصة ولا يجوز أن تبقى في الوثيقة النهائية.

تستخدم هذه الوثيقة في حال عدم حدوث أي تأهيل مسبق قبل طرح المناقصة.



الوثيقة القياسية لمناقصة شراء اللوازم وصف مختصر

الجزء الأول – إجراءات المناقصة

القسم الأول: التعليمات للمناقصين

يقدم هذا القسم معلومات تساعد المناقصين على إعداد عطاءاتهم، كما يقدم معلومات حول كيفية تسليم العطاءات وفتحها وتقييمها وإحالة العقود، ويجب استخدام أحكام هذا القسم دون أي تعديل.

القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة

يحتوي هذا القسم على معلومات محددة خاصة بكل مناقصة، فهو يكمل ويحدد ويعدل معطيات القسم الأول - التعليمات للمناقصين.

القسم الثالث: معايير التقييم والمؤهلات

يتضمن هذا القسم المعايير المستخدمة في تحديد العطاء الأقل تكلفة ومدى مطابقته للمواصفات واستجابته جوهرياً للشروط، والمؤهلات التي يجب توفرها في مقدم العطاء لإنجاز العقد.

القسم الرابع: نماذج العطاء

يتضمن هذا القسم نماذج تقديم العطاءات، وجدول الأسعار، وكفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء الذي يجب أن يقدم مع العطاء مصحوباً بتفويض من المصنّع (إن كان مطلوباً).

القسم الخامس: الدول ذات الأهلية

يتضمن هذا القسم معلومات عن الدول ذات الأهلية.

القسم السادس: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

يقدم هذا القسم للمناقصين السياسة المرجعية للدولة فيما يتعلق بمكافحة ممارسات الفساد والاحتيال المتعلقة بالمناقصة.

الجزء الثاني – متطلبات التوريد

القسم السابع: جدول المتطلبات

يتضمن هذا القسم قائمة اللوازم، وجدول التسليم والتنفيذ، المواصفات الفنية والمخططات التي تصف اللوازم التي سيتم توريدها.

الجزء الثالث – شروط ونماذج العقد

القسم الثامن: الشروط العامة للعقد

يتضمن هذا القسم الشروط العامة التي تنطبق على كل عقد، والتي يجب استخدامها دون تعديل.

القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد

يتضمن هذا القسم الشروط الخاصة بكل عقد وأحكام محددة تعدل أو تكمل الشروط العامة المدرجة في القسم الثامن وتقوم الجهة المشتريّة بإعداد هذا القسم.

القسم العاشر: نماذج العقد

يحتوي هذا القسم على نماذج خطاب الإحالة (كتاب القبول) واتفاقية العقد واللذان عند استكمالهما يتضمنان التصحيحات والتعديلات على العطاء الفائز والمسموح بها حسب التعليمات للمناقصين والشروط العامة والخاصة للعقد.

في حالة اشتراط تقديمها فإن نموذج "كفالة حسن التنفيذ" و"كفالة الدفعة المقدمة" يتم إكمالها وتقديمها من مقدم العطاء الفائز فقط بعد إحالة العقد.

الملحق: خطاب الدعوة الى المناقصة

يتضمن الملحق نموذج لخطاب الدعوة الى المناقصة.



وثائق المناقصة

لشراء اللوازم

شراء وتوريد التموين الجاف للعام 2024

رقم المناقصة العامة المحلية: MOF-GSD/MOF/2024/2

الجهة المشتريّة: مديرية اللوازم العامة لصالح عدد من مؤسسات و وزارات دولة فلسطين

تاريخ الإصدار: 2023/10/30

جهة التمويل: وزارة المالية



الوثيقة القياسية لمناقصة شراء اللوازم جدول المحتويات

4	الجزء الأول: إجراءات المناقصة
5	القسم الأول: التعليمات للمناقصين
5	أ. أحكام عامة
9	ب. محتويات وثائق المناقصة
10	ت. إعداد العطاءات
16	ث. تسليم وفتح العطاءات
18	ج. تقييم ومقارنة العطاءات
23	ح. إحالة العقد
25	القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة
30	القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل
31	1. هامش الأفضلية المحلية (الفقرة 33 من التعليمات للمناقصين)
31	2. التقييم (الفقرة 34 من التعليمات للمناقصين)
32	3. التأهيل (الفقرة 36 من التعليمات للمناقصين)
34	القسم الرابع: نماذج العطاء
35	النموذج 1: نموذج معلومات المناقص
36	النموذج 2: نموذج معلومات الشركاء في ائتلاف الشراكة
37	النموذج 3: نموذج خطاب العطاء
39	النموذج 4: نماذج جدول الأسعار
46	النموذج 5: جدول الأسعار والتنفيذ - الخدمات المتعلقة باللوازم
47	النموذج 6: تفويض المصنّع
48	النموذج 7: نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية)
49	النموذج 8: إقرار ضمان العطاء



- 50 القسم الخامس – الدول ذات الأهلية
- 51 القسم السادس. سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والإحتيال
- 52 الجزء الثاني: متطلبات التوريد
- 53 القسم السابع: جدول المتطلبات
- 54 ملاحظات حول إعداد جدول المتطلبات
- 55 قائمة اللوازم وجدول التسليم
- Error! Bookmark not defined. قائمة الخدمات المتعلقة باللوازم وجدول التنفيذ
- 58 المواصفات الفنية
- 82 المخططات
- 83 الفحوصات والتفتيش
- 84 الجزء الثالث: العقد
- 85 القسم الثامن: الشروط العامة للعقد
- 99 ملحق الشروط العامة للعقد: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال
- 100 القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد
- 102 القسم العاشر: نماذج العقد
- 103 نموذج خطاب الاحالة (خطاب قبول العطاء)
- 104 نموذج اتفاقية العقد
- 105 نموذج كفالة حسن التنفيذ
- 106 كفالة بنكية للدفعة المقدمة
- 107 الملحق: الدعوة الى المناقصة



الجزء الأول: إجراءات المناقصة



القسم الأول: التعليمات للمناقصين

7	أ. أحكام عامة
7	1 نطاق المناقصة
7	2 مصدر التمويل والدفع
7	3 ممارسات الفساد والاحتيال
7	4 أهلية المناقصين
9	5 أهلية اللوازم
9	ب. محتويات وثائق المناقصة
9	6 أجزاء ووثائق المناقصة
10	7 توضيح وثائق المناقصة
10	8 تعديل وثائق المناقصة
10	ت. إعداد العطاءات
10	9 تكاليف إعداد وتقديم العطاء
11	10 لغة العطاء
11	11 الوثائق التي يتكون منها العطاء
11	12 خطاب العطاء وجدول الأسعار
12	13 العطاءات البديلة
12	14 أسعار العطاءات والخصومات
13	15 عملة العطاء
13	16 الوثائق التي تؤكد مطابقة اللوازم
14	17 الوثائق التي تؤكد أهلية ومؤهلات المناقص
14	18 فترة صلاحية العطاءات
15	19 ضمان دخول المناقصة
16	20 شكل وتوقيع العطاء
16	ث. تسليم وفتح العطاءات
16	21 إغلاق وتعليم وتسليم العطاءات
17	22 الموعد النهائي لتسليم العطاءات



17 العطاءات المتأخرة	23
17 سحب وتبديل وتعديل العطاءات	24
18 فتح مظاريف العطاءات	25
18 ج. تقييم ومقارنة العطاءات	
18 السرية	26
19 توضيح العطاءات	27
19 الانحراف والتحفز والحذف	28
19 تحديد استجابة العطاءات لشروط المناقصة	29
20 عدم المطابقة، الأخطاء والحذف	30
20 تصحيح الأخطاء الحسابية	31
21 التحويل إلى عملة واحدة	32
21 هامش الأفضلية المحلية	33
21 تقييم العطاءات	34
22 مقارنة العطاءات	35
22 تأهيل المناقضين	36
22 حق الجهة المشتريّة في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات	37
23 ح. إحالة العقد	
23 معايير الإحالة	38
23 حق الجهة المشتريّة في تغيير الكميات عند الإحالة	39
23 التبليغ بإحالة العقد	40
23 كفالة حسن التنفيذ	41
24 توقيع العقد	42

أ. أحكام عامة

- 1 نطاق المناقصة
- 1.1 تصدر الجهة المشتريّة المشار إليها في جدول بيانات المناقصة وثائق هذه المناقصة لتوريد اللوازم المحددة في القسم السابع – جدول المتطلبات، وتم تحديد اسم ورقم هذه المناقصة العامة في جدول بيانات المناقصة، كما يحدد هذا الجدول اسم ووصف وعدد الرزم في حال تم تجزئة المناقصة الى رزم.
- 2.1 عند ورودها في وثائق المناقصة:
- أ. تعبير "خطيا" يعني أي وسيلة من وسائل الاتصال الخطي (اليد، البريد، الفاكس البريد الإلكتروني في حال إقراره من المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام)، مع إثبات استلامها.
- ب. تستخدم صيغة المفرد لوصف الجمع والعكس صحيح وحسب السياق.
- ت. "اليوم" يقصد به اليوم التقويمي ما لم يحدد بغير ذلك.

2 مصدر التمويل والدفع

- 1.2 ترغب الجهة المشتريّة في استخدام جزء من الأموال المخصصة لها من خلال مصدر التمويل المحدد في جدول بيانات المناقصة لتنفيذ المشروع المحدد في جدول بيانات المناقصة، وذلك لتسديد الدفعات المستحقة والمترتبة عن العقد (موضوع الدعوة).

3 ممارسات الفساد والاحتيال

- 1.3 في إطار العقود الممولة و/أو المدارة من قبلها، تلزم دولة فلسطين كافة الجهات المشتريّة والمناقصين، والموردين، والمقاولين ومزودي الخدمة والمستشارين بالتقيد بأعلى المستويات الأخلاقية خلال كل من عملية تقديم العطاءات وتقييمها وإحالة العقد وتنفيذه كما هو مبين في القسم السادس من هذه الوثائق.
- 2.3 امتثالاً لهذه السياسة، يلتزم المناقصون ويلزموا وكلاءهم (سواء أفصح عنهم المناقصون أم لا) والمقاولين من الباطن، والمستشارين من الباطن، ومزودي الخدمة، والموردين وأي أفراد يتبعونهم، بالسماح للجهة المشتريّة بفحص جميع الحسابات، والسجلات وغيرها من الوثائق المتعلقة بأي مرحلة من المراحل سواء كانت متعلقة بعملية التأهيل المسبق، أو تقديم العطاءات، أو تنفيذ العقد (في حالة الإحالة)، ويكون لها الحق في تدقيقها من قبل أية جهة معينة أو مفوضة من قبل الدولة أو الجهة المشتريّة.

4 أهلية المناقصين

- 1.4 قد يكون المناقص منشأة فردية، أو شركة/ مؤسسة خاصة، أو شركة مملوكة للدولة تخضع للفقرة 5.4 من التعليمات للمناقصين، أو يكون إئتلافاً بين أكثر من شركة/ مؤسسة خاصة إما في إطار اتفاقية قائمة أو بنية إبرام مثل هذه الاتفاقية مصادق عليها من قبل كاتب العدل، وفي حالة الائتلاف يجب أن يكون جميع الأعضاء مسؤولين بالتضامن عن تنفيذ العقد مجتمعين ومنفردين وفقاً لشروط العقد، ويلتزم الائتلاف بتسمية المفوض



- بتمثيل الائتلاف نيابة عن جميع أعضائه خلال عملية تقديم العطاءات وفي حالة إحالة العقد على الائتلاف وخلال تنفيذ العقد، وليس هناك حد لعدد أعضاء الائتلاف ما لم يذكر غير ذلك في جدول بيانات المناقصة.
- 2.4 يجب أن لا يكون للمناقص أي تضارب في المصالح، حيث سيتم استبعاد أي مناقص يثبت أنه في حالة تضارب في المصالح، ويعتبر المناقص في حالة تضارب للمصالح مع جهة أو أكثر في إجراءات هذه المناقصة في أي من الحالات التالية:
- أ. يديره مناقص آخر أو يدير هو أي مناقص آخر أو يكون تحت إدارة مشتركة مع مناقص آخر بشكل مباشر أو غير مباشر.
- ب. يحصل حالياً أو حصل سابقاً على أي دعم من مناقص آخر بشكل مباشر أو غير مباشر.
- ت. يشترك مع مناقص آخر بنفس المفوض القانوني لهذه المناقصة.
- ث. لديه علاقة مع مناقص آخر مباشرة أو عن طريق طرف ثالث مشترك، تمكنه من التأثير على عطاء المناقص الآخر، أو التأثير على قرارات الجهة المشترية بشأن هذه المناقصة؛
- ج. يشارك في هذه المناقصة بأكثر من عطاء واحد، وهو ما سيؤدي إلى استبعاد جميع العطاءات التي شارك فيها هذا المناقص، ولكن ذلك لا ينطبق على وجود نفس المورد من الباطن في أكثر من عطاء.
- ح. إذا كان أحد المستشارين الذين شاركوا في إعداد التصميم أو المواصفات الفنية لهذه المناقصة من الجهات التابعة للمناقص.
- خ. قيام أي من الجهات التابعة للمناقص بالتعاقد (أو بصدد التعاقد) مع الجهة المشترية كمهندس للإشراف على تنفيذ العقد.
- د. إذا كان سيقوم بتوفير اللوازم، أو الأشغال، أو الخدمات غير الاستشارية وهو على علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالمستشار الذي قدم الخدمات الاستشارية لإعداد أو تنفيذ المشروع المحدد في الفقرة (1.2 ت. م) في جدول بيانات المناقصة، سواء كان أحدهما تابع للآخر مباشرة أو كانا تحت إدارة مشتركة.
- ذ. للمناقص علاقة تجارية أو علاقة أسرية وثيقة مع الكوادر الفنية في الجهة المشترية (أو الجهة المخولة بتنفيذ المشروع) الذين: (أ) شاركوا بشكل مباشر أو غير مباشر في إعداد الوثائق أو إعداد المواصفات أو تقييم العطاءات لهذه المناقصة، أو (ب) سوف يشاركون في تنفيذ المشروع أو الإشراف على تنفيذه.
- 3.4 يمكن للمناقص أن يكون من حملة الجنسية لأي دولة باستثناء الدول المشار إليها في الفقرة 7.4 من التعليمات للمناقصين، ويعتبر المناقص حاملاً لجنسية دولة ما إذا كان تأسس أو تم تسجيله في تلك الدولة ويعمل بمقتضى قانونها وكما هو مبين في أحكام وثيقة التأسيس (أو ما يعادلها من مستندات التأسيس أو التكوين) ومستندات التسجيل بحسب مقتضى الحال، وتنطبق هذه القاعدة أيضاً على المتعاقدين والمستشارين من الباطن المحتملين لكل أجزاء العقد
- 4.4 سيتم استبعاد أي مناقص مدرج في قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي يعدها المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام من المشاركة في المناقصة لعدم الأهلية، ويكون غير ذي أهلية لإحالة العقد عليه أو للحصول على منفعة (مالية أو غير ذلك) من عقد ممول من المال العام، خلال فترة الحرمان المحددة، وتكون هذه القائمة متاحة على العنوان الإلكتروني المذكور في جدول بيانات المناقصة.
- 5.4 يحق للمناقصين من الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة في فلسطين المشاركة في هذه المناقصة إذا استطاعت إثبات أنها: (أ) مستقلة قانونياً ومالياً، و (ب) تعمل بموجب القانون التجاري، و (ج) ليست شركات أو مؤسسات تابعة للجهة المشترية، ويجب على الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة إثبات أهليتها للجهة المشترية من خلال الوثائق ذات الصلة، بما في ذلك قانون تأسيسها وغيرها من المعززات التي تطلبها الجهة المشترية.



- 6.4 يجب أن لا يكون المناقص خاضعا لعقوبة الحرمان من المشاركة في عمليات الشراء العام نتيجة لإخلاله بالشروط الواردة في إقرار ضمان العطاء في مناقصة سابقة.
- 7.4 تنتفي الأهلية عن الشركات والأفراد إذا كانوا من دولة شملتها "قائمة الدول الخاضعة للحظر أو المقاطعة" الواردة في القسم الخامس، بموجب قانون أو لوائح رسمية تحظر العلاقات التجارية مع تلك الدولة.
- 8.4 يجب على المناقص إثبات استمرار أهليته بما يتوافق مع متطلبات الجهة المشترية وكلما طلبت ذلك.

5 أهلية اللوازم

- 1.5 يجب أن لا يكون منشأ أي من اللوازم التي سيتم توريدها بموجب العقد من أي دولة شملتها "قائمة الدول الخاضعة للحظر أو المقاطعة" الواردة في القسم الخامس.
- 2.5 لأغراض هذه الفقرة يشمل تعريف "اللوازم" الأموال المنقولة أيا كان نوعها ووصفها والخدمات المتعلقة بها إذا كانت قيمتها لا تتجاوز قيمة اللوازم نفسها، كما يشمل تعريف "الخدمات المتعلقة بها" خدمات مثل التأمين والتركيب والتدريب والصيانة.
- 3.5 مصطلح "المنشأ" يعني الدولة التي يتم استخراج المواد أو إنتاجها أو زراعتها أو معالجتها أو تصنيعها منها أو فيها، أو التي تنتج من خلال التصنيع أو المعالجة أو التجميع سلعا تجارية تختلف في صفاتها الأساسية عن مكوناتها.

ب. محتويات وثائق المناقصة

6 أجزاء ووثائق المناقصة

- 1.6 تتكون وثائق المناقصة من ثلاثة أجزاء تحتوي على جميع الفصول المذكورة أدناه، ويجب أن تقرأ هذه الأجزاء مقترنة مع أي ملحق يصدر وفقا للفقرة 8 من التعليمات للمناقصين.

الجزء الأول - إجراءات المناقصة

القسم الأول: التعليمات للمناقصين.

القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة.

القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل.

القسم الرابع: نماذج العطاء.

القسم الخامس: الدول ذات الأهلية

القسم السادس: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

الجزء الثاني - متطلبات التوريد

القسم السابع: جدول المتطلبات

الجزء الثالث: العقد

القسم الثامن: الشروط العامة للعقد



القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد

القسم العاشر: نماذج العقد

- 2.6 تعتبر الدعوة الى المناقصة التي تصدرها الجهة المشتريّة جزءاً من وثائق المناقصة، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين الدعوة والأجزاء الأخرى لوثائق المناقصة تسود الأخيرة.
- 3.6 لا تعتبر الجهة المشتريّة مسؤولة عن اكتمال وثائق المناقصة والرد على طلبات التوضيح وإرسال محضر الاجتماع التمهيدي (إن وجد) أو الملاحق لوثائق المناقصة ما لم يتم الحصول على هذه الوثائق من الجهة المشتريّة مباشرة.
- 4.6 على المناقص أن يقوم بدراسة وفحص جميع التعليمات والنماذج والشروط والمواصفات الموجودة في وثائق المناقصة، وأن يقدم في عطاءه كافة المعلومات والوثائق المطلوبة في هذه الوثائق.

7 توضيح وثائق المناقصة

- 1.7 على المناقص مخاطبة الجهة المشتريّة خطياً على العنوان المذكور في جدول بيانات المناقصة في حالة الحاجة لتوضيح أو تفسير أي من المعلومات الواردة في وثائق المناقصة، وعلى الجهة المشتريّة أن ترد خطياً على أية استفسارات ترد إليها قبل الموعد النهائي لاستلام الاستفسارات المحدد في جدول بيانات المناقصة، وعلى الجهة المشتريّة إرسال نسخة عن الرد على تلك الاستفسارات لكل من حصل على وثائق المناقصة مباشرة منها بما في ذلك وصف الاستفسار دون بيان مصدره، وعلى الجهة المشتريّة نشر هذه التوضيحات والردود على الموقع الإلكتروني المذكور في جدول بيانات المناقصة، وإذا تطلب الأمر تعديل وثائق المناقصة نتيجة لهذه الاستفسارات، فعلى الجهة المشتريّة أن تقوم بذلك وفقاً للإجراءات المذكورة في الفقرة 8 والفقرة 22.2 من التعليمات للمناقصين.

8 تعديل وثائق المناقصة

- 1.8 للجهة المشتريّة تعديل وثائق المناقصة، عن طريق إصدار ملحق بها في أي وقت قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات.
- 2.8 يصبح أي ملحق يصدر عن الجهة المشتريّة جزءاً من وثائق المناقصة، ويرسل خطياً إلى كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشتريّة وفقاً للفقرة 6.3، وتقوم الجهة المشتريّة بنشر الملحق على البوابة الموحدة للشراء العام.
- 3.8 للجهة المشتريّة تأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وفقاً للفقرة 22.2 من التعليمات للمناقصين، وذلك لإعطائهم فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار، ويتم إشعار كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشتريّة خطياً بهذا التأجيل، والإعلان عن هذا التأجيل على البوابة الموحدة للشراء العام.

ت. إعداد العطاءات

9 تكاليف إعداد وتقديم العطاء

- 1.9 يتحمل المناقص كافة التكاليف المتعلقة بإعداد وتسليم عطاءه، ولن تتحمل الجهة المشتريّة باي حال من الأحوال مسؤولية أي من هذه التكاليف بغض النظر عن نتائج المناقصة.



10 لغة العطاء

1.10 يجب أن يكون العطاء وجميع الوثائق والمراسلات المتعلقة به باللغة العربية ما لم يتم تحديد لغة أخرى في جدول بيانات المناقصة، ومن الممكن أن تسلم الوثائق المعرزة والمواد المطبوعة بلغة أخرى، شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في جدول بيانات المناقصة، ولغايات تفسير العطاء يتم اعتماد النصوص المترجمة.

11 الوثائق التي يتكون منها العطاء

1.11 يتكون العطاء الذي يسلمه المناقص من الوثائق التالية:

- أ. خطاب العطاء معبأ وفق الفقرة 12 من التعليمات للمناقصين،
- ب. جدول أو جداول الأسعار معبأة وفق الفقرة 12 و 14 من التعليمات للمناقصين،
- ت. كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء وفق الفقرة 19 من التعليمات للمناقصين،
- ث. العطاءات البديلة إن كان مسموحاً بها وفق الفقرة 13 من التعليمات للمناقصين،
- ج. كتاب تفويض يخول الموقع على العطاء بإلزام المناقص وفق الفقرة 20 من التعليمات للمناقصين،
- ح. الوثائق التي تثبت أن اللوازم المعروضة هي من منشآت ذات أهلية، وفقاً للفقرة 16 من التعليمات للمناقصين،
- خ. الوثائق التي تثبت أهلية المناقص لتقديم العطاء، وفقاً للفقرة 17 من التعليمات للمناقصين،
- د. الوثائق التي تثبت مؤهلات المناقص وقدرته على تنفيذ العقد في حال تمت إحالة العقد عليه، وفقاً للفقرة 17 من التعليمات للمناقصين،
- ذ. الوثائق التي تثبت تطابق اللوازم المعروضة مع تلك المطلوبة في وثائق المناقصة وفقاً للفقرة 16 و 30 من التعليمات للمناقصين،
- ر. أية وثيقة أخرى محددة في جدول بيانات المناقصة.

2.11 بالإضافة للمتطلبات الواردة في الفقرة 1.11 من التعليمات للمناقصين، فإن العطاء المقدم من ائتلاف شركاء يجب أن يكون مصحوباً باتفاقية الائتلاف أو بخطاب موقع من كافة أعضاء الائتلاف ومصادق عليه من قبل كاتب العدل يعلن فيه الأعضاء عن نيتهم لإبرام اتفاقية ائتلاف في حالة أحيل العقد على الائتلاف، ويرفق به مسودة اتفاقية الائتلاف.

12 خطاب العطاء وجداول الأسعار

1.12 يقوم المناقص بتحضير خطاب العطاء وجداول الأسعار باستخدام النماذج الموجودة في القسم الرابع - نماذج العطاء، ويجب تعبئة هذه النماذج بالكامل دون أي تغيير في النص، ولن تقبل أية بدائل إلا وفقاً للفقرة 1.20 من التعليمات للمناقصين، كما يجب تعبئة كافة الفراغات بالمعلومات المطلوبة.



13 العطاءات البديلة

1.13 لا تؤخذ العطاءات البديلة بعين الاعتبار إلا إذا ذكر غير ذلك في جدول بيانات المناقصة.

14 أسعار العطاءات والخصومات

1.14 يجب أن تتطابق الأسعار والتعديلات (بالزيادة أو الخضم) المقدمة في خطاب العطاء وجدول الأسعار مع المتطلبات المحددة أدناه.

2.14 يجب أن تُذكر وتسعر كافة الرزم والبنود بشكل مستقل في جدول الأسعار.

3.14 يكون المبلغ الذي يظهر في خطاب العطاء المعبأ وفقاً للفقرة 1.12 من التعليمات للمناقصين، هو المبلغ الإجمالي للعطاء، باستثناء أية خصومات مقدمة.

4.14 على المناقص أن يذكر أية خصومات وأن يوضح كيفية ومنهجية استخدامها في خطاب العطاء، المعبأ وفقاً للفقرة 1.12 من التعليمات للمناقصين.

5.14 يجب أن تكون الأسعار ثابتة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لأية مراجعة، ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة، ويعامل أي عطاء يتضمن مراجعة للسعر كعطاء غير مستجيب ويتم رفضه عملاً بالفقرة 29 من التعليمات للمناقصين، ولكن في حالة كان السعر قابلاً للمراجعة أثناء تنفيذ العقد وفقاً لجدول بيانات المناقصة، وقدم عطاء بسعر ثابت فلا يجوز رفضه، وإنما تعتبر مراجعة السعر له مساوية للصفر.

6.14 توضح الفقرة 1.1 من التعليمات للمناقصين ما إذا كانت المناقصة تطرح للبنود أو للرزم المنفردة أو لمجموعة من الرزم، وفي حالة طرح المناقصة للرزم، يجب تقديم الأسعار لجميع البنود الواردة في كل رزمة و 100% من الكميات المحددة لكل بند، إلا إذا ذكر عكس ذلك في جدول بيانات المناقصة، وعلى المناقصين الذين يرغبون بتقديم خصم على الأسعار أن يوضحوا نسبة الخصم على كل مجموعة من الرزم أو نسبة الخصم على كل رزمة من الرزم المكونة للمجموعة بما يتوافق مع الفقرة 4.14 من التعليمات للمناقصين، وبشرط أن تسلم العطاءات لجميع هذه الرزم وتفتح في نفس الوقت.

7.14 تحتكم المصطلحات EXW, CIP, CIF, DDP ومثيلاتها الى القواعد الواردة في الطبعة الحالية من ال INCOTERMS والمحددة في جدول بيانات المناقصة، وهي النشرة التي تصدر عن غرفة التجارة الدولية في باريس.

8.14 يجب أن تقدم الأسعار كما هو محدد في جداول الأسعار المبينة في القسم الرابع- نماذج العطاء، ويطلب تحليل بيانات السعر فقط لغايات تسهيل المقارنة بين العطاءات من قبل الجهة المشتريّة، لكن هذا لا يجرم الجهة المشتريّة من التعاقد وفقاً لاي من الشروط المعروضة، وللمناقصين أثناء تحضير عروض أسعارهم حرية استخدام أي من وسائل النقل لشركات النقل المسجلة في أي بلد ذي أهلية، وفق القسم الخامس- البلدان ذات الأهلية، وللمناقص كذلك الحصول على خدمات التأمين من أي بلد ذي أهلية وفقاً للفصل الخامس- البلدان ذات الأهلية، ويجب تقديم الأسعار على النحو التالي:

أ. بالنسبة للوالم المصنعة في فلسطين:



1. سعر اللوازم خارجة من المصنع (EXW) بتفريعاتها المتاحة من ال INCOTERMS وحسب مقتضى الحال، بما في ذلك جميع الرسوم الجمركية والضرائب التي دفعت بالفعل أو ستدفع على المدخلات والمواد الخام المستخدمة في تصنيع أو تجميع اللوازم.
 2. الضرائب والرسوم التي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تم إحالة العقد على المناقص.
 3. سعر النقل الداخلي والتأمين والخدمات المحلية الأخرى اللازمة لنقل اللوازم إلى الموقع النهائي المحدد في جدول بيانات المناقصة.
- ب. بالنسبة للوازم المصنعة خارج فلسطين:
1. سعر اللوازم وفقاً للمصطلح المحدد في جدول بيانات المناقصة وأصله للمكان المحدد في فلسطين وكما هو مبين في جدول بيانات المناقصة؛
 2. في حالة نص جدول بيانات المناقصة على اعتماد مصطلح DDP، تقدم الأسعار شاملة الرسوم الجمركية وضرائب الاستيراد الأخرى التي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تم إحالة العقد على المناقص.
 3. الضرائب والرسوم التي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تم إحالة العقد على المناقص.
 4. سعر النقل الداخلي والتأمين والخدمات المحلية الأخرى اللازمة لنقل اللوازم من مكانها الأصلي إلى الموقع النهائي المحدد في جدول بيانات المناقصة؛
- ت. بالنسبة للخدمات المتعلقة باللوازم، غير وسائل النقل الداخلية والخدمات اللازمة لنقل اللوازم إلى الموقع النهائي، إذا تم تحديد مثل هذه الخدمات في جدول المتطلبات:
1. سعر كل بند من البنود المكونة للخدمات المتعلقة باللوازم (بما في ذلك أية ضرائب مفروضة).

15 عملة العطاء

- 1.15 بناء على رغبة المناقص يسمح له بتقديم السعر بأي عملة قابلة للتحويل إلا إذا ورد خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة، وفي حال تقديم عطائه بالعديد من العملات الأجنبية القابلة للتحويل فلا يجوز أن يزيد عددها عن ثلاثة.
- 2.15 يجب على المناقصين أن يحتسبوا جزء السعر الذي يمثل التكاليف المحلية بالعملة المحددة في جدول بيانات المناقصة.

16 الوثائق التي تؤكد مطابقة اللوازم

- 1.16 لإثبات أهلية اللوازم طبقاً للفقرة 5 من التعليمات للمناقصين، على المناقص أن يعيى المعلومات عن بلد المنشأ للوازم المقدمة في جداول الأسعار المدرجة في القسم الرابع - نماذج العطاء كما يقدم مع عطائه شهادات المنشأ لتلك اللوازم.
- 2.16 لتأكيد مطابقة اللوازم لوثائق المناقصة على المناقص أن يقدم ضمن عطائه الدلائل التي تؤكد مطابقة اللوازم المقدمة للمواصفات الفنية والمعايير المحددة في القسم السابع - جدول المتطلبات.



- 3.16 يمكن أن تكون هذه الدلائل على شكل مواد مطبوعة أو رسومات أو بيانات، ويجب أن تتضمن وصفا مفصلا للمواصفات الفنية والأدائية الأساسية للوالم، بحيث يوضح توافقها مع المواصفات المطلوبة، وأن يقدم المناقص تقريراً بالاختلافات والاستثناءات والانحرافات عن أحكام القسم السابع - جدول المتطلبات.
- 4.16 على المناقص أن يقدم أيضاً لائحة بجميع التفاصيل، بما في ذلك الموارد المتاحة، والأسعار الحالية لقطع الغيار، والمعدات الخاصة الضرورية لاستمرار عمل اللوازم بعد استخدامها من قبل الجهة المشتريّة إذا كان ذلك مطلوباً في **جدول بيانات المناقصة** وللفترة المحددة في هذا الجدول.
- 5.16 يجب أن تكون المواصفات الفنية والأدائية والمواد والمعدات والإشارة إلى الأسماء التجارية و/ أو أرقام الأدلة المصورة المحددة من قبل الجهة المشتريّة في جدول المتطلبات وصفية لا حصرية، وللمناقص أن يعرض مواصفات أخرى للجودة والعلامات التجارية وأرقام الأدلة المصورة، بشرط أن تحقق نفس كفاءة البنود المذكورة في القسم السابع - جدول المتطلبات.

17 الوثائق التي تؤكد أهلية ومؤهلات المناقص

- 1.17 لإثبات أهلية المناقص وفقاً للفقرة 4 من التعليمات للمناقصين، فإن عليه تعبئة نموذج خطاب العطاء الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء.
- 2.17 يجب أن تحقق الوثائق المقدمة من قبل المناقص كإثبات لمؤهلاته وقدرته على تنفيذ العقد في حالة قبول عطائه الشروط التالية:
- أ. على المناقص في حال لم يكن مصنّعاً أو منتجاً للوالم التي تقدم بها أن يقدم تفويضا من الجهة المصنعة وفق النموذج الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء، يوضح أن المصنّع أو المنتج لهذه اللوازم قد وافق على أن يقوم المناقص بتوريدها إلى فلسطين إذا كان ذلك مطلوباً في **جدول بيانات المناقصة**.
- ب. على المناقص إذا لم يكن عاملاً في فلسطين أن يكون ممثلاً بوكيل معتمد فيها ومؤهلاً للقيام بعمليات الصيانة وتوفير وتخزين قطع الغيار بحسب ما هو مذكور في المواصفات وشروط العقد إذا كان ذلك مطلوباً في **جدول بيانات المناقصة**.
- ت. يجب أن تتوفر في المناقص جميع المؤهلات والمعايير المنصوص عليها في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل.

18 فترة صلاحية العطاءات

- 1.18 يجب أن تستمر صلاحية العطاءات للفترة المنصوص عليها في **جدول بيانات المناقصة** بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات الذي تحدده الجهة المشتريّة وفقاً للفقرة 1.22 من التعليمات للمناقصين، وسيتم رفض أي عطاء فترة صلاحيته أقل من ذلك باعتباره غير مستوفٍ لشروط المناقصة.
- 2.18 قد تطلب الجهة المشتريّة، في ظروف استثنائية، من المناقصين وقبل انتهاء فترة صلاحية عطاءاتهم تمديد فترة صلاحية هذه العطاءات لمدة إضافية محددة، ويجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه خطيان، وإذا تم طلب كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء وفقاً للفقرة 19 من التعليمات للمناقصين، يتم تمديد الكفالة أو الإقرار أيضاً لفترة مماثلة، وللمناقص الحق برفض طلب التمديد دون أن يفقد كفالة دخول المناقصة أو تطبيق عقوبة الحرمان المنصوص عليها في إقرار ضمان العطاء، وليس للمناقص الذي يوافق على التمديد الحق في تعديل عطائه.



19 ضمان دخول المناقصة

- 1.19 يجب على المناقص أن يقدم مع عطائه نسخة أصلية لكفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء، وفق ما هو مطلوب في جدول بيانات المناقصة وبالنسخة الأصلية، وفي حالة طلب كفالة دخول المناقصة يجب أن تكون بالمبلغ والعملة المذكورين في جدول بيانات المناقصة.
- 2.19 في حالة طلب إقرار ضمان العطاء وفقا للفقرة 1.19، فيجب أن يكون وفق النموذج الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء.
- 3.19 إذا كانت كفالة دخول المناقصة مطلوبة بموجب الفقرة 1.19 أعلاه، يجب أن تكون قابلة للصرف عند الطلب، وتقدم على الشكل الذي يناسب المناقص من بين الأشكال التالية: كفالة بنكية غير مشروطة، أو شيك بنكي مصدق، أو أي شكل ضمان آخر كما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، على أن:
- أ. يصدرها بنك معتمد ومن بلد ذي أهلية، وفي حالة الكفالات الصادرة عن مؤسسة مالية موجودة خارج فلسطين فيجب أن تكون لها مؤسسة مالية مراسلة داخل فلسطين، لتتمكن من تفعيل الكفالة.
- ب. في حالة الكفالة البنكية، يجب أن تتوافق مع نموذج الكفالة البنكية الموجود في القسم الرابع "نماذج العطاء"، أو أي نموذج مماثل آخر يعتمد من قبل الجهة المشتريّة قبل تسليم العطاء،
- ت. تكون سارية المفعول للفترة المحددة في جدول بيانات المناقصة بعد انتهاء فترة صلاحية العطاء الأصلية أو أي تمديد، في حالة تم التمديد وفقا للفقرة 2.18 من التعليمات للمناقصين.
- 4.19 إذا كان ضمان دخول المناقصة مطلوباً بموجب الفقرة 1.19 أعلاه، لن يتم قبول أي عطاء لا يشمل هذا الضمان المستجيب بشكل جوهري، ويعتبر العطاء في هذه الحالة مخالفاً للشروط.
- 5.19 إذا كانت كفالة دخول المناقصة مطلوبة بموجب الفقرة 1.19 أعلاه، فيجب إعادة هذه الكفالات للمناقصين فور أن يقوم المناقص الفائز بتقديم كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 41 من التعليمات للمناقصين.
- 6.19 تعاد كفالة دخول المناقصة للمناقص الفائز فور تقديم كفالة حسن التنفيذ المطلوبة وتوقيع العقد.
- 7.19 يمكن أن تصدر كفالة دخول المناقصة أو تنفذ بنود إقرار ضمان العطاء في الحالات التالية:
- أ. إذا قام المناقص بسحب عطائه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبله في خطاب العطاء، أو أي تمديد وافق عليه.
- ب. إذا رفض المناقص قيام الجهة المشتريّة بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه.
- ت. إذا فشل المناقص الفائز في:
1. تقديم كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 41 من التعليمات للمناقصين، أو
 2. توقيع العقد وفقاً للفقرة 42 من التعليمات للمناقصين،
- 8.19 يجب أن تكون كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء المقدم من ائتلاف شراكة باسم الائتلاف، وإذا لم يكن الائتلاف قد تأسس بشكل رسمي وقت تقديم العطاء، تقدم الكفالة أو إقرار ضمان العطاء باسم جميع أعضاء الائتلاف المذكورين في خطاب النوايا المذكور في الفقرتين 1.4 و 2.11 من التعليمات للمناقصين.
- 9.19 إذا كانت كفالة دخول المناقصة غير مطلوبة، وتم الاكتفاء بإقرار ضمان العطاء في جدول بيانات المناقصة بموجب الفقرة 1.19 من التعليمات للمناقصين، وفي حالة:



- أ. طلب المناقص سحب عطائه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة في خطاب العطاء بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات، أو
- ب. رفض المناقص قيام الجهة المشتريّة بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه، أو
- ت. فشل المناقص في توفير كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 41 من التعليمات للمناقصين أو توقيع العقد وفقاً للفقرة 42 من التعليمات للمناقصين.
- يتم حرمانه من المشاركة في كل عمليات الشراء العام التي تقوم بها كافة الجهات المشتريّة في فلسطين للفترة الزمنية المنصوص عليها في **جدول بيانات المناقصة**.

20 شكل وتوقيع العطاء

- 1.20 على المناقص إعداد نسخة أصلية واحدة من الوثائق المكونة للعطاء والمذكورة في الفقرة 1.11 من التعليمات للمناقصين ويعلمها بكلمة "الأصل"، كما يجب أن تكون العطاءات البديلة - إذا سمح بتقديمها وفقاً للفقرة (13) من التعليمات للمناقصين- مميزة بوضوح ومكتوب عليها "البديل"، كما يجب على المناقص أن يسلم العدد المحدد في **جدول بيانات المناقصة** من النسخ غير الأصلية ويعلمها بكلمة "نسخة"، وفي حال وجود أي اختلاف بين النسخ والأصل يتم اعتماد الأصل.
- 2.20 يجب أن تكون النسخة الأصلية والنسخ كلها مطبوعة أو مكتوبة بحبر لا يمحي، وموقعة من قبل الشخص المفوض بالتوقيع باسم المناقص، ويجب أن يحتوي العطاء على تفويض خطي وفق ما هو محدد في **جدول بيانات المناقصة**، ويجب طباعة أسماء ووظائف الأشخاص الموقعين على التفويض تحت التوقيعات، ويجب التوقيع على كافة الصفحات التي تحتوي على إضافات أو تعديلات، من قبل الشخص الذي وقع على العطاء أو حتى بالأحرف الأولى.
- 3.20 إذا كان المناقص إئتلافاً، فيجب على المفوض بتمثيل الائتلاف أن يوقع العطاء نيابة عن الائتلاف ليكون ملزماً قانوناً لجميع أعضاء الائتلاف كما يتضح من التفويض الذي يجب أن يوقعه الممثلون المعتمدون قانوناً لأعضاء الائتلاف.
- 4.20 لا تعتمد أي كتابة بين السطور أو محو أو كتابة فوق كتابة سابقة لغرض تعديلها إلا إذا وقعت من قبل الشخص المفوض بالتوقيع على العطاء.

ث. تسليم وفتح العطاءات

21 إغلاق وتعليم وتسليم العطاءات

- 1.21 على المناقص وضع الوثائق الأصلية للعطاء، والنسخ، والعطاءات البديلة في حال كان مسموحاً بها وفقاً للفقرة 13 من التعليمات للمناقصين في مغلفات منفصلة، على أن تحمل هذه المغلفات إشارة تبين فيما إذا كانت النسخ التي بداخلها أصلية أو نسخاً أو عطاءات بديلة، وتوضع هذه المغلفات فيما بعد في مغلف واحد.
- 2.21 يجب أن تحمل المغلفات الداخلية:
- أ. اسم وعنوان المناقص.
- ب. اسم ورقم المناقصة المشار إليه في الفقرة 1.1 من التعليمات للمناقصين.
- 3.21 يجب أن يحمل المغلف الخارجي:



- أ. اسم وعنوان الجهة المشترية.
- ب. اسم ورقم المناقصة المشار إليه في الفقرة 1.1 من التعليمات للمناقصين.
- ت. تحذيراً بعدم فتح المغلف قبل تاريخ ووقت فتح العطاءات.
- 4.21 لا تتحمل الجهة المشترية مسؤولية ضياع أية مغلفات أو فتحها مبكراً إذا كانت لا تحمل الإشارات المطلوبة أو غير مغلقة كما هو مطلوب.

22 الموعد النهائي لتسليم العطاءات

- 3.22 يجب تسليم العطاءات الى الجهة المشترية من خلال التسليم باليد أو بالبريد العادي أو المسجل في العنوان المحدد في جدول بيانات المناقصة، قبل أو في الوقت والتاريخ المحددين في جدول بيانات المناقصة، ويمكن للمناقصين تقديم عطاءاتهم إلكترونياً إذا كان ذلك منصوصاً عليه في جدول بيانات المناقصة، وفي هذه الحالة يجب على المناقصين الذين يسلمون عطاءاتهم إلكترونياً اتباع إجراءات التسليم الإلكتروني المحددة في جدول بيانات المناقصة.
- 4.22 للجهة المشترية الحق بتأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات عن طريق تعديل جدول بيانات المناقصة بما يتوافق مع الفقرة 3.8 من التعليمات للمناقصين، وفي هذه الحالة تصبح حقوق وواجبات الجهة المشترية والمناقصين خاضعة للموعد الجديد.

23 العطاءات المتأخرة

- 1.23 لن تقبل الجهة المشترية أي عطاء يسلم بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات وفقاً للفقرة 22 من التعليمات للمناقصين، ويعتبر أي عطاء يصل بعد الموعد المحدد متأخراً، ويتم رفضه ويعاد إلى صاحبه دون فتحه.

24 سحب وتبديل وتعديل العطاءات

- 1.24 للمناقص سحب أو تعديل أو استبدال عطائه بعد تسليمه، وذلك بإشعار خطي مُوقع من قبل الشخص المفوض بالتوقيع مصحوباً بالتفويض وفقاً للفقرة 2.20 من هذه التعليمات، ويجب أن يُرفق التعديل أو الاستبدال مع الإشعار الخطي، ويجب أن تكون جميع الإشعارات:
- أ. قد أعدت وقُدمت وفقاً للفقرتين 20 و 21 من التعليمات للمناقصين (إلا أن إشعارات الانسحاب لا تتطلب نسخة)، وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن تحمل مغلفاتها علامات واضحة " انسحاب "، " استبدال "، " تعديل "؛ و
- ب. تم استلامها من قبل الجهة المشترية قبل الموعد النهائي المحدد لتقديم العطاءات وفقاً للفقرة 22 من التعليمات للمناقصين.
- 2.24 تعاد العطاءات غير مفتوحة لأصحابها، في حالة الانسحاب وفقاً للفقرة الفرعية 1.24 من التعليمات للمناقصين.
- 3.24 لا يحق للمناقص سحب أو استبدال أو تعديل العطاء في الفترة ما بين الموعد النهائي لتسليم العطاءات وتاريخ انتهاء صلاحية العطاء المحدد في خطاب العطاء أو أي تمديد لها.



25 فتح مظاريف العطاءات

- 1.25 باستثناء الحالات المذكورة في الفقرتين 1.23 و 1.24 من التعليمات للمناقصين، تقوم الجهة المشترية بفتح وقرءة أسعار العطاءات كما هو محدد في الفقرة 3.25 من التعليمات للمناقصين في جلسة علنية في التاريخ والوقت والمكان المحددين في جدول بيانات المناقصة بحضور المناقصين أو ممثليهم المفوضين الراغبين في الحضور، وفي حالة سمح بتقديم العطاءات إلكترونياً حسب الفقرة 1.22 من التعليمات للمناقصين يتم فتحها وفق الإجراءات المحددة في جدول بيانات المناقصة.
- 2.25 تفتح في البداية المغلفات التي تحمل كلمة "انسحاب" وتقرأ علناً، فيما يعاد المغلف الذي يحمل العطاء إلى صاحبه دون فتحه، ولا تعتبر مذكرة الانسحاب سارية المفعول إلا إذا كان هناك تفويض رسمي بذلك، ويجب قراءة هذا التفويض علناً في جلسة فتح العطاءات، بعد ذلك تفتح المغلفات التي تحمل كلمة "استبدال" وتقرأ علناً ويتم اعتماد العطاء البديل الذي يجب أن يكون موقعا من المفوض بذلك بدل العطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه، ولا يتم الاستبدال إلا في حالة وجود مذكرة استبدال تحمل تفويضاً رسمياً تقرأ علناً في جلسة فتح العطاءات، ثم تفتح المغلفات التي تحمل كلمة "تعديل" وتقرأ علناً، ولا يعتمد التعديل إلا إذا كان هناك مذكرة مكتوبة به تحمل تفويضاً رسمياً، ولا تدخل في عملية التقييم إلا العطاءات التي فتحت وقرئت خلال جلسة فتح العطاءات.
- 3.25 تفتح مظاريف العطاءات الأخرى واحداً تلو الآخر، حيث يقرأ اسم المناقص، ويذكر فيما إذا كان هناك مذكرة تعديل، وتقرأ الأسعار الكلية المقدمة، ولكل رزمة (إن وجدت)، بما فيها الخصومات والعطاءات البديلة، ويذكر وجود أو عدم وجود كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء إذا كان مطلوباً، وأية تفاصيل أخرى ترى الجهة المشترية أن من المناسب ذكرها، ويتم توقيع خطاب العطاء وجدول الأسعار من قبل اللجنة وفقاً لما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، ولا يدخل في تقييم العطاء إلا الخصومات والعطاءات البديلة التي تقرأ علناً في جلسة فتح العطاءات، ولا يجوز مناقشة مزايا العطاءات ولا رفض أي من العطاءات المقدمة خلال جلسة فتح العطاءات باستثناء العطاءات المتأخرة وفقاً للفقرة 1.23 من التعليمات للمناقصين.
- 4.25 تقوم لجنة العطاءات أو لجنة الشراء المختصة بإعداد محضر لفتح العطاءات يتضمن بالحد الأدنى اسم المناقص وفيما إذا كان هناك سحب أو استبدال أو تعديل، سعر العطاء لكل رزمة إذا كان ذلك هو الحال، بما في ذلك الخصومات والعطاءات البديلة، ووجود أو عدم وجود كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء أيهما كان مطلوباً، وتطلب الجهة المشترية من ممثلي المناقصين الحاضرين للجلسة التوقيع على المحضر، ولا يؤثر غياب توقيع احد المناقصين على صحة المحضر أو تأثيره، وتوزع نسخة من المحضر على جميع المناقصين الذين سلموا عطاءاتهم في الوقت المحدد، كما تنشر المعلومات الموجودة في المحضر على البوابة الموحدة للشراء العام.

ج. تقييم ومقارنة العطاءات

26 السرية

- 1.26 لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقييم ومقارنة العطاءات وتأهيل المناقصين والتوصية بإحالة العقد للمناقصين أو لأي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى تعلن نتائجها إلى المناقصين.
- 2.26 قد تتسبب أية محاولة من قبل المناقص للتأثير على الجهة المشترية أو لجنة العطاءات أو لجنة الشراء أو لجنة التقييم في عملية الفحص والتقييم والمقارنة وإحالة العقد في استبعاد العطاء المقدم منه.
- 3.26 مع مراعاة الفقرة 2.26 من التعليمات للمناقصين، في حالة أراد أي مناقص الاتصال بالجهة المشترية لشأن يتعلق بالمناقصة في الفترة الممتدة ما بين فتح العطاءات وحتى إحالة العقد، فإن عليه أن يخاطبها خطياً فقط.



27 توضيح العطاءات

- 1.27 يحق للجهة المشتريية وبهدف المساعدة في فحص وتقييم ومقارنة العطاءات أن تطلب من أي مناقص توضيح ما جاء في عطاءه ومنحه مهلة معقولة للرد ، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يطلب من قبل الجهة المشتريية، ويجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطيان، ولا يتم السماح أو تقديم أو عرض أي تغيير للأسعار، سواء بالزيادة أو بالنقصان، إلا إذا كان ذلك لتأكيد تصحيح خطأ حسابي تكتشفه الجهة المشتريية خلال عملية التقييم وفقا للفقرة 31 من التعليمات للمناقصين، ولا يجوز للجهة المشتريية أيضا أن تطلب من أي مناقص أو تسمح له بتقديم أو عرض أي تغيير في مضمون عطاءه.
- 2.27 إذا لم يُقدم المناقص الرد على استيضاحات الجهة المشتريية في الوقت والتاريخ المحددين في طلبها فقد يتم رفض عطاء هذا المناقص.

28 الانحراف والتحفظ والحذف

- 1.28 خلال تقييم العطاءات تطبيق التعريفات التالية:
- أ. "الانحراف" هو مخالفة المتطلبات المحددة في وثائق المناقصة.
- ب. "التحفظ" هو وضع بعض الشروط التي تحد من قبول كل متطلبات وثائق المناقصة.
- ت. "الحذف" الفشل في تقديم بعض أو كل المعلومات أو الوثائق المطلوبة في وثائق المناقصة.

29 تحديد استجابة العطاءات لشروط المناقصة

- 1.29 يعتمد قرار الجهة المشتريية فيما إذا كان العطاء مستجيبا للشروط على محتويات العطاء نفسه وفقا لما هو محدد في الفقرة 11 من التعليمات للمناقصين.
- 2.29 العطاء المستجيب جوهرياً للشروط هو العطاء المستوفي لجميع متطلبات وثائق المناقصة دون انحراف أو تحفظ أو حذف جوهرى، والانحراف أو التحفظ أو الحذف الجوهرى هو الذي:
- أ. في حال قبوله:
1. يؤثر بطريقة جوهرية على نوعية أو جودة أو أداء اللوازم المحددة في العقد.
 2. يحد بشكل جوهرى وبما لا يتوافق مع وثائق المناقصة، من حقوق الجهة المشتريية أو واجبات المناقص التعاقدية.
- ب. في حالة تعديله، يؤثر بشكل غير عادل على الوضع التنافسي للمناقصين الآخرين الذين تقدموا بعطاءات مستجيبية جوهريا ومستوفية للشروط.
- 3.29 سوف تقوم الجهة المشتريية بتقييم الجوانب الفنية للعطاء وفقا للفقرتين 16 و17 من التعليمات للمناقصين، ولا سيما لضمان أن جميع متطلبات القسم السابع - جدول المتطلبات قد تم الوفاء بها دون انحراف أو تحفظ أو حذف جوهرى.
- 4.29 يتم رفض العطاء من قبل الجهة المشتريية إذا لم يكن مستجيبا جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، ولا يسمح بالتالي بجعله مستجيبا عن طريق تصحيح الانحراف أو التحفظ أو الحذف الجوهرى.



30 عدم المطابقة، الأخطاء والحذف

- 1.30 إذا كان العطاء مستجيباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، يحق للجهة المشتريّة أن تغض النظر عن أية نواقص أو انحرافات غير جوهرية.
- 2.30 إذا كان العطاء مستجيباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، يحق للجهة المشتريّة أن تطلب من المناقص أن يقدم المعلومات أو الوثائق الضرورية خلال فترة زمنية محددة، وذلك لتصحيح الانحرافات غير الجوهرية أو النواقص في العطاء والمتعلقة بمتطلبات التوثيق، ويجب أن لا تتعلق هذه الانحرافات أو النواقص بأي شكل من الأشكال بالأسعار المذكورة في العطاء، وقد يؤدي عدم تمكن المناقص من تقديم المعلومات المطلوبة إلى رفض عرضه.
- 3.30 إذا كان العطاء مستجيباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، تقوم الجهة المشتريّة بتصحيح الانحرافات القابلة للقياس الكمي والتي تتعلق بسعر العطاء، ولأغراض المقارنة فقط يعدل سعر العطاء ليعكس سعر البند المنسي أو غير المطابق للمواصفات.

31 تصحيح الأخطاء الحسابية

- 1.31 في حالة كان العطاء مستجيباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، تقوم الجهة المشتريّة بتصحيح الأخطاء الحسابية وفق الشروط التالية:
- أ. إذا كان هناك تعارض بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي يؤخذ بسعر الوحدة ويعدل السعر الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناءً على هذا إذا رأت الجهة المشتريّة أن هناك خطأ لا لبس فيه تمثل في وضع الفاصلة العشرية لسعر الوحدة، ففي هذه الحالة يحتسب الإجمالي ويصحح سعر الوحدة.
- ب. إذا كان هناك خطأ في مجموع ناتج عن عملية جمع المبالغ الإجمالية الفرعية، تعتمد المبالغ الإجمالية الفرعية ويصحح المجموع.
- ت. إذا كان هناك تعارض بين السعر المحدد بالكلمات والسعر المحدد بالأرقام، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات، إلا إذا كان المبلغ المذكور متعلقاً بخطأ حسابي فتعتمد القيمة الرقمية وفقاً للبتدين الفرعيين (أ) و(ب) أعلاه.
- ث. إذا قام المناقص بكتابة إجمالي المبلغ لبند ما دون أن يقوم بتدوين سعر الوحدة لهذا البند، أو كان سعر الوحدة رقماً غير واضح، فيتم احتساب سعر وحدة لهذا البند من قسمة إجمالي المبلغ على كمية البند.
- ج. إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى، يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية.
- ح. إذا قدم المناقص تعديلاً على عطائه سواءً بالخصم أو بالزيادة كمبلغ مقطوع، يتم احتساب هذا المبلغ كنسبة من السعر المقروء قبل التصحيح واعتمادها كخصم أو زيادة.
- خ. إذا لم يتم المناقص بتسعير بند أو أكثر من البنود، أو قام بكتابة سعر الوحدة والإجمالي بصورة غير واضحة وتشكل معها التباس في احتساب إجمالي المبلغ، يتم التصحيح كالاتي:
1. تطبيق أعلى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين المشاركين في المناقصة لغاية الحصول على قيمة إجمالية لهذا العرض.



2. إذا بقي العرض الذي طبق عليه البند (1) أعلاه أقل العروض سعراً، واتجهت النية للإحالة عليه، يتم تطبيق أدنى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين لتحديد القيمة الإجمالية التي سيحال بها العرض.

2.31 تقوم الجهة المشتريّة بإجراء التصحيحات الحسابية دون التشاور مع المناقص الذي يتم إبلاغه بهذه التصحيحات، وإذا لم يوافق المناقص على التصحيحات التي تجريها الجهة المشتريّة يتم رفض عطائه، وللجهة المشتريّة أن تقرر في هذه الحالة مصادرة كفالتة أو تطبيق الإجراءات الواردة في إقرار ضمان العطاء.

32 التحويل إلى عملة واحدة

1.32 لأغراض التقييم والمقارنة يتم تحويل عملات العطاءات الى عملة واحدة كما هو مبين في جدول بيانات المناقصة.

33 هامش الأفضلية المحلية

1.33 يتم إعطاء هامش أفضلية محلية للوازم المصنعة أو المركبة في فلسطين وفق الأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة عن مجلس الوزراء ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة.

34 تقييم العطاءات

1.34 سوف تقوم الجهة المشتريّة باستخدام المعايير والمنهجيات المذكورة في هذه الفقرة في تقييم العطاءات، ولن يتم استخدام أية معايير أو منهجيات تقييم أخرى.

2.34 سوف تقوم الجهة المشتريّة باعتماد الآليات التالية خلال التقييم:

أ. سوف يتم التقييم على أساس البنود أو الرزم على النحو المحدد في جدول بيانات المناقصة وسعر العطاء كما هو مقدم وفقاً للفقرة 14 من التعليمات للمناقصين.

ب. تعديل الأسعار لتصحيح الأخطاء الحسابية وفقاً للفقرة 1.31 من التعليمات للمناقصين.

ت. تعديل الأسعار بسبب الخصومات التي يقدمها المناقصون وفقاً للفقرة 3.14 من التعليمات للمناقصين.

ث. تحويل المبلغ الناتج من تطبيق الفقرات من (أ) إلى (ت) أعلاه، إذا كان ذلك مناسباً، لعملة واحدة وفقاً للفقرة 32 من التعليمات للمناقصين.

ج. تعديل السعر بسبب عدم المطابقة غير الجوهرية والقابلة للقياس وفقاً للفقرة 3.30 من التعليمات للمناقصين.

ح. يتم تحديد عوامل التقييم الإضافية في القسم الثالث - معايير التأهيل والتقييم.

3.34 لا يؤخذ بعين الاعتبار في تقييم العطاءات تأثير مراجعة الأسعار خلال فترة تنفيذ العقد.

4.34 إذا كانت وثائق المناقصة تسمح بتقديم أسعار منفصلة لرزم مختلفة، فإن منهجية تحديد التكلفة المقيمة الأدنى لمجموعات الرزم المختلفة بما في ذلك أي خصم يتم تقديمه في خطاب العطاء سيتم توضيحها في القسم الثالث "معايير التأهيل والتقييم".

5.34 لا يأخذ تقييم الجهة المشتريّة للعطاءات في الاعتبار:



- أ. ضريبة المبيعات (القيمة المضافة) وغيرها من الضرائب المشابهة والتي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا أحيل العقد على المناقص؛ في حالة اللوازم المصنعة في فلسطين؛
- ب. الرسوم الجمركية وضرائب الاستيراد الأخرى والضرائب الأخرى المشابهة المفروضة على استيراد اللوازم، والتي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تمت إحالة العقد على المناقص، وذلك في حالة اللوازم المصنعة خارج فلسطين وقد استوردت بالفعل أو التي سيتم استيرادها.
- ت. أي تأثير لمراجعة الأسعار خلال فترة تنفيذ العقد.
- 6.34 يمكن أن يشمل تقييم الجهة المشتريّة للعطاء عوامل أخرى بالإضافة إلى سعر العطاء المقدم وفقاً للفقرة 14 من التعليمات للمناقصين، وقد تتعلق هذه العوامل بمواصفات أو أداء أو شروط توريد اللوازم، ويجب أن يتم احتساب تأثير هذه العوامل إن وجدت، على شكل قيم مالية لتسهيل عملية المقارنة بين العطاءات، إلا إذا ذكر غير ذلك في **جدول بيانات المناقصة** من بين تلك المبينة في القسم الثالث (معايير التقييم والتأهيل)، ويجب أن تكون المعايير والمنهجيات التي سيتم استخدامها وفقاً لفقرة 2.34 (ج) من التعليمات للمناقصين.

35 مقارنة العطاءات

- 1.35 على الجهة المشتريّة أن تقارن بين الأسعار المقيمة لجميع العطاءات المستجيبة جوهرياً والتي تم احتسابها وفقاً للفقرة 2.34 من التعليمات للمناقصين لتحديد العطاء المقيم الأقل تكلفة، وتتم المقارنة بالنسبة للوازم المستوردة بناءً على سعر العطاء المقدم على أساس المصطلح المحدد في جدول بيانات المناقصة وفقاً للفقرة 8.14-2 (أ) من التعليمات للمناقصين، وعلى أساس السعر خارج المصنع EX-Works إضافة إلى سعر النقل البري والتأمين حتى الوجهة النهائية للوازم المصنعة داخل فلسطين، بالإضافة إلى أسعار التركيب و التدريب وأية خدمات أخرى مطلوبة، ولا يأخذ تقييم الأسعار في الحسبان الضرائب أو الجمارك أو الرسوم المترتبة على اللوازم المستوردة أو ضريبة المبيعات (القيمة المضافة) والضرائب الأخرى المترتبة على بيع وتوصيل اللوازم.

36 تأهيل المناقصين

- 1.36 على الجهة المشتريّة أن تحدد ما إذا كان المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة، مؤهلاً لتنفيذ العقد وفقاً للمعايير المبينة في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل.
- 2.36 يتم تحديد ذلك من خلال فحص الوثائق المثبتة لمؤهلات المناقص والتي قدمها المناقص وفقاً للفقرة 17 من التعليمات للمناقصين.
- 3.36 يعتبر تلبية المناقص لمعايير التأهيل شرطاً مسبقاً لإحالة العقد عليه، وعكس ذلك يؤدي إلى استبعاد عطائه، وفي هذه الحالة تقوم الجهة المشتريّة بدراسة العطاء المقيم التالي في الترتيب لتحديد ما إذا كان المناقص مؤهلاً لتنفيذ العقد.

37 حق الجهة المشتريّة في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات

- 1.37 للجهة المشتريّة الحق في قبول أو رفض أي عطاء، كما أن لها الحق بإلغاء المناقصة ورفض جميع العطاءات المقدمة في أي وقت قبل إحالة العقد وفقاً للحالات التي حددها قانون الشراء العام ولائحته التنفيذية، دون تحمل



أية مسؤولية قانونية اتجاه المناقصين، ويجب إعادة كفالات دخول المناقصة الى المناقصين في أسرع وقت في حالة إلغاء المناقصة.

ح. إحالة العقد

- 38 معايير الإحالة**
- 1.38 مع مراعاة الفقرة 1.37 أعلاه، تقوم الجهة المشتريّة بإحالة العقد على المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة، والذي ثبت انه مؤهل لتنفيذ العقد بصورة مرضية.
- 39 حق الجهة المشتريّة في تغيير الكميات عند الإحالة**
- 1.39 تحتفظ الجهة المشتريّة عند إحالة العقد بحق تغيير الكميات المحددة في القسم السابع – جدول المتطلبات، سواء بالزيادة أو النقصان، على أن لا يتجاوز ذلك التغيير النسبة المحددة في **جدول بيانات المناقصة**، ودون أي تغيير في سعر الوحدة أو أية شروط أخرى مذكورة في وثائق المناقصة.
- 40 التبليغ بإحالة العقد**
- 1.40 يجب على الجهة المشتريّة وقبل فترة كافية من انتهاء صلاحية العطاء إبلاغ جميع المناقصين خطياً بقرار الإحالة المبدئي على المناقص صاحب العطاء الأقل تكلفة والمطابق جوهرياً للمواصفات والشروط المحددة في وثائق المناقصة والمستوفي لمعايير التأهيل، ولا يشكل هذا البلاغ خطاب إحالة للعقد.
- 2.40 اذا لم يطعن أي مناقص في قرار الإحالة خلال خمسة أيام عمل من تاريخ التبليغ، تصبح الإحالة نهائية وتقوم الجهة المشتريّة بإبلاغ المناقص الذي أحيل عليه العقد خطياً بأنه قد تم قبول عطائه، ويحدد هذا الخطاب (المسمى "خطاب الإحالة") المبلغ الذي ستدفعه الجهة المشتريّة إلى المورد مقابل توريد اللوازم (المسمى "قيمة العقد")، وفي نفس الوقت ستقوم الجهة المشتريّة أيضاً بنشر نتائج المناقصة على لوحة الإعلانات لديها وعلى البوابة الموحدة للشراء العام مع تحديد الرزم (العقود) وعددها وكذلك اسم المناقص الفائز وقيمة العقد.
- 3.40 يشكل خطاب الإحالة (خطاب القبول) عقداً ملزماً للطرفين الى حين إعداد العقد النهائي وتوقيعه.
- 4.40 بعد إبلاغ المناقصين بالإحالة المبدئية وفقاً للفقرة 1.40 من التعليمات للمناقصين، يجب على الجهة المشتريّة الرد خطياً على أي مناقص يتقدم بطلب خطي لمعرفة الأسباب التي حالت دون اختياره وذلك خلال فترة لا تتجاوز سبعة أيام عمل من تاريخ تقديم الطلب.
- 41 كفالة حسن التنفيذ**
- 1.41 على المناقص أن يقدم خلال الفترة المنصوص عليها في **جدول بيانات المناقصة** وفي خطاب الإحالة كفالة حسن التنفيذ وفق الشروط العامة للعقد، وعليه أن يستخدم نموذج كفالة حسن التنفيذ الموجود في القسم العاشر - نماذج العقد، أو أي نموذج آخر يعتمد من قبل الجهة المشتريّة، وفي حالة إصدار الكفالة من قبل مؤسسة مالية أجنبية يجب أن يكون لديها مؤسسة مالية مراسلة معتمدة تعمل داخل دولة فلسطين.
- 2.41 يعتبر الإخفاق في تقديم كفالة حسن التنفيذ أو توقيع العقد سبباً كافياً لإلغاء الإحالة ومصادرة كفالة دخول المناقصة أو تنفيذ بنود إقرار ضمان العطاء، وفي هذه الحالة يحق للجهة المشتريّة أن تحيل العقد على المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم التالي في الترتيب والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة وشريطة أن تثبت قدرة المناقص على تنفيذ العقد.



42 توقيع العقد

- 1.42 بعد استلام خطاب الإحالة وتقديم كفالة حسن التنفيذ على المناقص أن يقوم بتوقيع العقد أمام الجهة المشتريّة خلال الفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة من تاريخ خطاب الإحالة.
- 2.42 مع مراعاة الفقرة 1.42 أعلاه، وإذا تعذر توقيع العقد بسبب أية قيود على التصدير تفرض بموجب لوائح التجارة الخاصة بالبلد المصدر، وتعزى هذه القيود للجهة المشتريّة أو الدولة أو استخدام المنتجات/اللوازم أو الأنظمة أو الخدمات المتعلقة باللوازم والتي سيتم توريدها، يصبح المناقص الفائز غير ملزم بعطائه شريطة أن يبين للجهة المشتريّة أعلى قدر من الاهتمام والحرص، بقيامه بطلب كل ما يلزم من موافقات واستثناءات وتراخيص أساسية هامة لتصدير هذه المنتجات واللوازم والأنظمة والخدمات بموجب شروط العقد.
- 3.42 تعلن الجهة المشتريّة خلال فترة لا تتجاوز سبعة أيام عمل من توقيع العقد نتائج الإحالة على لوحة الإعلانات لديها وعلى البوابة الموحدة للشراء العام، مبيّنة رقم المناقصة وأرقام الرزم بالإضافة إلى المعلومات التالية:
- أ. اسم كل مناقص اشترك في المناقصة.
- ب. أسعار العطاءات كما تمت قراءتها في الجلسة العلنية لفتح مظاريف العطاءات.
- ت. اسم وسعر كل عطاء قد تم تقييمه.
- ث. أسماء المناقصين الذين تم رفض عطاءاتهم وأسباب الرفض.
- ج. اسم المناقص الفائز وسعر عطائه، فضلا عن مدة وملخص نطاق العقد.



القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة

البيانات التالية الخاصة باللوازم المراد توريدها تكمل وتلحق وتعديل الشروط الواردة في التعليمات للمناقصين، وفي حالة وجود أي تعارض تعتمد النصوص الموجودة في هذه البيانات.

رقم الفقرة في التعليمات للمناقصين	أ. أحكام عامة
1.1	اسم الجهة المشتريّة: (مديرية اللوازم العامة لصالح عدد من وزارات ومؤسسات دولة فلسطين)
1.1	اسم ورقم المناقصة شراء وتوريد التموين الجاف للعام 2024 (MOF-GSD/MOF/2024/2)
1.2	مصدر التمويل: وزارة المالية
1.4	العدد الأقصى لأعضاء الائتلاف: [لا ينطبق]
4.4	يصدر المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي تتضمن أسماء الشركات المحظور عليها المشاركة في المناقصات الممولة بالمال العام، ويمكن الاطلاع على هذه القائمة على البوابة الموحدة للشراء العام: shiraa.gov.ps
ب. محتويات وثاق المناقصة	
1.7	<p>لأغراض طلب توضيح وثائق المناقصة فقط، عنوان الجهة المشتريّة هو: إلى: رحمة بياتنة العنوان: الماصيون – مجمع الوزارات – مبنى القدس - وزارة المالية / مديرية اللوازم العامة. رقم الطابق: الطابق السادس. المدينة: رام الله. فلسطين</p> <p>هاتف: 02-2987112/3 – 0593108117 فاكس: 02-2987056 الموقع الإلكتروني لنشر التوضيحات و الردود : البوابة الموحدة للشراء العام shiraa.gov.ps مديرية اللوازم العامة www.gs.pmf.gov.ps آخر موعد لتقديم الاستفسارات: 7/11/2023</p>
ت. إعداد العطاء	
1.10	<p>لغة العطاء: العربية تعتمد اللغة [العربية] في المراسلات بين الجهة المشتريّة والمناقصين تعتمد اللغة [العربية] لأغراض ترجمة الوثائق المعززة والمواد المطبوعة</p>



على المناقص أن يقدم الوثائق الإضافية التالية: - في حال المناقص شركة مسجلة يجب إرفاق صورة عن شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب عام الشركات في وزارة الاقتصاد الوطني. - صورة عن عقد التأسيس الخاص بالشركة. - في حال كان المناقص منشأة فردية (تاجر) يجب إرفاق ما يثبت عضويته كتاجر في غرفة التجارة والصناعة (شهادة تاجر تثبت طبيعته عمله). - صورة عن رخصة المهن الصادرة عن ضريبة الأملاك في وزارة المالية. - شهادة خلو طرف من الإدارة العامة لضريبة الدخل. - شهادة خلو طرف من الإدارة العامة للجمارك والمكوس وضريبة القيمة المضافة. شهادة خصم من المصدر سارية المفعول حسب الاصول.	1.11 (ر)
العطاءات البديلة "الن تؤخذ بعين الاعتبار.	1.13
الأسعار المقدمة غير قابلة للمراجعة	5.14
الأسعار المقدمة للرزم يجب أن تتضمن ما لا يقل عن [أدخل الرقم] % من البنود الواردة في كل رزمة. الأسعار المقدمة لكل بند من بنود الرزمة يجب أن تتضمن ما لا يقل عن [أدخل الرقم] % من الكميات المطلوبة لهذا البند من الرزمة. لا ينطبق	6.14
طبعة الـ Incoterms المعتمدة لهذه المناقصة INCOTERMS 2010	7.14
تقدم الأسعار للوازم المصنعة خارج فلسطين بموجب مصطلح DDP	8.14 (أ)
الوجهة النهائية (موقع الاستخدام): [حسب طلب الجهات المستفيدة]	8.14 (ت)
الأسعار المقدمة يجب أن تكون بالشيفل شاملة ضريبة القيمة المضافة	1.15
على المناقص أن يقدم جزء السعر الذي يمثل التكاليف المحلية بـ الشيفل	2.15
العمر الافتراضي المتوقع أن تعمل فيه اللوازم (لأغراض توفير قطع الغيار) [لا ينطبق]	4.16
تفويض الجهة المصنعة [غير مطلوب]	2.17 (أ)
خدمات ما بعد البيع [غير مطلوبة]	2.17 (ب)
مدة صلاحية العطاء [150] يوماً تقويمياً بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات أي حتى تاريخ 4/10/2024.	1.18



1.19	يجب أن يرفق مع العطاء إقرار ضمان للعطاء وفقاً للنموذج المدرج في وثائق المناقصة على أن يكون موقع حسب الأصول من الشخص المخول بالتوقيع عن المناقص ويعتبر هذا الإقرار كبديل الزامي عن كفالة دخول المناقصة وجزء لا يتجزأ من وثائق المناقصة وسيتم رفض أي عطاء لا يحتوي على إقرار الضمان.
3.19	أشكال الكفالات الأخرى المقبولة لا ينطبق
3.19 (ت)	لا ينطبق
9.19	إذا اقترف المناقص أي من التصرفات الواردة في البنود (أ) إلى (ت) من هذه الفقرة، سوف يتم حرمانه من المشاركة في كافة عمليات الشراء العام لفترة [12 شهر].
1.20	تسليم [1] نسخة غير أصلية بالإضافة إلى الأصلية من العطاء.
2.20	التفويض الخطي للشخص المفوض بالتوقيع نيابة عن المناقص يجب أن يتضمن : كتاب تفويض خطي موقع من المخول بالتوقيع عن المناقص (حسب شهادة التسجيل الصادرة عن وزارة الاقتصاد الوطني) ، يفوض ويخول الشخص المقترح منه بالتوقيع على أوراق العطاء والعقد فيما بعد الإحالة بالإضافة لشهادة تسجيل الشركة-عقد تأسيس الشركة وصورة عن هوية المفوض بالتوقيع.
ث. تسليم وفتح العطاءات	
1.22	لأغراض تسليم العطاءات عنوان اللوازم العامة / وزارة المالية هو: إلى : رحمة بياتنة العنوان: الماصيون – مجمع الوزارات – مبنى القدس - وزارة المالية / مديرية اللوازم العامة رقم الطابق: الطابق السادس المدينة: رام الله فلسطين هاتف: 0593108117/02-2987112/3 فاكس: 02- 2987056 الموعد النهائي لتسليم العطاءات هو: 13/11/2023 الوقت: 10:00 صباحاً لا يحق للمناقصين تسليم عطاءاتهم عبر البريد الإلكتروني.
1.25	سيتم فتح العطاءات في العنوان والتاريخ والوقت التالي: العنوان: الماصيون – مجمع الوزارات – مبنى القدس - وزارة المالية / مديرية اللوازم العامة رقم الطابق: الطابق السادس قاعة الاجتماعات غرفة رقم : 606 المدينة: رام الله فلسطين التاريخ: 13/11/2023 الوقت: 10:00 صباحاً



<p>(أ) تقوم لجنة العطاءات المركزية في وزارة المالية بفتح العطاءات في جلسة علنية في الوقت والمكان والتاريخ المحدد في جدول بيانات المناقصة وذلك بحضور المناقصين أو من يمثلهم.</p> <p>(ب) تقرأ في البداية المغلفات التي تحمل علامة "الانسحاب" على الملأ ويعاد المغلف إلى صاحبه دون فتحه.</p> <p>(ج) تقرأ بعدها المغلفات التي تحمل علامة "استبدال" على الملأ ويتم استبدالها بالعطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.</p> <p>(د) تفتح المغلفات التي تحمل علامة "تعديل" وتقرأ على الملأ.</p> <p>(هـ) المطاريف التي فتحت وتمت قراءتها خلال جلسة فتح العطاءات وحدها هي التي تدخل في التقييم.</p> <p>(و) تفتح المطاريف واحداً تلو الآخر ويتم قراءة اسم المناقص ومبلغ العطاء والبدائل والخصومات (إن وجدت) ويعلن عن وجود اقرار ضمان المناقصة.</p>	3.25
ج. تقييم ومقارنة العطاءات	
<p>العملة التي يتم استخدامها لأغراض تقييم العطاءات المختلفة ومقارنتها بهدف تحويل أسعار العطاءات المقدمة بعملة مختلفة إلى عملة واحدة هي: عملة الشيكل</p> <p>سعر صرف العملات المعتمد هو ما تنشره سلطة النقد الفلسطينية</p> <p>بالتاريخ النهائي لتسليم العطاءات</p>	1.32
<p>سيتم إعطاء هامش أفضلية للوزم المصنعة أو المركبة في فلسطين بنسبة 15% في حالة إعطاء هامش أفضلية للوزم المصنعة أو المركبة في فلسطين، يحدد الهامش وآلية تطبيقه في القسم الثالث- معايير التقييم والتأهيل</p>	1.33
<p>سيتم التقييم: "للبنود"</p> <p>"سيتم تقييم العطاءات لكل بند ويتشكل العقد من البنود المحالة على المناقص الفائز"</p>	2.34 (أ)
<p>سيتم تعديل سعر العطاء باستخدام المعايير التالية من بين المعايير الموجودة في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل:</p> <p>[أدخل جميع التفاصيل اللازمة]</p> <p>أ. التغييرات في جدول تسليم اللوازم: لا</p> <p>ب. تكلفة استبدال المكونات الرئيسية، قطع الغيار الإلزامية والخدمات المتعلقة باللوازم لا.</p> <p>ت. تكلفة توفير خدمات ما بعد البيع وقطع الغيار للمعدات المقدمة في العطاء في فلسطين لا</p> <p>ث. التكلفة المتوقعة لتشغيل وصيانة: لا</p> <p>ج. أداء وإنتاجية المعدات المقدمة: لا</p>	6.34
ح. إحالة العقد	
<p>نسبة الزيادة في الكميات المطلوبة لا تتعدى 25%</p> <p>نسبة النقصان في الكميات المطلوبة لا تتعدى 25%</p>	1.39



الفترة الزمنية لتقديم كفالة حسن التنفيذ وتوقيع العقد هي: 14 - 28 يوماً من تاريخ صدور بلاغ الإحالة الخطي	1.41 & 1.42
---	-------------

القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل

يستكمل هذا القسم التعليمات للمناقصين، ويحتوي على المعايير التي تستخدمها الجهة المشترية لتقييم العطاءات وتحديد ما إذا كانت المؤهلات المطلوبة متوفرة لدى المناقص الفائز، ولن تستخدم أية عوامل أو طرق أو معايير أخرى لهذا الغرض.

[على الجهة المشترية أن تحدد المعايير التي تراها مناسبة لتقييم عملية الشراء، وعليها أن تدخل الصيغة التي تراها مناسبة باستخدام النماذج المدرجة أدناه، أو أن تستخدم صيغة أخرى مقبولة، ويُلغى النص المكتوب بالأحرف المائلة].

المحتويات

1. هامش الأفضلية المحلية.
2. معايير التقييم
3. متطلبات التأهيل اللاحق



1. هامش الأفضلية المحلية (الفقرة 33 من التعليمات للمناقصين)

لأغراض مقارنة العطاءات، سيتم إعطاء هامش أفضلية للوالم المصنعة في فلسطين ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة. [أدخل تفاصيل وآلية تطبيق هامش الأفضلية].

2. التقييم (الفقرة 34 من التعليمات للمناقصين)

1.2 معايير التقييم (الفقرة 6.34 من التعليمات للمناقصين)

يمكن للجهة المشترية عند تقييمها للعطاءات أن تأخذ بعين الاعتبار بالإضافة إلى سعر العطاء المقدم وفقاً للفقرة 8.14 من التعليمات للمناقصين، واحداً أو أكثر من العوامل التالية المحددة في الفقرة 2.34 من هذه التعليمات وفي جدول بيانات المناقصة الذي يشير إلى هذه الفقرة، مستخدمةً المعايير والأساليب التالية.

أ. جدول التسليم:

يجب أن تسلم اللوازم الموجودة في قائمة اللوازم خلال المدة الزمنية (بعد "أقرب موعد للتسليم" وقبل "آخر موعد للتسليم") المحددة في القسم السابع - جدول المتطلبات، ولن تعطى أفضلية للوالم المسلمة قبل "أقرب موعد للتسليم"، وستعامل العطاءات التي تسلم اللوازم بعد "آخر موعد للتسليم" على أنها غير مستجيبة، وضمن هذه المدة المحددة ولغايات التقييم فقط، سيتم إجراء تعديل على أسعار العطاءات التي تعرض تسليم اللوازم بعد "أقرب موعد للتسليم"، وذلك باستخدام المعامل المحدد في الفقرة 6.34 (أ) في جدول بيانات المناقصة.

ب. تكلفة استبدال المكونات الرئيسية، وقطع الغيار الإلزامية، والخدمات المتعلقة باللوازم [أدخل أحد الخيارين التاليين]

1. يتم إضافة تكلفة المواد الاحتياطية الإلزامية والأجزاء القابلة للاستبدال وخدمات ما بعد البيع إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط، ويتم احتساب التكلفة بموجب القوائم المقدمة من المناقص والمعدة وفق توصية الجهة المصنعة للوالم لأغراض الصيانة ولفترة العمر التشغيلي للوالم المحددة في الفقرة (4.16) من جدول بيانات المناقصة.

2. تقوم الجهة المشترية بإعداد قائمة بالاحتياجات من الأجزاء السريعة الاستهلاك والعالية التكلفة وقطع الغيار الإلزامية والكميات التخمينية خلال فترة العمر التشغيلي للوالم المحددة في الفقرة (4.16) من جدول بيانات المناقصة، ويقوم المناقصون بتسعير بنود القائمة وتقديمها ضمن عطاءاتهم ثم يتم إضافة التكلفة الإجمالية لبنود القائمة إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط.

ت. توفير خدمات ما بعد البيع وقطع الغيار في فلسطين للمعدات المقدمة في العطاء:

إذا نصت الفقرة 6.34 (ت) من جدول بيانات المناقصة على قيام المناقص بعرض تكلفة لتوفير خدمات ما بعد البيع من صيانة وقطع الغيار في فلسطين، يتم إضافة تكلفة توفير هذه الخدمات إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط.

ث. التكلفة المتوقعة لتشغيل وصيانة المعدات:

بناءً على تكلفة التشغيل والصيانة المتوقعة للمعدات، يتم إضافة هامش تعديل إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط، إذا نصت على ذلك الفقرة 6.34 (ث) من جدول بيانات المناقصة، ويتم تحديد هامش التعديل هذا بموجب المنهجية المشار إليها في تلك الفقرة.



ج. أداء وإنتاجية المعدات:

يتم إضافة هامش تعديل في التكلفة، محسوب على أساس أداء وكفاءة المعدات المقترحة من المناقص في عطائه بالمقارنة مع كفاءة وأداء المعدات المنصوص عليها في وثائق المناقصة، إذا نصت الفقرة 6.34 (ج) من جدول بيانات المناقصة على ذلك ووفق المنهجية المحددة بالفقرة ذاتها.

ح. أية معايير إضافية أخرى:

في حالة الحاجة الى إضافة معايير أخرى للمفاضلة والمقارنة بين العطاءات تتم الإشارة إليها في الفقرة 6.34 (ح) من جدول بيانات المناقصة.

2.2 العقود المتعددة (الفقرة 4.34 من التعليمات للمناقصين)

يحق للجهة المشترية أن تقوم بإحالة أكثر من عقد على المناقص الذي يتقدم بالعطاءات المقيمة الأقل تكلفة لمجموعة من الرزم والذي يستوفي جميع المعايير المطلوبة في مرحلة التأهيل اللاحق كما هو مبين في هذا القسم الثالث والفقرة 1.36 من التعليمات للمناقصين - تأهيل المناقصين).

وفي هذه الحالة، على الجهة المشترية أن:

أ. تقيم فقط الرزم التي تتضمن أسعاراً لما لا يقل عن النسبة المحددة في الفقرة 6.14 من التعليمات للمناقصين من البنود لكل رزمة، وما لا يقل عن النسبة المحددة في نفس الفقرة 6.14 من الكميات المطلوبة لكل بند.

ب. تأخذ بعين الاعتبار:

1. العطاءات المقيمة الأقل تكلفة لكل رزمة.

2. التخفيض (الخصم) في السعر لكل رزمة، ومنهجية تطبيقه كما عرضها المناقص في عطائه.

3. التأهيل (الفقرة 36 من التعليمات للمناقصين)

1.3 متطلبات التأهيل (الفقرة 1.36 من التعليمات للمناقصين)

بعد تحديد العطاء المقيم الأقل تكلفة وفقاً للفقرة 2.34 من التعليمات للمناقصين، تقوم الجهة المشترية بإجراءات التأهيل اللاحق للمناقص وفقاً للفقرة 36 من التعليمات للمناقصين باستخدام المتطلبات المحددة فقط، ولن تستخدم أية متطلبات غير مشمولة في النص أدناه في تقييم مؤهلات المناقص.

أ. القدرة المالية؛

على المناقص أن يقدم الوثائق والمستندات التي تثبت قدرته على الوفاء بالمتطلبات المالية التالية: [أدرج المتطلبات]؛

ب. الخبرة والقدرة الفنية؛

على المناقص أن يقدم الوثائق والمستندات التي توضح أن لديه القدرة على تحقيق متطلبات الخبرة التالية: [أدرج المتطلبات]؛

ت. على المناقص أن يقدم الوثائق والمستندات والكتالوجات التي توضح أن اللوازم التي يعرضها تفي بمتطلبات الاستخدام التالية: [أدرج المتطلبات].



آلية التقييم:

الأقل تكلفة و المستجيب جوهرياً للشروط و المواصفات



القسم الرابع: نماذج العطاء

جدول النماذج

- النموذج 1: نموذج معلومات المناقص 35
- النموذج 2: نموذج معلومات الشركاء في ائتلاف الشراكة 36
- النموذج 3: نموذج خطاب العطاء 37
- النموذج 4: نماذج جدول الأسعار 39
- النموذج 5: جدول الأسعار والتنفيذ - الخدمات المتعلقة باللوازم 46
- النموذج 6: تفويض المصنّع 47
- النموذج 7: نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية) 48
- النموذج 8: إقرار ضمان العطاء 49



النموذج 1: نموذج معلومات المناقص

[على المناقص تعبئة هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه، ولا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]

التاريخ: [أدخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/ الشهر/ السنة)]

رقم المناقصة: []

صفحة _____ من _____

1. الاسم القانوني للمناقص: []
2. في حالة كان المناقص ائتلاف شراكة، يجب إدراج الاسم القانوني لكل شريك: [أدخل الاسم القانوني لكل شريك في الائتلاف].
3. الدولة المسجل فيها المناقص: []
4. سنة تسجيل المناقص: []
5. العنوان الرسمي للمناقص في الدولة المسجل فيها: [أدخل العنوان].
6. معلومات عن الممثل المفوض للمناقص: الاسم: [] العنوان: [] الهاتف/الفاكس: [] البريد الإلكتروني: []
7. مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: [ضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة]. <input type="checkbox"/> وثائق وشهادات تسجيل أو إنشاء الشركة المسماة في الخانة الأولى، وفق الفقرة الفرعية 3.4 من التعليمات للمناقصين. <input type="checkbox"/> وثائق تثبت استقلالية الشركة/ المؤسسة قانونياً ومالياً وخضوعها للقانون التجاري، وفقاً للفقرة 5.4 من التعليمات للمناقصين، في حالة كانت الشركة/ المؤسسة مملوكة من قبل حكومة فلسطين. <input type="checkbox"/> شهادة براءة ذمة من الضرائب. <input type="checkbox"/> رخصة مهنة سارية المفعول. <input type="checkbox"/> شهادة تسجيل ضريبة القيمة المضافة. <input type="checkbox"/> شهادة العضوية في غرفة التجارة. <input type="checkbox"/> وثيقة إذن استيراد (إذا كان مطلوباً). <input type="checkbox"/> وثائق أخرى.



النموذج 2: نموذج معلومات المناقص إذا كان ائتلاف شراكة

[على المناقص تعبئة هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه]

التاريخ: [أدخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/ الشهر/ السنة)].

رقم المناقصة:

صفحة _____ من _____

1. الاسم القانوني للمناقص: []
2. الاسم القانوني للشركاء في الائتلاف: []
3. الدولة/الدول المسجل فيها شريك الائتلاف: []
4. تاريخ تأسيس أعضاء الائتلاف: []
5. العنوان الرسمي لأعضاء الائتلاف في الدولة/الدول المسجلين فيها: [أدخل العنوان لكل شريك في الائتلاف].
6. معلومات عن الممثل المفوض للائتلاف: الاسم: [] العنوان: [] الهاتف/الفاكس: [] البريد الإلكتروني: []
7. مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: [ضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة] <input type="checkbox"/> وثائق وشهادات تسجيل لكل شريك مسمى في الخانة الثانية، وفق الفقرة 3.4 من التعليمات للمناقصين. <input type="checkbox"/> اتفاقية الائتلاف الرسمية، أو اتفاقية بنية الائتلاف لغايات المشاركة في المناقصة مصدقة من كاتب العدل. <input type="checkbox"/> وثائق تثبت استقلالية الشركة/ المؤسسة قانونياً ومالياً والتزامها بالقانون التجاري، وفق الفقرة 5.4 من التعليمات للمناقصين، في حالة كانت الشركة/ المؤسسة أحد أعضاء الائتلاف مملوكة للحكومة. <input type="checkbox"/> الهيكل التنظيمي وأسماء أعضاء مجلس الإدارة وتفاصيل الملكية.



النموذج 3: نموذج خطاب العطاء

[على المناقص تعبئة هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه، ولا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]

التاريخ: [أدخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/ الشهر/ السنة)].

رقم المناقصة: MOF-GSD/MOF/2024/2 (شراء وتوريد التموين الجاف للعام 2024)

رقم العطاء البديل: [أدخل الرقم إذا كان هذا عطاءً بديلاً للعطاء الأصلي].

إلى: [أدخل أسم الجهة المشترية الكامل].

نحن الموقعون أدناه نقر بأننا:

- أ. قمنا بدراسة وثائق المناقصة، بما في ذلك الملاحق الصادرة وفقاً للفقرة (8) من التعليمات للمناقصين [أدخل رقم وتاريخ إصدار كل ملحق]؛ وليس لدينا أية تحفظات عليها.
- ب. نحن نفي بمتطلبات الأهلية وليس لدينا أي تضارب في المصالح وفقاً للفقرة (4) من التعليمات للمناقصين؛
- ت. لم يسبق وأن تم إيقافنا أو الإعلان بأننا غير مؤهلين تنفيذاً لإقرار ضمان العطاء لأية مناقصة في فلسطين وفقاً للفقرة (6.4) من التعليمات للمناقصين؛
- ث. نحن نعرض تزويد اللوازم التالية بما يتوافق مع وثائق المناقصة وجدول التسليم المحدد في قائمة المتطلبات [أدخل وصفاً ملخصاً للوازم]؛¹
- ج. المبلغ الإجمالي لعطائنا، باستثناء الخصومات المقدمة أدناه هو:

1. في حال توريد اللوازم رزمة واحدة [قم بإدخال المبلغ الإجمالي للعطاء بالكلمات والأرقام، موضحاً المبالغ بالعملة المختلفة]؛
2. في حال توريد اللوازم رزم متعددة، فإن القيمة الإجمالية لكل رزمة من اللوازم، [قم بإدخال المبلغ الإجمالي لكل رزمة بالكلمات والأرقام، موضحاً المبالغ بالعملة المختلفة]؛
3. في حال توريد رزم متعددة من اللوازم، فإن المبلغ الإجمالي لتنفيذ كافة الرزم [قم بإدخال المبلغ الإجمالي لكافة الرزم بالكلمات والأرقام، موضحاً المبالغ بالعملة المختلفة]؛

ح. الخصومات المعروضة ومنهجية تطبيقها هي:

1. الخصومات: إذا تم قبول عطائنا سنطبق الخصومات التالية. [حدد بالتفصيل كل خصم مقدم وعلى أي بند سيطبق بالتحديد من البنود الواردة في جدول المتطلبات]؛
2. منهجية تطبيق الخصومات: تطبق الخصومات باستخدام المنهجية التالية: [حدد بالتفصيل المنهجية التي ستستخدم في تطبيق الخصومات]؛

أفي حالة التقدم بسعر لأكثر من رزمة، اذكر السعر بالأرقام والكلمات لكل رزمة على حدة



- خ. تستمر صلاحية عطاءنا طوال الفترة المحددة في الفقرة 1.18 من التعليمات للمناقصين، من الموعد النهائي لتسليم العطاءات المحدد وفق الفقرة 1.22 من التعليمات للمناقصين، ونلتزم به طوال فترة صلاحية العطاء؛
- د. إذا تمت إحالة العقد علينا سنقوم بإحضار كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 1.41 من التعليمات للمناقصين، والفقرة 16 من الشروط العامة للعقد وحتى الانتهاء من تنفيذ العقد؛
- ذ. ليس لدينا أي تضارب مصالح وفق الفقرة 2.4 من التعليمات للمناقصين؛
- ر. لم يسبق وأن اعتبرت شركتنا أو أي من فروعها أو الشركات التابعة لها بما في ذلك المتعاقدين من الباطن أو الموردين لأي جزء من هذا العقد، فاقدي الأهلية من قبل حكومة دولة فلسطين، بمقتضى القانون الفلسطيني والأحكام الرسمية وفقاً للفقرة 4.4 من التعليمات للمناقصين؛
- ز. إننا ندرك أن خطاب الإحالة (كتاب القبول) الخطي الموجه من قبل الجهة المشتريّة تشكل عقداً ملزماً بيننا حتى تحضير وتنفيذ العقد الرسمي؛
- س. إننا ندرك بأنكم لستم ملزمين بقبول العطاء الأقل سعراً أو أي عطاء آخر تستلمونه.

التوقيع: [أدخل توقيع الشخص المفوض].

الاسم: [أدخل الاسم الكامل للشخص المفوض بتوقيع خطاب العطاء].

الوظيفة: [أدخل الصفة الرسمية للمفوض]

التاريخ: [أدخل اليوم والشهر والسنة].



النموذج 4: نماذج جدول الأسعار

[على المناقص تعبئة نموذج جدول الأسعار وفق التعليمات الموضحة أدناه، قائمة البنود في العمود الأول من جدول الأسعار يجب أن تتطابق مع قائمة اللوازم المحددة من قبل الجهة المشتريّة في جدول المتطلبات].



جدول أسعار اللوازم المصنعة في فلسطين

التاريخ: _____								
رقم المناقصة: _____								
رقم الصفحة _____ من _____								
9	8	7	6	5	4	3	2	1
السعر الإجمالي لكل بند * 5=9 (8+7+6)	الضرائب والرسوم	ثمن النقل الداخلي والتأمين الى الوجهة النهائية	وحدة السعر EXW	الكميات	الوحدة	تاريخ التسليم	وصف اللوازم	رقم البند
السعر الإجمالي للوازم:								

توقيع المناقص:

اسم المناقص:

التاريخ:



جدول أسعار اللوازم المصنعة خارج فلسطين

رقم المناقصة: MOF-GSD/MOF/2024/2 من رقم الصفحة								
1	2	3	4	5	6	7	8	9
رقم البند	وصف اللوازم	بلد المنشأ	تاريخ التسليم	الكمية	وحدة السعر DDP	ثمن النقل الداخلي والتأمين إلى الوجهة النهائية	الضرائب والرسوم	السعر الإجمالي لكل بند (8+7+6)*5=9
.1	أرز		31/12/2024 -1/1/2024	568124	كغم			
.2	أرز حبة طويلة كيسة		31/12/2024 -1/1/2024	314722	كغم			
.3	برغل		31/12/2024 -1/1/2024	4842	كغم			
.4	بسكويت شاي - وزن 1 كغم		31/12/2024 -1/1/2024	2865	كغم			
.5	بقلاوة بالفستق الحلبي		31/12/2024 -1/1/2024	2055	كغم			
.6	بهار دجاج		31/12/2024 -1/1/2024	739	كغم			
.7	بهار سمك		31/12/2024 -1/1/2024	288	كغم			
.8	بهار أوزي		31/12/2024 -1/1/2024	201	كغم			
.9	بهار قدره		31/12/2024 -1/1/2024	101	كغم			
.10	بهار كركم		31/12/2024 -1/1/2024	498	كغم			
.11	بهار كمون		31/12/2024 -1/1/2024	260	كغم			
.12	بهار مشكل		31/12/2024 -1/1/2024	649	كغم			
.13	تمر		31/12/2024 -1/1/2024	11594	كغم			
.14	تونا معلبة		31/12/2024 -1/1/2024	106254	كغم			
.15	ثومه ناعمه		31/12/2024 -1/1/2024	275	كغم			
.16	جلي		31/12/2024 -1/1/2024	1090	كغم			
.17	حلاوة طحينية - قطع 50 غم		31/12/2024 -1/1/2024	57108	كغم			
.18	حمص بالطحينية معلب		31/12/2024 -1/1/2024	123821	كغم			
.19	حمص حب		31/12/2024 -1/1/2024	5580	كغم			
.20	حمص حب معلب		31/12/2024 -1/1/2024	23690	كغم			



				كغم	7729	31/12/2024 -1/1/2024		لفت أحمر	.21
				كغم	10715	31/12/2024 -1/1/2024		خيار مخال	.22
				كغم	3865	31/12/2024 -1/1/2024		فلفل مخال	.23
				كغم	127981	31/12/2024 -1/1/2024		رب البندورة	.24
				كغم	26510	31/12/2024 -1/1/2024		ز عتر مطحون جاهز	.25
				عبوة	2505	31/12/2024 -1/1/2024		زهورات مشكلة 25 كيس / عبوة	.26
				لتر	312472	31/12/2024 -1/1/2024		زيت ذرة	.27
				كغم	160991	31/12/2024 -1/1/2024		زيت زيتون	.28
				كغم	2010	31/12/2024 -1/1/2024		زيتون أخضر بلدي	.29
				كغم	24288	31/12/2024 -1/1/2024		زيتون أخضر معلب	.30
				كغم	265702	31/12/2024 -1/1/2024		سكر أبيض ناعم	.31
				عبوة	109731	31/12/2024 -1/1/2024		شاي اكياس 100 كيس/ عبوة	.32
				كغم	1230	31/12/2024 -1/1/2024		شاي نفل	.33
				عبوة	13014	31/12/2024 -1/1/2024		شراب مركز 4 لتر	.34
				كغم	1030	31/12/2024 -1/1/2024		شططة حارة	.35
				كغم	3695	31/12/2024 -1/1/2024		شعيرية	.36
				كغم	1125	31/12/2024 -1/1/2024		شورية دجاج بودرة	.37
				كغم	1320	31/12/2024 -1/1/2024		شورية دجاج مكعبات	.38
				كغم	3442	31/12/2024 -1/1/2024		شوكولاته دهن	.39
				كغم	2730	31/12/2024 -1/1/2024		طحين قمح أبيض	.40
				كغم	57730	31/12/2024 -1/1/2024		طحينية سمسم	.41
				صندوق	200	31/12/2024 -1/1/2024		عبوات مياه معدنية صغيرة 500 ملم (12 عبوة/صندوق)	.42
				علبة	203600	31/12/2024 -1/1/2024		عبوات مياه معدنية صغير 330 مل	.43
				كغم	24776	31/12/2024 -1/1/2024		عدس حب	.44
				كغم	28251	31/12/2024 -1/1/2024		عدس مجروش	.45
				صندوق	2200	31/12/2024 -1/1/2024		عصير فواكه طبيعي حجم 330 مل - عبوات بلاستيكية (24 عبوة/ صندوق)	.46

				لتر	5689	31/12/2024 -1/1/2024		عصير ليمون	.47
				كغم	7882	31/12/2024 -1/1/2024		فاصوليا بيضاء ناشفة	.48
				كغم	30062	31/12/2024 -1/1/2024		فريكة	.49
				كغم	1200	31/12/2024 -1/1/2024		فطر مشروم معلب	.50
				كغم	1992	31/12/2024 -1/1/2024		فول حب ناشف	.51
				كغم	154531	31/12/2024 -1/1/2024		فول مدمس معلب	.52
				عبوة	700	31/12/2024 -1/1/2024		قهوة سريعة التحضير (عبوات 180 - 250 غم)	.53
				لتر	1520	31/12/2024 -1/1/2024		لين جميد سائل سوري	.54
				كغم	245	31/12/2024 -1/1/2024		لوز مقشر	.55
				عبوة	1050	31/12/2024 -1/1/2024		مبيض قهوة (عبوات 380 - 500 غم)	.56
				كغم	32340	31/12/2024 -1/1/2024		مربى	.57
				كغم	102971	31/12/2024 -1/1/2024		مرتديلا معلبة - لانتشون حبش	.58
				كغم	13225	31/12/2024 -1/1/2024		معكرونة سباغيتي	.59
				كغم	9650	31/12/2024 -1/1/2024		ملح طعام مدعم	.60
				كغم	846	31/12/2024 -1/1/2024		ملح ليمون	.61
				عبوة	1945	31/12/2024 -1/1/2024		يانسون وجبات (25 كيس / عبوة)	.62
				كغم	15458	31/12/2024 -1/1/2024		قطايف بالقشطة	.63
				كغم	6270	31/12/2024 -1/1/2024		قطايف اقراص بدون حشوة	.64
				كغم	15458	31/12/2024 -1/1/2024		فطير بالقشطة	.65
				كغم	897	31/12/2024 -1/1/2024		يانسون حب	.66
				كغم	2500	31/12/2024 -1/1/2024		قمح مجروش عنبر	.67
السعر الإجمالي للوازم بالشئقل شامل ضريبة القيمة المضافة									

التاريخ:

توقيع المناقص:

اسم المناقص:



جدول توزيع الأصناف على الجهات المستفيدة من الفترة 2024/01/1 لغاية 2024/12/31

رقم البند	اسم الصنف	الوحدة	الكمية الاجمالية	المدرسة الوطنية	وزارة الصحة الفلسطينية	وزارة التربية و التعليم	وزارة الأوقاف	هيئة الامداد و التجهيز	المجلس الأعلى للشباب و الرياضة	المعايير و الحدود
1	أرز	كغم	568124	300	32400	300	2500	510624	0	22000
2	أرز حبة طويلة كبسة	كغم	314722	2500	28300	0	200	278522	1200	4000
3	برغل	كغم	4842	0	4130	0	12	0	0	700
4	بسكويت شاي - وزن 1 كغم	كغم	2865	100	2640	100	25	0	0	0
5	بقلاوة بالقستق الحلبي	كغم	2055	0	2055	0	0	0	0	0
6	بهار دجاج	كغم	739	100	622	4	13	0	0	0
7	بهار سمك	كغم	288	10	274	2	2	0	0	0
8	بهار أوزي	كغم	201	200	0	0	1	0	0	0
9	بهار قدره	كغم	101	100	0	0	1	0	0	0
10	بهار كركم	كغم	498	50	432	4	12	0	0	0
11	بهار كمون	كغم	260	50	207	2	1	0	0	0
12	بهار مشكل	كغم	649	100	530	4	15	0	0	0
13	تمر	كغم	11594	0	0	0	0	11594	0	0
14	تونا معلبة	كغم	106254	100	12540	60	50	85104	900	7500
15	ثومه ناعمه	كغم	275	50	0	0	25	0	0	200
16	جلي	كغم	1090	20	1070	0	0	0	0	0
17	حلاوة طحينية - قطع 50 غم	كغم	57108	180	11300	50	0	41778	400	3400
18	حمص بالطحينية معلب	كغم	123821	0	7770	0	0	116051	0	0
19	حمص حب	كغم	5580	50	3230	50	50	0	200	2000
20	حمص حب معلب	كغم	23690	480	0	0	0	23210	0	0
21	لفت أحمر	كغم	7729	0	0	0	0	7729	0	0
22	خيار مخلل	كغم	10715	500	0	200	50	3865	100	6000
23	فلفل مخلل	كغم	3865	0	0	0	0	3865	0	0
24	رب البندورة	كغم	127981	200	7480	100	1550	116051	600	2000
25	زعر مطحون جاهز	كغم	26510	100	2160	20	20	23210	300	700
26	زهورات مشكلة 25 كيس / عبوة	عبوة	2505	100	1780	0	25	0	600	0
27	زيت ذرة	لتر	312472	600	19850	150	150	278522	1200	12000
28	زيت زيتون	كغم	160991	300	14530	100	200	139261	600	6000
29	زيتون أخضر بلدي	كغم	2010	0	0	0	10	0	0	2000
30	زيتون أخضر معلب	كغم	24288	300	3290	100	30	18568	0	2000
31	سكر ابيض ناعم	كغم	265702	200	14800	100	500	232102	1000	17000
32	شاي ايكاس 100 كيس/ عبوة	عبوة	109731	100	2510	25	50	104446	600	2000
33	شاي نفل	كغم	1230	0	1200	0	30	0	0	0
34	شراب مركز 4 لتر	عبوة	13014	240	1100	70	10	11594	0	0
35	شططة حارة	كغم	1030	0	0	20	10	0	0	1000
36	شعيرية	كغم	3695	50	2860	20	5	0	60	700
37	شورية دجاج بودرة	كغم	1125	200	0	10	15	0	0	900



0	100	0	10	0	1160	50	1320	كغم	شورية دجاج مكعبات	38
3400	0	0	12	30	0	0	3442	كغم	شوكولاته دهن	39
1000	0	0	0	30	1200	500	2730	كغم	طحين قمح ابيض	40
2000	600	46420	40	70	8300	300	57730	كغم	طحينية سمسم	41
0	0	0	0	0	0	200	200	صندوق	عبوات مياه معدنية صغيرة 500 ملم (12 عبوة/صندوق)	42
0	200000	0	0	0	0	3600	203600	علبة	عبوات مياه معدنية صغيرة 330 مل	43
1300	200	21276	12	50	1888	50	24776	كغم	عدس حب	44
2200	9	23210	512	50	2270	0	28251	كغم	عدس مجروش	45
0	2000	0	0	0	0	200	2200	صندوق	عصير فواكه طبيعي حجم 330 مل - عبوات بلاستيكية (24 عبوة/ صندوق)	46
1300	0	0	20	15	4154	200	5689	لتر	عصير ليمون	47
900	0	0	5012	50	1820	100	7882	كغم	فاصوليا بيضاء ناشفة	48
1800	200	23210	1012	0	3790	50	30062	كغم	فريكة	49
0	150	0	50	0	0	1000	1200	كغم	فطر مشروم معلب	50
0	0	0	2	50	1940	0	1992	كغم	فول حب ناشف	51
3400	600	139261	250	0	10820	200	154531	كغم	فول مدمس معلب	52
0	500	0	0	0	0	200	700	عبوة	قهوة سريعة التحضير (عبوات 180 - 250 غم)	53
0	0	0	1505	0	0	15	1520	لتر	لين جميد سائل سوري	54
0	120	0	5	0	0	120	245	كغم	لوز مقشر	55
0	700	0	0	0	0	350	1050	عبوة	مبيض قهوة (عبوات 380 - 500 غم)	56
2500	120	23210	30	100	6180	200	32340	كغم	مربي	57
10000	0	92841	0	100	0	30	102971	كغم	مرتديلا معلبة - لانشون حبش	58
0	0	10638	7	0	2530	50	13225	كغم	معكرونة سباغيتي	59
3750	0	0	100	50	5550	200	9650	كغم	ملح طعام مدعم	60
0	0	0	10	4	782	50	846	كغم	ملح ليمون	61
0	0	0	0	0	1925	20	1945	عبوة	بانسون وجبات (25 كيس / عبوة)	62
0	0	15458	0	0	0	0	15458	كغم	قطايف بالقشطة	63
0	0	0	0	0	6270	0	6270	كغم	قطايف اقراص بدون حشوة	64
0	0	15458	0	0	0	0	15458	كغم	فطير بالقشطة	65
0	0	0	0	0	897	0	897	كغم	بانسون حب	66
0	0	0	2500	0	0	0	2500	كغم	قمح مجروش عنبر	67

النموذج 5: جدول الأسعار والتنفيذ – الخدمات المتعلقة باللوازم لا ينطبق

							التاريخ: _____
							رقم المناقصة: _____
							الرقم البديل: _____
							رقم الصفحة _____ من _____
8	7	6	5	4	3	2	1
السعر الإجمالي للخدمة	سعر الوحدة	الوحدة	الكميات	تاريخ التسليم في المكان النهائي	بلد المنشأ	وصف الخدمة	رقم الخدمة
		السعر الإجمالي للخدمات المتعلقة باللوازم					

توقيع المناقص: _____

اسم المناقص: _____

التاريخ: _____



النموذج 6: تفويض المصنّع

التاريخ: [أدخل التاريخ].

اسم ورقم المناقصة: [أدخل اسم ورقم المناقصة].

إلى: [أدخل اسم الجهة المشترية].

نحن [أدخل اسم الشركة المصنعة] المصنّع الرسمي [اسم و / أو وصف اللوازم] والتي توجد مصانعها في [عنوان المصنّع]، نفوض [اسم وعنوان المناقص] بتقديم عطاء لتوريد اللوازم المذكورة أعلاه والمصنّعة من قبلنا، والتفاوض لاحقاً وتوقيع العقد معكم.

ونحن هنا نتعهد بالضمان الكامل للوازم المعروضة من قبل المناقص المذكور أعلاه وفقاً للفقرة 25 من الشروط العامة للعقد.

التوقيع: _____

الاسم: _____

الوظيفة: _____

ملاحظة: هذا النموذج لتفويض المناقص، ويجب أن يكون على ورق يحمل ترويسة المصنّع، ويجب أن يوقع من قبل شخص مفوض وبحوزته تفويض رسمي يلزم المصنّع، ويجب أن يرفق في العطاء.



النموذج 7: نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية)

[يعبئ البنك نموذج الكفالة البنكية هذه بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس.]

المستفيد: [أدخل اسم وعنوان الجهة المشترية].

التاريخ: [أدخل التاريخ].

اسم ورقم المناقصة: [أدخل اسم ورقم المناقصة]

كفالة دخول مناقصة رقم: [أدخل الرقم].

اسم وعنوان البنك: [أدخل اسم البنك وعنوان الفرع المصدر للكفالة]

حيث انه تم إبلاغنا بأن [أدخل اسم المناقص] (فيما يلي يسمى " المناقص ") سوف يسلمكم عطاءه بتاريخ [أدخل التاريخ] (فيما يلي يسمى "العطاء") لتنفيذ [أدخل اسم ورقم المناقصة].
وحيث انه وفقا لشروطكم بأن العطاءات يجب أن تعزز بكفالة دخول المناقصة.

يطلب من المناقص، نحن [أدخل اسم البنك] ملتزمون التزاما لا رجعة فيه بموجب هذه الكفالة بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز مجملها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] ([أدخل المبلغ بالكلمات] (ادخل العملة) فور تسلمنا منكم أول طلب خطي يفيد بأن المناقص قد أخل بأي من التزاماته بموجب شروط المناقصة لأن المناقص:

- i. قد سحب أو عدل عطاءه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبل المناقص في خطاب العطاء.
- ii. قد فشل أو رفض، مع تبليغه بقبول عطاءه من قبل الجهة المشترية خلال فترة صلاحية العطاء - كما هو مبين في خطاب العطاء أو حسب تمديد الفترة في أي وقت قبل نهاية صلاحية العطاء- في:
 - i. توقيع العقد، إن كان مطلوبا، أو
 - ii. تقديم كفالة حسن التنفيذ وفق التعليمات للمناقصين.

- تنتهي صلاحية هذه الكفالة:

- أ) فور تقديم المناقص لكفالة حسن التنفيذ وتوقيعه العقد، إذا كان المناقص هو الذي أحيل عليه العقد، أو
- ب) فور حدوث أول الأمرين:
 - 1) تسلمنا لنسخة من تبليغكم للمناقص بأن العقد لم يحل عليه، أو
 - 2) بعد ثمانية وعشرين يوما من انتهاء صلاحية عطاء المناقص.

- إن أي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن يستلم من قبلنا في المكتب في ذلك التاريخ أو قبله.

تخضع هذه الكفالة الى القوانين والتعليمات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين.

[توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين)]



النموذج 8: إقرار ضمان العطاء

[يعبئ المناقص هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]

التاريخ:

اسم ورقم المناقصة: شراء و توريد التموين الجاف للعام 2024 (MOF-GSD/MOF/2024/2)

رقم العطاء البديل: [أدخل الرقم إذا كان هذا عطاءً بديلاً]

إلى:

نحن الموقعون أدناه، نعلن بأننا:

- نعلم بأن العطاء يجب أن يكون معززاً بإقرار ضمان عطاء، حسب شروطكم.
- نقبل بأن أهليتنا لتقديم العطاءات في أية مناقصة تطرحها أية جهة مشتريّة ستعلق تلقائياً لمدة [12 شهر] بدءاً من تاريخ إبلاغنا بذلك، إذا ما قمنا بالإخلال بالتزاماتنا تجاه شروط المناقصة، بسبب أننا:
 - أ) سحبنا العطاء خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبلنا وفقاً لجدول بيانات المناقصة؛ أو
 - ب) رفضنا قيام الجهة المشتريّة بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائنا؛ أو
 - ت) بعد إبلاغنا بقبول العطاء من قبل الجهة المشتريّة خلال فترة صلاحية العطاء،
 - أ. فشلنا في أو رفضنا توقيع العقد، أو
 - ب. فشلنا في أو رفضنا أن نوفر كفالة حسن التنفيذ وفق التعليمات للمناقصين.
- نعلم أن إقرار ضمان العطاء هذا ستنتهي صلاحيته إذا لم تكن المناقص الفائز، فور حدوث أحد الأمرين:
 - a. تسلمنا لنسخة من تبليغكم لنا باسم المناقص الفائز، أو
 - b. بعد 28 يوماً من انتهاء صلاحية العطاء المقدم من قبلنا.

التوقيع: [أدخل التوقيع].

الاسم: [أدخل الاسم الكامل للشخص المفوض بالتوقيع على إقرار ضمان العطاء]

الوظيفة: [أدخل الصفة القانونية للشخص المفوض بالتوقيع على إقرار ضمان العطاء]

مفوض لتوقيع العطاء لصالح والنيابة عن [أدخل الاسم الكامل للمناقص]

بتاريخ: [أدخل التاريخ باليوم والشهر والسنة]

[ملاحظة: إذا كان المناقص انتلافاً، فإن إقرار ضمان العطاء يجب أن يكون باسم الانتلاف الذي يقدم العطاء، وإذا لم يكن الانتلاف مسجلاً قانونياً في وقت تقديم العطاء، يكون إقرار ضمان العطاء مسجلاً بأسماء كافة الشركاء كما تم تسميتهم في اتفاقية الانتلاف].



القسم الخامس – الدول ذات الأهلية

لتوفير اللوازم، وتنفيذ الأشغال والخدمات في إطار المشتريات العامة

1. لمعلومات المناقصين ووفقا للفقرات 4.7، و5.1، من التعليمات للمناقصين، يتم في الوقت الحاضر استبعاد الشركات، واللوازم، والخدمات من الدول التالية من المشاركة في هذه المناقصة:

[قم بإدراج قائمة الدول وفق قرارات الحكومة ذات الصلة لتطبيق التقييد أو أذكر "لا شيء"]



القسم السادس. سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال [لا يجوز تعديل هذا القسم]

1.6 تقتضي سياسة دولة فلسطين تجاه ممارسات الفساد والاحتيال أن تلتزم الجهات المشتريّة، والمناقصون، والموردون، والمقاولون، ووكلائهم (سواء تم الإفصاح عنهم أم لم يتم)، والمقاولون من الباطن، والمستشارون من الباطن، ومزودو الخدمات، وأي أفراد يتبعونهم بأعلى معايير الأخلاق والسلوكيات أثناء تنفيذ المشتريات والعقود الممولة من المال العام والمدارة من قبل الحكومة،² ووفق هذه السياسة:

- أ. تعرف الممارسات المبيّنة أدناه على النحو التالي:
 - 1- "ممارسة الفساد": أي عرض، أو إعطاء، أو تلقي، أو التماس - سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر - لأي شيء ذي قيمة للتأثير بطريقة غير لائقة على تصرفات طرف آخر؛³
 - 2- "ممارسة الاحتيال": أي فعل أو امتناع عن القيام به، بما في ذلك، التحريف الذي من شأنه التضليل، أو أي محاولة لتضليل طرف، للحصول على منفعة مالية أو منفعة أخرى أو لتجنب أي التزام؛⁴
 - 3- "ممارسة التواطؤ": القيام بترتيب شيء ما بين طرفين أو أكثر بهدف تحقيق عرض غير لائق، بما في ذلك، التأثير و/أو تشجيع القيام بتصرفات غير لائقة إزاء طرف آخر؛⁵
 - 4- "ممارسة الإكراه/ الإكراه": إضعاف أو إلحاق الضرر، أو التهديد بإفساد أو إلحاق الضرر - سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر - بأي طرف أو ممتلكاته للتأثير و/أو تشجيع القيام بأعمال غير لائقة إزاء طرف ما؛⁶
 - 5- "ممارسة العرقلة":

1. الإلتفاف المُتعمّد، وتزوير، وتغيير، أو إخفاء أدلة التحقيق، أو الإدلاء بأقوال كاذبة للمحققين وذلك بهدف العرقلة المادية للتحقيق في ادعاء الحكومة حول وقوع حالة فساد، أو احتيال، أو إكراه، أو تواطؤ؛ أو تخويف أي طرف لمنعه من الكشف عن معرفته بالمسائل ذات الصلة بالتحقيقات أو من متابعة مجريات التحقيق، أو

2. القيام بأعمال تهدف إلى العرقلة الفعلية لقيام الحكومة بممارسة التفنيش وحقوق المراجعة الحسابية والتدقيق المنصوص عليها في الفقرة 1.6 (ث) أدناه.

ب. سيتم رفض/ استثناء أي عطاء إذا تبيّن أن المناقص أو أي من موظفيه أو وكلائه، أو مستشاريه من الباطن، والمقاولين من الباطن، ومزودو الخدمات، والموردين، و/أو موظفيهم، قد قام بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بالانخراط في الفساد أو الاحتيال، أو التواطؤ أو الإكراه، أو ممارسات العرقلة في التنافس حول المناقصة موضع النقاش؛

ت. سيتم معاقبة الشركة، أو الشخص المعني، في أي وقت كان، وذلك عملاً بإجراءات العقوبات المعمول بها من جانب الحكومة، بما في ذلك الإعلان العام أن مثل تلك الشركة أو الشخص هم غير ذي أهلية، إمّا إلى أجل غير مسمى، أو لفترة مُعيّنة من الزمن، للحصول على أي عقد مُموّل من المال العام.

ث. يجب على المناقصين والموردين والمقاولين والمستشارين، والمقاولين من الباطن التابعين لهم ووكلائهم وموظفيهم ومستشاريهم ومزوديهم بالخدمات ومورديهم، السماح للجهة المشتريّة أو الحكومة أو ديوان الرقابة المالية والإدارية بفحص جميع الحسابات، والسجلات، والوثائق الأخرى المتعلقة بتقديم العطاءات، وتدقيق هذه الحسابات والسجلات من قِبَل مدققي حسابات يتم تعيينهم من قبل الحكومة.

²في هذا السياق، أي عمل من شأنه التأثير على عملية الشراء، أو تنفيذ العقد مقابل الحصول على ميزة غير مستحقة يعد عملاً غير لائق.

³لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح " طرف آخر " يشير إلى موظف قطاع عام يتصرف في مجال يتعلق بعملية الشراء أو تنفيذ العقد. وفي هذا السياق، فإن مصطلح " موظف قطاع عام " يشمل الموظفين الحكوميين، وموظفي المنظمات الأخرى، ممن يتخذون أو يقومون بمراجعة قرارات الشراء.

⁴لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح " الطرف " يشير إلى موظف قطاع عام؛ كما أن مصطلح "المنفعة" و " الإلتزام " هما متصلان بعملية الشراء، أو تنفيذ العقد؛ وأن " عمل أو الامتناع عن القيام بهكذا عمل " يهدف إلى التأثير في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

⁵لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح " الأطراف " يشير إلى المشاركين في عملية الشراء، (موظفي القطاع العام)، ممن يحاولون إما بأنفسهم، أو من خلال شخص، أو كيان آخر غير مشارك في عملية الشراء أو الاختيار، تزيف (تقليد) جانب المنافسة، أو تحديد أسعار العطاءات عند مستويات مُصطنعة وغير تنافسية، أو من هم مطلعون على قيمة العطاءات المقدمة من كل منهم أو غير ذلك من الظروف الأخرى.

⁶لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح " الطرف " يشير إلى أحد المشاركين في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.



الجزء الثاني: متطلبات التوريد



القسم السابع: جدول المتطلبات

المحتويات

54	ملاحظات حول إعداد جدول المتطلبات
55	قائمة اللوازم وجدول التسليم.....
Error! Bookmark not defined.	قائمة الخدمات المتعلقة باللوازم وجدول التنفيذ
58	المواصفات الفنية.....
82	المخططات
83	الفحوصات والتفتيش

ملاحظات حول إعداد جدول المتطلبات

تقوم الجهة المشترية بتضمين جدول المتطلبات في وثائق المناقصة، ويجب أن تغطي كحد أدنى وصفاً للوازم والخدمات المتعلقة بها والتي سيتم تزويدها بالإضافة إلى جدول التسليم.

إن هدف جدول المتطلبات هو توفير معلومات كافية تمكن المناقصين من إعداد عطاءاتهم بشكل دقيق وفاعل، وخاصة جدول الأسعار، الذي يوجد له نموذج خاص في القسم الرابع.

بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون جدول المتطلبات بالإضافة إلى جدول الأسعار هما الأساس في حالة تغيير الكميات عند إحالة المناقصة وفقاً للفقرة 1.39 من التعليمات للمناقصين.



قائمة اللوازم وجدول التسليم

رقم الصنف	اسم الصنف	الوحدة	الكمية الكلية	تاريخ التسليم		
				أول موعد للتسليم 7	آخر موعد للتسليم 8	موعد التسليم المقترح من قبل المناقص [يعبأ من قبل المناقص]
1.	أرز	كغم	568124	1/1/2024	31/12/2024	
2.	أرز حبة طويلة كيسة	كغم	314722	1/1/2024	31/12/2024	
3.	برغل	كغم	4842	1/1/2024	31/12/2024	
4.	بسكويت شاي - وزن 1 كغم	كغم	2865	1/1/2024	31/12/2024	
5.	بقلاوة بالفستق الحلبي	كغم	2055	1/1/2024	31/12/2024	
6.	بهار دجاج	كغم	739	1/1/2024	31/12/2024	
7.	بهار سمك	كغم	288	1/1/2024	31/12/2024	
8.	بهار أوزي	كغم	201	1/1/2024	31/12/2024	
9.	بهار قدره	كغم	101	1/1/2024	31/12/2024	
10.	بهار كركم	كغم	498	1/1/2024	31/12/2024	
11.	بهار كمون	كغم	260	1/1/2024	31/12/2024	
12.	بهار مشكل	كغم	649	1/1/2024	31/12/2024	
13.	تمر	كغم	11594	1/1/2024	31/12/2024	
14.	تونا معلبة	كغم	106254	1/1/2024	31/12/2024	
15.	ثومه ناعمه	كغم	275	1/1/2024	31/12/2024	
16.	جالي	كغم	1090	1/1/2024	31/12/2024	
17.	حلاوة طحينية - قطع 50 غم	كغم	57108	1/1/2024	31/12/2024	
18.	حمص بالطحينية معلب	كغم	123821	1/1/2024	31/12/2024	
19.	حمص حب	كغم	5580	1/1/2024	31/12/2024	
20.	حمص حب معلب	كغم	23690	1/1/2024	31/12/2024	
21.	لفت أحمر	كغم	7729	1/1/2024	31/12/2024	
22.	خيار مخلل	كغم	10715	1/1/2024	31/12/2024	
23.	فلفل مخلل	كغم	3865	1/1/2024	31/12/2024	
24.	رب البندورة	كغم	127981	1/1/2024	31/12/2024	
25.	زعتز مطحون جاهز	كغم	26510	1/1/2024	31/12/2024	
26.	زهورات مشكلة 25 كيس / عبوة	عبوة	2505	1/1/2024	31/12/2024	
27.	زيت ذرة	لتر	312472	1/1/2024	31/12/2024	

7 أدخل أول تاريخ تكون فيه الجهة المشترية جاهزة لتسلم اللوازم دون أن يؤدي ذلك إلى تكلفة تخزين إضافية يمكن تفاديها
8 أدخل آخر تاريخ يكون التسليم بعده له تأثير سلبي على الجهة المشترية



	31/12/2024	1/1/2024	160991	كغم	زيت زيتون	28.
	31/12/2024	1/1/2024	2010	كغم	زيتون أخضر بلدي	29.
	31/12/2024	1/1/2024	24288	كغم	زيتون أخضر معلب	30.
	31/12/2024	1/1/2024	265702	كغم	سكر أبيض ناعم	31.
	31/12/2024	1/1/2024	109731	عبوة	شاي أكياس 100 كيس/ عبوة	32.
	31/12/2024	1/1/2024	1230	كغم	شاي نفل	33.
	31/12/2024	1/1/2024	13014	عبوة	شراب مركز 4 لتر	34.
	31/12/2024	1/1/2024	1030	كغم	شطة حارة	35.
	31/12/2024	1/1/2024	3695	كغم	شعيرية	36.
	31/12/2024	1/1/2024	1125	كغم	شورية دجاج بودرة	37.
	31/12/2024	1/1/2024	1320	كغم	شورية دجاج مكعبات	38.
	31/12/2024	1/1/2024	3442	كغم	شوكلاته دهن	39.
	31/12/2024	1/1/2024	2730	كغم	طحين قمح أبيض	40.
	31/12/2024	1/1/2024	57730	كغم	طحينية سمسم	41.
	31/12/2024	1/1/2024	200	صندوق	عبوات مياه معدنية صغيرة 500 ملم (12 عبوة/صندوق)	42.
	31/12/2024	1/1/2024	203600	علبة	عبوات مياه معدنية صغيرة 330 مل	43.
	31/12/2024	1/1/2024	24776	كغم	عدس حب	44.
	31/12/2024	1/1/2024	28251	كغم	عدس مجروش	45.
	31/12/2024	1/1/2024	2200	صندوق	عصير فواكه طبيعي حجم 330 مل - عبوات بلاستيكية (24 عبوة/ صندوق)	46.
	31/12/2024	1/1/2024	5689	لتر	عصير ليمون	47.
	31/12/2024	1/1/2024	7882	كغم	فاصوليا بيضاء ناشفة	48.
	31/12/2024	1/1/2024	30062	كغم	فريكة	49.
	31/12/2024	1/1/2024	1200	كغم	فطر مشروم معلب	50.
	31/12/2024	1/1/2024	1992	كغم	فول حب ناشف	51.
	31/12/2024	1/1/2024	154531	كغم	فول مدمس معلب	52.
	31/12/2024	1/1/2024	700	عبوة	قهوة سريعة التحضير (عبوات 180 - 250 غم)	53.
	31/12/2024	1/1/2024	1520	لتر	لين جميد سائل سوري	54.
	31/12/2024	1/1/2024	245	كغم	لوز مقشر	55.
	31/12/2024	1/1/2024	1050	عبوة	مبيض قهوة (عبوات 380 - 500 غم)	56.
	31/12/2024	1/1/2024	32340	كغم	مرابي	57.
	31/12/2024	1/1/2024	102971	كغم	مرتديلا معلبة - لانشون حبش	58.
	31/12/2024	1/1/2024	13225	كغم	مكرونة سباغيتي	59.
	31/12/2024	1/1/2024	9650	كغم	ملح طعام مدعم	60.
	31/12/2024	1/1/2024	846	كغم	ملح ليمون	61.
	31/12/2024	1/1/2024	1945	عبوة	بانسون وجبات (25 كيس / عبوة)	62.
	31/12/2024	1/1/2024	15458	كغم	قطايف بالقشطة	63.
	31/12/2024	1/1/2024	6270	كغم	قطايف اقراص بدون حشوة	64.
	31/12/2024	1/1/2024	15458	كغم	فطير بالقشطة	65.
	31/12/2024	1/1/2024	897	كغم	بانسون حب	66.
	31/12/2024	1/1/2024	2500	كغم	قمح مجروش عنبر	67.



لا ينطبق

قائمة الخدمات المتعلقة باللوازم وجدول التنفيذ

رقم الخدمة	وصف الخدمة	الكمية ⁹	الوحدة	المكان الذي ستقدم به الخدمات	تاريخ (تواريخ) الانتهاء من تنفيذ الخدمات

⁹ إن كان ينطبق.



المواصفات الفنية

إن الهدف من المواصفات الفنية هو تحديد الخصائص الفنية للوازم التي تطلبها الجهة المشترية، وعلى الجهة المشترية أن تعد قائمة مفصلة بالمواصفات الفنية آخذة بعين الاعتبار ما يلي:

- تتألف المواصفات الفنية من مؤشرات واضحة تستطيع الجهة المشترية من خلالها أن تحدد فيما إذا كانت المواصفات الفنية التي يقدمها العطاء مطابقة للمواصفات المطلوبة وبالتالي تستطيع تقييم العطاء، ولذا فإن المواصفات الفنية المحددة جيداً ستسهل عملية إعداد العطاءات المستوفية للمواصفات من قبل المناقصين، بالإضافة إلى تسهيل فحصها وتقييمها ومقارنتها من قبل لجنة تقييم العطاءات.
- تتطلب المواصفات أن تكون جميع اللوازم والمواد المستخدمة في اللوازم جديدة وغير مستخدمة ومن أحدث طراز وتتضمن التطورات كافة في التصميم والمواد ما لم يذكر خلاف في العقد.
- يجب أن تستفيد المواصفات الفنية من أفضل التطبيقات السابقة، وقد توفر العينات لمواصفات استخدمت في عطاءات ناجحة مشابهة في نفس البلد أو القطاع، أرضية صلبة في وضع المواصفات الفنية.
- إن وضع معايير ثابتة للمواصفات الفنية قد يكون مفيداً، وهذا يعتمد على مدى تعقيد اللوازم وتكرار هذا النوع من عمليات التوريد، ويجب أن تكون المواصفات الفنية شاملة لتتجنب تقييد التصنيع، أو المواد، أو المعدات المستخدمة عادة في تصنيع لوازم شبيهة.
- يجب أن لا تكون المعايير المحددة للمعدات والمواد والتصنيع في وثائق العطاء مقيدة، ويجب تحديد المواصفات الدولية المعتمدة كلما كان ذلك ممكناً، كما يجب تجنب الإشارة إلى الأسماء التجارية، أو أرقام الأدلة المصورة، أو أية تفاصيل أخرى تحدد المواد والبنود المطلوبة بتلك المنتجة من مصنع معين، وذلك قدر الإمكان، وإذا لم يكن ذلك ممكناً يجب أن يتبع وصف هذه البنود جملة (أو ما يكافئها).
- يجب أن تبين المواصفات الفنية جميع المتطلبات فيما يتعلق بالنقاط الآتية، على سبيل المثال لا للحصر:
 - i. معايير المواد والتصنيع المطلوب لإنتاج وتصنيع هذه المواد.
 - ii. تفاصيل الاختبارات المطلوبة (النوع والرقم).
 - iii. أي عمل إضافي و/أو خدمات متصلة به مطلوبة لتحقيق التسليم/الإنجاز على أكمل وجه.
 - iv. تفاصيل النشاطات التي يجب تنفيذها من المورد وطبيعة مشاركة الجهة المشترية فيها.
 - v. قائمة بتفاصيل الضمانات المصنعية (Warranty) التي تغطيها كفالة اللوازم والغرامات (Liquidated Damages) التي ستطبق في حالة عدم تحقيق الضمانات.
- يجب أن تبين المواصفات جميع المتطلبات والخصائص الفنية والأدائية، بما في ذلك القيم العليا والدنيا المقبولة، كما هو مناسب، وتضيف الجهة المشترية عند الضرورة نموذجاً خاصاً (يرفق بنموذج تقديم العطاء) ليبين فيه المناقص معلومات تفصيلية حول هذه الخصائص الأدائية مقابل هذه القيم المقبولة.
- عندما تطلب الجهة المشترية من المناقص أن يبين في عطاءه جميع هذه المواصفات الفنية أو جزءاً منها، أو جداول فنية أو معلومات فنية أخرى، فعليها أن تحدد بالتفصيل مدى وطبيعة المعلومات المطلوبة والطريقة التي يجب أن تقدمها في عطاء المناقص.

[على الجهة المشترية أن تدخل المعلومات في الجدول الآتي، وعلى المناقص أن يستخدم الجدول ذاته لإيضاح كيفية تطابق اللوازم المعروضة مع المواصفات المطلوبة].



ملخص المواصفات الفنية

اللوازم والخدمات المتعلقة بها تتوافق مع المعايير والمواصفات الفنية الآتية:

رقم البند	أسماء اللوازم والخدمات المتعلقة بها	المعايير والمواصفات الفنية المطلوبة	المعايير والمواصفات الفنية المقدمة من المنافس	مطابقة/غير مطابقة
أ	ب	ج	د	هـ
•	جميع الأصناف	حسب المعايير و المواصفات المدرجة أدناه		

المواصفات الفنية

الأرز: -

<p>المتطلبات العامة</p>	<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن يكون المنتج ذو رائحة وطعم ولون خاص به. • يجب أن يكون خالي من الشوائب. • يجب أن يكون المنتج خال من أي طعم ورائحة كريهة. • يجب أن يخلو من الحشرات والقوارض وإفرازاتها ومن الإصابة بالفطريات ومن إفرازاتها (المايكوتوكسين). • يجب أن يخلو الأرز من أية إضافات غير مسموح بها كالجبس وملح الطعام وغيرها. • يجب أن يخلو الأرز من أي تلف ناتج عن الحرارة أو الرطوبة وغيرها من العوامل الطبيعية. • يجب أن تكون محتويات العبوة متجانسة وتحتوى على أرز من نفس النوع والشكل.
<p>التعبئة والتخزين والنقل</p>	<ul style="list-style-type: none"> • يجب تعبئة الأرز في عبوات نظيفة وسليمة وغير مستعملة وخالية من الرائحة الغريبة وسليمة من الحشرات وأن تكون مصنوعة من قماش الجوت أو التيل أو الكتان أو الورق أو بلاستيك. • يجب تعبئة الأرز في عبوات محكمة الإغلاق ونظيفة وسليمة وغير مستعملة وخالية من الرائحة الغريبة وسليمة من الحشرات وأن تكون مصنوعة من قماش الجوت أو التيل أو الكتان أو الورق أو البلاستيك (مطابقة للمواصفات الفلسطينية) • يجب أن تطابق العبوات المواصفات الفلسطينية وفي حال عدم وجودها يجب أن تطابق المواصفة العالمية FAD، Codex • يجب أن يخزن وينقل المنتج بشروط صحية سليمة ومناسبة تمنع تلوثه وتلفه وتمنع إصابة العبوات وتحافظ على جودته.
<p>بطاقة البيان (وسم الانتاج)</p>	<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج • بطاقة البيان (وسم المنتج) : حسب المواصفة الفلسطينية • إسم المنتج أو المستورد وعنوانه وعلامته التجارية إن وجدت. • إسم المنتج. • تاريخ التعبئة بالشهر والسنة. • لا يوسم المنتج بلقب يدل على نوع فاخر مثل مفضل، مختار، خاص. • الوزن الصافي. • تعليمات تحضير الأرز . • تعليمات التخزين مثل "يخزن في مكان مظلل وجاف".



<ul style="list-style-type: none"> • أن لا تتجاوز نسبة الكسر فيه 4 % / كغم. • سعة العبوات 1 كغم أو 5 كغم أو 10 كغم أو 25 كغم (حسب الطلب). • فاخر أو ما يعادله حسب المواصفة الفلسطينية • أن تكون خالية من الشوائب • يجب أن يكون نخب أول ولا يتجاوز الثلث الأول من الإنتاج عند التسليم • يلتزم المورد بعد إحالة العطاء بإحضار الفحوصات والشهادات المطلوبة التي تثبت سلامة المادة الغذائية المورد عند التوريد مع العلم بأن أي تكاليف تترتب على هذه الفحوصات أو الشهادات يتحملها المورد • تخضع المواد الموردة للفحوصات حسب المواصفة الفلسطينية وعلى نفقة المورد • أن تكون المواد الموردة موسومة بوسم خاص "الصالح هيئة الإمداد و التجهيز/ ليس للبيع 	<p>المتطلبات الخاصة</p>
<ul style="list-style-type: none"> • لتحديد نسبة الكسر (يستلزم احضار تقرير فحص من مؤسسة المواصفات والمقاييس ان لزم الأمر). • فحص نسبة الكسر (لا تتجاوز 4%) 	<p>الفحوصات</p>

العدس المجروش، العدس الحب، الفاصولياء البيضاء، الفريكة:

<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب أن تكون الفريكة ذو لون أخضر مصفر . 2. ان تخلو من الرائحة والطعم الغريبين. 3. ان تكون نظيفة، ناضجة وسليمة. 4. ان تكون متجانسة لونا وحجما وصنفا. 5. يجب أن يكون المنتج ذو رائحة وطعم ولون خاص به. 	<p>المتطلبات العامة</p>
<ol style="list-style-type: none"> 1. أن يتم تعبئة المنتج في عبوات محكمة الإغلاق ونظيفة وسليمة وغير مستعملة وخالية من الرائحة الغريبة وسليمة من الحشرات (مطابقة للمواصفات الفلسطينية) 2. أن تكون المواد المصنعة منها العبوات مأمونة ومناسبة للتعبئة. 3. يمنع تعبئة المنتج في عبوات ملونة كليا أو جزئيا أو مواد شفافة ملونة تلوينا طفيفا. 4. يجب أن يخزن وينقل المنتج بشروط صحية سليمة ومناسبة تمنع تلوته وتلفه وتمنع إصابة العبوات وتحافظ على جودته. 	<p>التعبئة والتخزين والنقل</p>
<p>يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج</p> <p>بطاقة البيان (وسم الإنتاج)/حسب المواصفة الفلسطينية</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الاسم التجاري للمنتج ونوعه. 2. الشركة المعبئة وعنوانها وعلامتها التجارية ان وجدت. 3. الوزن الصافي بالوحدات الدولية. 4. بلد المنشأ. 5. سنة الحصاد أو التعبئة. 	<p>بطاقة البيان (وسم الإنتاج)</p>
<ol style="list-style-type: none"> 6. أن يكون نظيفا خاليا من السوس والشوائب الغريبة. 7. فيما يخص العدس الحب يجب أن تكون حبة كبيرة. 8. فيما يخص الفريكة أن لا تقل نسبة الحبوب الكاملة عم 90% كتلة كحد أدنى 9. فيما يخص الفاصولياء البيضاء يجب أن تكون ذات لون ابيض طبيعي(نخب أول). 10. سعة العبوات 1 كغم و25 كغم و50 كغم (حسب الطلب). 11. العدس الحب والعدس المجروش يجب أن يكون نخب أول أو ما يعادله حسب المواصفة الفلسطينية 12. يجب أن يكون نخب أول ولا يتجاوز الثلث الأول من الإنتاج عند التسليم 13. يلتزم المورد بعد إحالة العطاء بإحضار الفحوصات والشهادات المطلوبة التي تثبت سلامة المادة الغذائية الموردة عند التوريد مع العلم بأن أي تكاليف تترتب على هذه الفحوصات أو الشهادات يتحملها المورد 14. تخضع المواد الموردة للفحوصات حسب المواصفة الفلسطينية وعلى نفقة المورد 15. أن تكون موسومة بوسم خاص "لصالح هيئة الإمداد و التجهيز" (ليس للبيع) 	<p>المتطلبات الخاصة</p>



الفحوصات (شهادة المطابقة) 1. يتم تحديدها لاحقاً.

أرز طويل الحبة طويلة:

<p>1. يجب أن يكون المنتج ذو رائحة وطعم ولون خاص به. 2. يجب أن يكون خالي من الشوائب. 3. يجب أن يكون المنتج خال من أي طعم ورائحة كريهة. 4. يجب أن يخلو من الحشرات والقوارض وإفرازاتها ومن الإصابة بالفطريات ومن إفرازاتها (المايكوتوكسين). 5. يجب أن يخلو الأرز من أية إضافات غير مسموح بها كالجبس وملح الطعام وغيرها. 6. يجب أن يخلو الأرز من أي تلف ناتج عن الحرارة أو الرطوبة وغيرها من العوامل الطبيعية. 7. يجب أن تكون محتويات العبوة متجانسة وتحتوى على أرز من نفس النوع والشكل.</p>	<p>المتطلبات العامة</p>
<p>8. يجب تعبئة الأرز في عبوات محكمة الإغلاق ونظيفة وسليمة وغير مستعملة وخالية من الرائحة الغريبة وسليمة من الحشرات وأن تكون مصنوعة من قماش الجوت أو التيل أو الكتان أو الورق أو البلاستيك (مطابقة للمواصفات الفلسطينية) 9. يجب أن تطابق العبوات المواصفات الفلسطينية وفي حال عدم وجودها يجب أن تطابق المواصفة العالمية Codex, FAD</p>	<p>التعبئة والتخزين والنقل</p>
<p>10. يجب أن يخزن وينقل المنتج بشروط صحية سليمة ومناسبة تمنع تلوثه وتلفه وتمنع إصابة العبوات. يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج: بطاقة البيان (وسم الإنتاج) / حسب المواصفة الفلسطينية</p> <p>1. إسم المنتج أو المستورد وعنوانه وعلامته التجارية إن وجدت. 2. إسم المنتج. 3. تاريخ التعبئة بالشهر والسنة. 4. لا يوسم المنتج بلقب يدل على نوع فاخر مثل مفضل، مختار، خاص. 5. الوزن الصافي. 6. تعليمات تحضير الأرز . 7. تعليمات التخزين مثل "يخزن في مكان مظلل وجاف".</p>	<p>بطاقة البيان (وسم الإنتاج)</p>
<p>1. أرز فاخر أو ما يعادله حسب المواصفة الفلسطينية 2. متوسط طول حبة الأرز أكثر من 7 ملم ومتوسط النسبة بين محور حبة الأرز وبين المحور الأقصر لحبة الأرز أكثر من 2 3. أن لا تتجاوز نسبة الكسر عن 4% 4. أن تكون خالية من الشوائب 5. سعة العبوات 1كغم 5كغم 10كغم (حسب الطلب) 6. يجب أن يكون نخب أول ولا يتجاوز الثلث الأول من الإنتاج عند التسليم 7. يلتزم المورد بعد إحالة العطاء بإحضار الفحوصات والشهادات المطلوبة التي تثبت سلامة المادة الغذائية الموردة عند التوريد مع العلم بأن أي تكاليف تترتب على هذه الفحوصات أو الشهادات يتحملها المورد 8. تخضع المواد الموردة للفحوصات حسب المواصفة الفلسطينية وعلى نفقة المورد 9. أن تكون موسومة بوسم خاص "لصالح هيئة الإمداد و التجهيز" (ليس للبيع)</p>	<p>المتطلبات الخاصة</p>
<p>5. لتحديد نسبة الكسر (يستلزم احضار تقرير فحص من مؤسسة المواصفات والمقاييس ان لزم الأمر).</p>	<p>الفحوصات</p>

المعروفة:

<p>1. أن يكون المنتج جافاً متماسكاً نظيفاً خالياً من المواد الصارة والشوائب. 2. أن يكون المنتج محتفظاً بخواصه الطبيعية ومتجانساً في الشكل واللون وخالياً من الروائح الكريهة. 3. ألا يتعجن عند وضعه في الماء عند درجة الغليان لمدة عشر دقائق. 4. أن يخلو المنتج من منتجات الخنزير ومشتقاتها.</p>	<p>المتطلبات العامة</p>
---	--------------------------------



<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب أن يعبأ المنتج في عبوات من الورق أو البلاستيك أو أية عبوات أخرى مناسبة نظيفة لم يسبق استخدامها. 2. يجب ان يعبأ المنتج بغلاف يحميه من التلوث، الانسياب والفساد ويحافظ على خصائص المنتج ويحميه من الرطوبة. 3. يجب أن يغلق الغلاف بواسطة لاصق أو بالحرارة أو بطريقة أخرى باستثناء الاغلاق باستخدام الدبابيس. 4. يجب عند النقل مراعاة عدم تعرض المنتج للتهشم أو التلوث أو الاصابات الحشرية أو المؤثرات الجوية المختلفة. 5. يجب أن تراعي قواعد التخزين السليم وان تخزن في مخازن جيدة التهوية وبعيدا عن مخازن الاسمدة والمبيدات وأية مواد كيميائية أخرى ضارة بالصحة او المؤثرات الجوية المختلفة. 6. أن تكون العبوات مطابقة للمواصفات الفلسطينية أو لمواصفات إدارة الأغذية الأمريكية FDA في حال عدم توفر المواصفات الفلسطينية. 	<p align="center">التعبئة والتخزين والنقل</p>
<p>يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج: بطاقة البيان (وسم الإنتاج) / حسب المواصفة الفلسطينية</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. اسم المنتج وعنوانه. 2. اسم المنتج و نوعه. 3. الوزن الصافي. 4. المكونات مرتبة ترتيبا تنازليا. 5. تاريخ الانتاج وتاريخ الانتهاء بالشهر والسنة. 	<p align="center">بطاقة البيان (وسم الانتاج)</p>
<ol style="list-style-type: none"> 1. أن يعبأ المنتج في عبوات بأوزان 250غم - 500غم وترص في عبوات تحافظ على المنتج. 2. يتم تقديم المعكرونة على شكل (سباغيتي) لجميع الجهات المستفيدة وضمن المواصفات أعلاه. 3. يجب أن يكون نخب أول ولا يتجاوز الثلث الأول من الإنتاج عند التسليم 4. يلتزم المورد بعد إحالة العطاء بإحضار الفحوصات والشهادات المطلوبة التي تثبت سلامة المادة الغذائية الموردة عند التوريد مع العلم بأن أي تكاليف تترتب على هذه الفحوصات أو الشهادات يتحملها المورد 5. تخضع المواد الموردة للفحوصات حسب المواصفة الفلسطينية وعلى نفقة المورد 6. أن تكون موسومة بوسم خاص " لصالح هيئة الإمداد و التجهيز 	<p align="center">المتطلبات الخاصة</p>
<ol style="list-style-type: none"> 1. يتم تحديدها لاحقاً. 	<p align="center">الفحوصات</p>

ز عتر مطحون مكلف (ممتاز):

<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب أن يكون المنتج ذو رائحة وطعم ولون خاص به 2. يجب أن يكون المنتج خالي من أي طعم أو رائحة غريبة أو كريهة 3. يجب أن يخلو المنتج من الخبز ومشتقاته (القش) ورق العنب النخالة وأي مواد أخرى بقصد الغش 4. أن يخلو المنتج من الحشرات الحية والميتة وأجزاءها وأطوارها 5. يجب أن تطابق المواد الأولية والإضافات المواصفات الفلسطينية في حال وجودها وفي حال عدم وجودها 6. يجب أن تطابق المواصفات العالمية 6. أن يكون المنتج النهائي ليس على شكل بودرة ليتم التمكن من معرفة مكوناته بالمايكرو سكوب أو بالعين المجردة عند الفحص. 7. أن يتم حفظ المنتج بمكان بارد و جاف. 	<p align="center">المتطلبات العامة</p>
<ol style="list-style-type: none"> 1. أن يتم تعبئة المنتج في عبوات محكمة الإغلاق ونظيفة وسليمة وغير مستعملة وخالية من الرائحة الغريبة وسليمة من الحشرات (مطابقة للمواصفات الفلسطينية) 2. أن تكون المواد المصنعة منها العبوات آمنة ومناسبة للتعبئة 3. يجب أن يخزن المنتج وينقل بشروط صحية سليمة ومناسبة تمنع تلوثه وتلفه وتمنع إصابة العبوات وتحافظ على جودته . 	<p align="center">التعبئة والتخزين والنقل</p>
<p>يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج: بطاقة البيان (وسم الإنتاج) / حسب المواصفة الفلسطينية</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إسم المنتج أو المستورد وعنوانه وعلامته التجارية إن وجدت. 2. إسم المنتج. 	<p align="center">بطاقة البيان (وسم الانتاج)</p>



3. الوزن الصافي. 4. تعليمات التخزين مثل "يخزن في مكان مظلل وجاف".	
1. زعتر ممتاز (حسب تصنيفات المواصفة الفلسطينية) ولا يتجاوز الثلث الأول من الإنتاج عند التسليم 2. يلتزم المورد بعد إحالة العطاء بإحضار الفحوصات والشهادات المطلوبة التي تثبت سلامة المادة الغذائية الموردة عند التوريد مع العلم بأن أي تكاليف تترتب على هذه الفحوصات أو الشهادات يتحملها المورد 3. تخضع المواد الموردة للفحوصات حسب المواصفة الفلسطينية وعلى نفقة المورد 4. أن تكون موسومة بوسم خاص "لصالح هيئة الإمداد و التجهيز" (ليس للبيع) 5. أن يكون زعتر مطحون ومكلف جاهز للأكل.. 6. أن يكون نظيفاً خالياً من العفن و السوس والحشرات والشوائب الغريبة وخالياً من كافة الأحياء الدقيقة. 7. سعة العبوات نصف كغم و 1كغم (حسب الطلب).	المتطلبات الخاصة

ملح الطعام:

1. ان يكون المنتج نظيفاً وذو لون أبيض مائل للصفرة، وطعم ملحي خالي من المرارة واي طعم غريب. 2. ان يكون خالياً من العيوب الظاهرية(المرئية) كالكتل الجيرية، والرمل، والحصى وغيرها من المواد الغريبة. 3. ان يعطي المحلول المائي للمنتج تركيز 10% وزناً، محلولاً صافياً، عديم اللون بدون تفاعلات. 4. ان يكون المنتج جاف الملمس سهل الانسياب. 5. ان لا يقل قطر حبيبات ملح طعام المائدة عن 0.2 مم ولا يزيد على 1 مم، بحيث يسمح بتجاوزه قدره 5% وزناً عن الحد الأدنى، 5% وزناً عن الحد الأعلى. 6. ان لا تتجاوز نسبة الرطوبة عن 0.2% كحد أعلى، وان لا تتجاوز نسبة الشوائب عن 0.2% كحد أعلى على اساس الوزن الجاف. 7. ان لا تقل نسبة كلوريد الصوديوم عن 97% كحد أدنى (على اساس الوزن الجاف). 8. ان يضاف اليود الى ملح طعام المائدة الزامياً لضمان نسبة يود في المنتج النهائي تتراوح بين 35-55 ملغم/كغم.	المتطلبات العامة
1. يجب ان تكون جميع مراحل التصنيع من انتاج وتغليف وتخزين ونقل لملح الطعام بصنفيه بطريقتين ضمن عدم تعرضه لخطر التلوث بمواد غريبة. 2. يعبأ المنتج في عبوات نظيفة محكمة الاغلاق، عازلة للرطوبة، تحافظ على الملح ولا تؤثر عليه. وهنا يأخذ بعين الاعتبار مدة الصلاحية حسب نوع مادة التغليف الواردة في المواصفة الفلسطينية رقم 59	التعبئة والتخزين والنقل
يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج: 1. اسم المنتج وعنوانه. 2. اسم المنتج 3. قائمة بالمكونات بما فيها الإضافات الغذائية(مثل-مواد مانعة للتكتل) وغيرها ان وجدت. 4. عبارة يفضل استهلاكه قبل (best use before) للملح المضاف له مواد تتأثر بالحرارة. 5. الوزن الصافي(كغم ومشتقاتها).	بطاقة البيان (وسم الانتاج)
1. أن يعبأ في عبوات سعة 1 كغم و 25 كغم.	المتطلبات الخاصة
1. يتم تحديدها لاحقاً.	الفحوصات

السكر:

1. يجب أن يكون المنتج ذو جودة جيدة وقابل للانسياب ومتجانس. 2. يجب أن لا يكون للمنتج رائحة أو طعم غريبين. 3. يجب أن يخلو المنتج من المواد الغريبة والحشرات وأجزائها وفضلات القوارض.	المتطلبات العامة
1. يجب أن يحمي الغلاف المنتج من الإنسياب ومن إختراق الرطوبة إليه. 2. يجب أن لا يضيف الغلاف للمنتج أي طعم أو رائحة غريبة ولا يلوث المنتج.	التعبئة والتخزين والنقل
يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج: 1. اسم المنتج وعنوانه. 2. اسم المنتج.	بطاقة البيان (وسم الانتاج)



3. تاريخ التعبئة بالشهر والسنة. 4. الوزن الصافي.	
1. سكر أبيض درجة 1. 2. أن يكون نظيفاً أبيض اللون ناعم وخالي من الروائح الغريبة. 3. أن لا يقل السكر عن 99.7% من الوزن ولا يزيد الرماد عن 0.04% من الوزن. 4. أن يعبأ في عبوات سعة 1 كغم و50 كغم (حسب الطلب)	المتطلبات الخاصة
1. يتم تحديدها لاحقاً. 2. لتحديد نسبة السكر والرماد ان لزم الأمر (بناءً على تقرير فحص من مؤسسة المواصفات والمقاييس).	الفحوصات (شهادة المطابقة)

شاي وجبات:

1. يجب ان يكون الشاي منتجاً من اوراق نبات الشاي بانواعه ما عدا الاضافات المعلنه. 2. يجب ان يكون المنتج بلون متجانس ومميز من دون اضافات لون. 3. يجب ان تكون رائحة المنتج مميزة حيث لا يكون به عفن او أي رائحة اخرى. 4. لا يجوز وجود مواد او اجسام غريبة في المنتج مهما كانت باستثناء الاضافات المسموح بها. 5. يجب ان يكون طعم ولون ورائحة المشروب الذي نحصل عليه مميزة لذلك الصنف من الشاي المعلن عنه. 6. يجب ان يكون المشروب شفافاً. 7. يجب ان يخلو من الشاي السابق استخدامه.	المتطلبات العامة
1. يعبأ الشاي المعد للبيع بالتجزئه بعبوات معبأة من قبل المنتج ولا يسوق الشاي من دون تغليف. 2. يجب ان يعبأ الشاي في عبوات تنك او في عبوات من مواد اخرى تحمي المنتج من التلوث، الرطوبة، الانسياب او الروائح الغريبة وتكون نظيفة ومناسبة وجافة ومصنوعة من مواد لا تؤثر ولا تتفاعل مع المنتج. وتحافظ على الخصائص الذوقية للمنتج. 3. يجب ان يحفظ المنتج في مكان مظلل، جاف، نظيف، ويحميه من الرطوبة اثناء نقله وتخزينه. 4. يجب ان ينقل ويخزن المنتج في ظروف صحية ملائمة تمنع تلوث المنتج وفساده واصابته في غلافه.	التعبئة والتخزين والنقل
يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج: 1. اسم المنتج. 2. اسم الشركة الصانعة وعنوانها. 3. وسم التاريخ يكون بالشهر والسنة. 4. يجب ذكر تعليمات التخزين.	بطاقة البيان (وسم الانتاج)
1. أن يعبأ الشاي في اكياس بوزن 2 غم لكل كيس، وبواقع 100 كيس/عبوة.	المتطلبات الخاصة
1. يتم تحديدها لاحقاً.	الفحوصات

شاي نفل:

1. يجب ان يكون الشاي منتجاً من اوراق نبات الشاي بانواعه ما عدا الاضافات المعلنه. 2. يجب ان يكون المنتج بلون متجانس ومميز من دون اضافات لون. 3. يجب ان تكون رائحة المنتج مميزة حيث لا يكون به عفن او أي رائحة اخرى. 4. لا يجوز وجود مواد او اجسام غريبة في المنتج مهما كانت باستثناء الاضافات المسموح بها. 5. يجب ان يكون طعم ولون ورائحة المشروب الذي نحصل عليه مميزة لذلك الصنف من الشاي المعلن عنه. 6. يجب ان يكون المشروب شفافاً. 7. يجب ان يخلو من الشاي السابق استخدامه.	المتطلبات العامة
---	-------------------------



<ol style="list-style-type: none"> 1. يعبأ الشاي المعد للبيع بالتجزئه بعبوات معبأة من قبل المنتج ولا يسوق الشاي من دون تغليف. 2. يجب ان يعبأ الشاي في عبوات تنك او في عبوات من مواد اخرى تحمي المنتج من التلوث، الرطوبة، الانسباب او الروائح الغريبة وتكون نظيفة ومناسبة وجافة ومصنوعة من مواد لا تؤثر ولا تتفاعل مع المنتج. وتحافظ على الخصائص الذوقية للمنتج. 3. يجب ان يحفظ المنتج في مكان مظلل، جاف، نظيف، ويحميه من الرطوبة اثناء نقله وتخزينه. 4. يجب ان ينقل ويخزن المنتج في ظروف صحية ملائمة تمنع تلوث المنتج وفساده واصابته في غلافه. 	التعبئة والتخزين والنقل
<p>يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. اسم المنتج. 2. اسم الشركة الصانعة وعنوانها. 3. وسم التاريخ يكون بالشهر والسنة. 4. يجب ذكر تعليمات التخزين. 	بطاقة البيان (وسم الانتاج)
<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب أن يكون الشاي من النوع الخشن ومن أحدث محصول. 2. أن يعبأ في عبوات سعة 500 غم و 1000 غم (حسب الطلب) 	المتطلبات الخاصة
<ol style="list-style-type: none"> 2. يتم تحديدها لاحقاً. 	الفحوصات

الزيتون الاخضر المعلب:

<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب ان يكون لون الزيتون اخضر مائل للصفرة و حبة الزيتون يجب ان تكون صلبة ولا تتفتت. 2. يجب ان يكون الطعم والرائحة مميزين للزيتون المتخمر وللتوابل المضافة. 3. يجب ان يخلو المنتج من التلف والعفن. 4. يجب ان يخلو المنتج من الترسبات الرملية والطينية. 5. يجب ان يخلو المنتج من الهريان والجيوب الغازية والاجزاء المتليفة. 6. يجب ان يخلو المنتج من المواد المخاطية والهلامية. 7. يجب ان يخلو المنتج من جذور وسيقان الثوم. 8. يجب ان يكون المحلول فاتح اللون ويسمح بالتعكر البسيط. 9. يجب ان يكون لون المنتج موحداً ومن صنف واحد من حيث الشكل والنوع والحجم. 	المتطلبات العامة
<ol style="list-style-type: none"> 1. يعبأ المنتج في عبوات معدنية محكمة الإغلاق ومطابقة للمواصفات الفلسطينية 2. يشترط في العبوات أن تكون نظيفة و غير مضرّة بالصحة ولا تتآكل من قبل المنتج ولا تسمح بحدوث أي تلوث ولا تترك أي بقع على المنتج 3. أن تكون العبوات سليمة وفي حالة ميكانيكية تحفظها أثناء النقل والتخزين 4. يجب أن تكون قد مرت بعملية غسل مناسب أو اتخذت وسائل أخرى تؤمن نظافتها قبل الاستعمال 5. يجب أن يكون السطح الداخلي للعبوة مطلي بطلاء مناسب مقاوم للتآكل والحموضة المرتفعة.. 	التعبئة والتخزين والنقل
<p>يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. اسم المنتج. 2. الوزن الصافي والمصفى. 3. تاريخ الانتاج والانتهاء. 	بطاقة البيان (وسم الانتاج)
<ol style="list-style-type: none"> 1. أن يكون زيتون أخضر مبستر غير منزوع النواة 2. الحجم من متوسط إلى كبير وذلك حسب المواصفة الفلسطينية 3. الرقم الهيدروجيني لوسط التعبئة (4.3) ومحتوى الملح كحد أدنى 2% وحد أقصى 7% 4. يجب أن يكون المنتج خالياً من الكائنات الدقيقة الممرضة والفطريات والأعفان 5. يلتزم المورد بعد إحالة العطاء بإحضار الفحوصات والشهادات المطلوبة التي تثبت سلامة المادة الغذائية الموردة عند التوريد مع العلم بأن أي تكاليف تترتب على هذه الفحوصات أو الشهادات يتحملها المورد . 6. أن تحتوي العبوات على 400 غم، 3 كغم من المنتج (صافي الوزن بعد الماء والاضافات الاخرى) 7. تخضع المواد الموردة للفحوصات حسب المواصفة الفلسطينية وعلى نفقة المورد 8. أن يكون موسوم بوسم خاص " لصالح هيئة الإمداد و التجهيز 	المتطلبات الخاصة
<ol style="list-style-type: none"> 1. يتم تحديدها لاحقاً. 	الفحوصات



الزيتون الأخضر البلدي

<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب ان يكون لون الزيتون اخضر مائل للصفرة وحبّة الزيتون يجب ان تكون صلبة ولا تتفتت. 2. يجب ان يكون الطعم والرائحة مميزين للزيتون المتخمر وللتوابل المضافة. 3. يجب ان يخلو المنتج من التلف والعفن. 4. يجب ان يخلو المنتج من الترسبات الرملية والطينية. 5. يجب ان يخلو المنتج من الهريان والجيوب الغازية والاجزاء المتليفة. 6. يجب ان يخلو المنتج من المواد المخاطية والهلامية. 7. يجب ان يخلو المنتج من جذور وسيقان الثوم. 8. يجب ان يكون المحلول فاتح اللون ويسمح بالتعكر البسيط. 9. يجب ان يكون لون المنتج موحدًا ومن صنف واحد من حيث الشكل والنوع والحجم. 	<p align="center">المتطلبات العامة</p>
<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب تعبئة المنتج في عبوات جديدة ونظيفة ومحكمة الاغلاق ومطابقة للمتطلبات المحددة في المواصفة الفلسطينية 138. 2. ان تكون العبوات الزجاجية نظيفة وخالية من أي عيوب وذات غطاء مقاوم للصدأ. 3. في حالة استخدام العبوات المعدنية يجب ان يكون السطح الداخلي للعبوة مطلي بطلاء مناسب مقاوم للتآكل والحموضة المرتفعة وان تكون مطابقة للمواصفة الفلسطينية الخاصة بذلك. 	<p align="center">التعبئة والتخزين والنقل</p>
<p align="center">يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. اسم المنتج زيتون اخضر يسمح باضافة كلمة مكبوس. 2. الوزن الصافي والمصفى. 3. تاريخ الانتاج والانتهاء. 	<p align="center">بطاقة البيان (وسم الانتاج)</p>
<ol style="list-style-type: none"> 1. أن يكون الزيتون منتجًا من حب الزيتون نوع (بلدي) / ممتاز ومن إنتاج الموسم. 2. تكون العبوات سعة 4 كغم و12 كغم زيتون صافي لا يشمل الوزن كل من (حامض وفلفل وملح وماء). 	<p align="center">المتطلبات الخاصة</p>
<ol style="list-style-type: none"> 2. يتم تحديدها لاحقاً. 	<p align="center">الفحوصات</p>

زيت الذرة:

<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب أن يكون خالياً من أي طعم أو رائحة غريبة أو متزنخة. 2. يجب أن يكون له الطعم واللون والرائحة الخاصة بالزيت حسب مصدره النباتي. 3. شفافية الزيت: يجب أن لا يتكون في الزيت أية رواسب ويبقى شفافاً (خالي من العكارة). 4. يجب أن يخلو الزيت من أي زيوت معدنية أو أي مادة غريبة. 5. أن يكون زيت ذرة صافي غير مخلوط بأي زيوت أخرى 	<p align="center">المتطلبات العامة</p>
<ol style="list-style-type: none"> 1. يعبأ الزيت بأوعية مصنعة من مادة التتلك (المطلي داخلياً بطلاء خاص بالزيت) أو الزجاج أو البلاستيك الملائم صحياً المصنع من مادة بولي ايثيلين تيريفثالات (PET) بحيث تحافظ على جودته ولا تؤثر بشكل سلبي على مظهره أو طعمه أو رائحته. 2. يجب تعبئة الزيت بعبوات نظيفة وذات أغطية محكمة. 3. يجب أن تخزن العبوات في مكان جيد التهوية بعيداً عن ضوء الشمس وعن مصادر الحرارة والتلوث. 	<p align="center">التعبئة والتخزين والنقل</p>
<p align="center">يجب كتابة البيانات التالية في بطاقة البيان للمنتج: بطاقة البيان (وسم الإنتاج) / حسب المواصفة الفلسطينية</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. اسم المنتج وعنوانه, وبلد المنشأ. 2. اسم المنتج 3. الحجم أو الوزن الصافي للزيت. 4. تاريخ الإنتاج والانتهاه بالشهر والسنة وحسب المواصفة الفلسطينية الخاصة. 5. يجب أن يتم ذكر جميع الإضافات الغذائية إن وجدت. 6. تعليمات الحفظ والتخزين مثل يخزن في مكان بارد مظلل، بعيد عن أشعة الشمس. 	<p align="center">بطاقة البيان (وسم الانتاج)</p>



<ol style="list-style-type: none"> 1. أن تكون سعة العبوات 3 لتر أو 5 لتر (حسب الطلب) 2. يجب أن يكون نخب أول ولا يتجاوز الثلث الأول من الإنتاج عند التسليم 3. يلتزم المورد بعد إحالة العطاء بإحضار الفحوصات والشهادات المطلوبة التي تثبت سلامة المادة الغذائية الموردة عند التوريد مع العلم بأن أي تكاليف تترتب على هذه الفحوصات أو الشهادات يتحملها المورد 4. تخضع المواد الموردة للفحوصات حسب المواصفة الفلسطينية وعلى نفقة المورد 5. أن تكون موسومة بوسم خاص "لصالح هيئة الإمداد و التجهيز" (ليس للبيع) 	المتطلبات الخاصة
<ol style="list-style-type: none"> 2. يتم تحديدها لاحقاً. 	الفحوصات

سمك التونة:

<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب ان تكون الأسماك المستخدمة في التصنيع ذات رائحة مميزة للسمك الطازج ومحفوظة باللون والطعم ولا يوجد بها علامات تدل على التلف. 2. يجب ان تغسل جيدا بالماء الجاري قبل تصنيعها وأن تنظف وتبعد الاجزاء مثل الرأس - الامعاء- الزعانف- بقع الدم واللحم الاسود الموجود في وسط السمكة، الحراشف، الجلد، وعظام السمك. 3. يجب ان يكون المنتج خاليا من أنواع اخرى من الاسماك. 4. يجب ان تكون خالية من حروقات التجميد. 5. يجب ان يكون نسيج السمك صلبا ليس يابسا ولا ليئا. 6. 8-9 يجب ان يكون وسط التعبئة ذا لون طبيعي وقوام مميز للنوع و ألا يحتوي على كتل تشبه الزجاج (أملاح ستروبيت). 7. يجب ان تكون العبوات سليمة سهلة الفتح ولا يوجد على سطحها الخارجي زيت او صدأ او أوساخ وأن تكون أرضية العبوات وغطاؤها مسطحين او مقعرين. 8. يجب ان يكون السطح الداخلي للعبوات سليم ولا يوجد علامات بارزة ناتجة من تفاعل كيميائي او علامات تقشر للطلاء. 9. أن يكون المظهر الخارجي للعب خاليا من بقع الصدأ أو الثقوب و الشروخ و لا يوجد به أي انتفاخ أو ضربات ميكانيكية 	المتطلبات العامة
---	-------------------------

<ul style="list-style-type: none"> - يعبأ المنتج في عبوات مصنوعة من أحد الأنواع التالية: (علب صاج فولاذية، علب صاج فولاذية مشدودة ملائمة للتصنيع الحراري، علب صاج النيوم أو علب مركبة من الألمنيوم وصاج فولاذية ملائمة للتعقيم الحراري، أي عبوات أخرى مناسبة للتعقيم الحراري) - يشترط في العبوات المصنوعة من مادة او مطلية بمادة ما يلي: <ul style="list-style-type: none"> ○ ليست مضرّة بالصحة. ○ لا تتآكل من قبل المنتج. ○ يجب ان تكون قد مرت بعملية غسل مناسب او اتخذت وسائل أخرى تؤمن نظافتها قبل الاستعمال. ○ يجب ان تكون محكمة الاغلاق وفي حالة سليمة وفي حالة ميكانيكية تحفظها أثناء النقل والتخزين والتسويق. ○ أن تكون العبوات سليمة وفي حالة ميكانيكية تحفظها أثناء النقل والتخزين ○ يجب أن تكون قد مرت بعملية غسل مناسب أو اتخذت وسائل أخرى تؤمن نظافتها قبل الاستعمال ○ مراعاة ظروف التخزين المناسبة لطبيعة المادة وذلك مستودعات الشركة وأثناء النقل 	التعبئة والتخزين والنقل
---	--------------------------------

<p>يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج: حسب المواصفة الفلسطينية</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. اسم المنتج او المستورد وعنوانه وعلامة التجارية ان وجدت. 2. اسم المنتج (تونا). 3. الى جانب اسم المنتج يجب كتابة نوع وسط التعبئة مثل (زيت-صلصة). 4. الوزن الصافي. 5. الوزن المصفي. 6. يجب عدم ذكر عبارات تدل على جودة المنتج مثل (مفضل- فاخر- ممتاز). 7. تاريخ الانتاج والانتهاج بالشهر والسنة. 8. المكونات مرتبة ترتيبا تنازليا. 	بطاقة البيان (وسم الانتاج)
--	---------------------------------------



<ol style="list-style-type: none"> 1. وزن العبوة لا يقل عن 140 غم ولا يزيد عن 200 غم. 2. أن تكون قطع السمك كبيرة متماسكة وزن القطعة الواحدة كحد أدنى 35 غرام مقطوعة عرضياً أو قطرياً بشكل يحافظ على الشكل الأصلي لألياف السمك. 3. أن يكون وسط التعبئة (زيت نباتي) ذا لون طبيعي وقوام مميز للنوع. 4. يجب أن يكون نخب أول ولا يتجاوز الثلث الأول من الإنتاج عند التسليم. 5. يلتزم المورد بعد إحالة العطاء بإحضار الفحوصات والشهادات المطلوبة التي تثبت سلامة المادة الغذائية الموردة عند التوريد مع العلم بأن أي تكاليف تترتب على هذه الفحوصات أو الشهادات يتحملها المورد. 6. تخضع المواد الموردة للفحوصات حسب المواصفة الفلسطينية وعلى نفقة المورد. 7. أن تكون موسومة بوسم خاص "لصالح هيئة الإمداد و التجهيز" (ليس للبيع) 	المتطلبات الخاصة
1. يتم تحديدها لاحقاً.	الفحوصات

لائشون حبش:

<ol style="list-style-type: none"> 1- أن يخلو من جلود الحيوانات الثدية وأجزاء العظام والأسنان والحوافر والأظلاف والقرون وأربطة العضلات والأوتار والغضاريف والكرش والأمعاء والأنسجة الضامة والشعر والصوف والأجسام الغريبة 2- أن تكون اللحوم الداخلة في المنتج متماثلة ومتجانسة وأن تكون للمنتج القابلية للقطع إلى شرائح والاحتفاظ بهذه الخاصية بدرجة حرارة الغرفة 3- أن يكون للمنتج المذاق و النكهة الخاصة به على أن تخضع الإضافات الغذائية و المواد الخاصة بالنكهة و اللون و المواد الرابطة للمواصفات الفلسطينية . 4- أن يكون المظهر الخارجي للعب خالياً من بقع الصدأ أو الثقوب و الشروخ و لا يوجد به أي انتفاخ أو ضربات ميكانيكية . 5- أن تكون جميع المواد الداخلة في تصنيع المنتج مطابقة للمواصفات الفلسطينية. 	المتطلبات العامة
<ol style="list-style-type: none"> 1. يعبأ المنتج في عبوات مصنوعة من أحد الأنواع التالية: (علب صاج فولاذية، علب صاج فولاذية مشدودة ملائمة للتصنيع الحراري، علب صاج المنيوم أو علب مركبة من الألمنيوم وصاج فولاذية ملائمة للتعقيم الحراري، أي عبوات أخرى مناسبة للتعقيم الحراري) 2. يشترط في العبوات المصنوعة من مادة او مطلية بمادة ما يلي: - ليست مضرّة بالصحة. - لا تتآكل من قبل المنتج. - يجب ان تكون قد مرّت بعملية غسل مناسب او اتخذت وسائل أخرى تؤمن نظافتها قبل الاستعمال. 3. يجب ان تكون محكمة الاغلاق وفي حالة سليمة وفي حالة ميكانيكية تحفظها أثناء النقل والتخزين والتسويق. 	التعبئة والتخزين والنقل
<p>يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج باللغة العربية أساساً حسب المواصفة الفلسطينية</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إسم المنتج و/أو المستورد وعنوانه وعلامته التجارية إن وجدت . 2. اسم المنتج (لحم لانشون) مع ذكر نوع اللحم المستخدم . 3. قائمة بالمكونات وتشمل نوع اللحم الموجود في المنتج وكذلك المواد الاساسية و الاختيارية المضافة والإضافات الغذائية في حالة وجودها مرتبة ترتيباً تنازلياً حسب نسبتها . 4. أن يتم كتابة القيمة الغذائية لكل 100غم من المنتج. 5. لا يسمح بوضع صورة لحيوان على بطاقة البيان ما لم يكون اللحم والدهن كله من ذلك الحيوان لمنع الغش والتدليس . 6. تاريخ الإنتاج والانتهاه بوضوح . 7. الوزن الصافي 8. بلد المنشأ . 9. كتابة عبارة "تحفظ مبردة بعد الفتح" 10. كتابة عبارة " يفضل استهلاكها خلال 5 أيام كحد أقصى من تاريخ فتح العبوة" 11. في حالة استخدام الحليب المجفف يستدعي ذكر ذلك لدواعي الحساسية . 	بطاقة البيان (وسم الانتاج)



<ol style="list-style-type: none"> 1. وزن العبوات يتراوح بين 300غم إلى 800غم 2. مصنوعة من لحم الحبش الخالي من الأمراض في مصنع مرخص 3. يجب أن يكون نخب أول ولا يتجاوز الثلث الأول من الإنتاج عند التسليم 4. يلتزم المورد بعد إحالة العطاء بإحضار الفحوصات والشهادات المطلوبة التي تثبت سلامة المادة المورد 5. تخضع المواد الموردة للفحوصات حسب المواصفة الفلسطينية وعلى نفقة المورد. 6. أن تكون موسومة بوسم خاص "لصالح هيئة الإمداد و التجهيز" (ليس للبيع) 	المتطلبات الخاصة
1. يتم تحديدها لاحقاً.	الفحوصات

رب البندورة:

<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب ان يكون المنتج متجانسا وخاليا من التكتلات و الحشرات و أجزاءها. 2. يجب أن يخلو المنتج من البذور الكامله او المكسوره باستثناء اللب. 3. يجب ان يخلو المنتج من أجزاء القشور او أي مواد غريبه أو روائح غريبة. 4. يجب ان يكون اللون متجانسا ومميزا للمنتوج الطبيعي. 5. يجب ان يكون المنتج خاليا من الطعم المر او المحروق. 	المتطلبات العامة
<ol style="list-style-type: none"> 1. يعياً المنتج في عبوات مصنوعة من أحد الأنواع التالية: (علب صاج فولاذية، علب صاج فولاذية مشدودة ملائمة للتصنيع الحراري، علب صاج المنيوم أو علب مركبة من الألمنيوم وصاج فولاذية ملائمة للتعقيم الحراري، أي عبوات اخرى مناسبة للتعقيم الحراري) 2. يشترط في العبوات المصنعة من مادة او مطلية بمادة ما يلي: 3. ليست مضره بالصحة، لا تتآكل من قبل المنتج. 4. يجب ان تكون قد مرت بعملية غسل مناسب او اتخذت وسائل أخرى تؤمن نظافتها قبل الاستعمال. 5. يجب ان تكون محكمة الاغلاق وفي حالة سليمة وفي حالة ميكانيكية تحفظها أثناء النقل والتخزين والتسويق. 6. أن تكون العبوات سليمة وفي حالة ميكانيكية تحفظها أثناء النقل والتخزين 	التعبئة والتخزين والنقل
<p>يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج: حسب المواصفة الفلسطينية</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. اسم المنتج و/أو المستورد وعنوانه وعلامته التجارية. 2. الوزن الصافي 3. بلد المنشأ . 4. تاريخ الإنتاج والانتهاه بوضوح . 5. اسم المنتج. 6. المحتوى الأدنى للمواد الصلبه الذائبه وهذا المحتوى يوسم بجانب اسم المنتج. 7. مدة الصلاحية 	بطاقة البيان (وسم الانتاج)
<ol style="list-style-type: none"> 1. وزن العبوات يتراوح بين 300غم إلى 600غم 2. أن تكون نسبة تركيز المنتج 28 بر كس على الأقل 3. يجب أن يكون نخب أول ولا يتجاوز الثلث الأول من الإنتاج عند التسليم 4. الرقم الهيدروجيني PH اقل من 4,6. 5. يلتزم المورد بعد إحالة العطاء بإحضار الفحوصات والشهادات المطلوبة التي تثبت سلامة المادة الغذائية الموردة عند التوريد مع العلم بأن أي تكاليف تترتب على هذه الفحوصات أو الشهادات يتحملها المورد 6. تخضع المواد الموردة للفحوصات حسب المواصفة الفلسطينية وعلى نفقة المورد 7. أن تكون موسومة بوسم خاص "لصالح هيئة الإمداد و التجهيز" (ليس للبيع) 	المتطلبات الخاصة
2. يتم تحديدها لاحقاً.	الفحوصات

القول المدمس:

<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب أن تكون بذور الفول تامة التدميس وخالية من المواد الغريبة والحشرات. 2. يجب أن تكون بذور الفول متجانسة وخالية من البذور غير تامة التدميس. 	المتطلبات العامة
---	-------------------------



<p>3. يجب أن تكون بذور الفول ذات طعم مميز مقبول وخالية من الطعم المحروق ومحتفظة بالخواص الحسية المميزة للفول المدمس.</p> <p>4. يجب أن يكون محلول التدميس مكتسباً قواماً غروباً خفيفاً.</p> <p>5. يجب أن يكون الفول المصفى ذو قوام مناسب (بورية) مميز للفول المصفي وخالي من القشور.</p> <p>6. يجب أن تكون فلفات الفول المجروش المستخدمة في تصنيع الفول المقشور متجانسة اللون والحجم.</p> <p>7. يجب أن يكون المنتج خالياً من أي مواد ملونة أو حافظة.</p>	
<p>1. يجب تعبئة المنتج في عبوات جديدة ونظيفة ومحكمة الإغلاق</p> <p>2. يشترط في العبوات المصنعة من مادة او مطلية بمادة ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - ليست مضرّة بالصحة. - لا تتآكل من قبل المنتج. - يجب ان تكون قد مرت بعملية غسل مناسب او اتخذت وسائل أخرى تؤمن نظافتها قبل الاستعمال. <p>3. يجب ان تكون محكمة الإغلاق وفي حالة سليمة وفي حالة ميكانيكية تحفظها أثناء النقل والتخزين والتسويق.</p>	<p>التعبئة والتخزين والنقل</p>
<p>يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج:</p> <p>1. اسم المنتج والمستورد وعنوانه وعلامته التجارية إن وجدت.</p> <p>2. اسم المنتج.</p> <p>3. المكونات يجب كتابة المكونات مرتبة ترتيباً تنازلياً حسب النسب المضافة.</p> <p>4. الوزن الصافي والمصفي وبالوحدات الدولية ومشتقاتها.</p> <p>5. تاريخ الإنتاج والإنتهاء بالشهر والسنة.</p>	<p>بطاقة البيان (وسم الإنتاج)</p>
<p>1. أن لا يقل الوزن المصفي عن 60% من وزن المحتويات في العبوة الواحدة.</p> <p>2. يتراوح وزن العبوات بين 200 غم – 400 غم (حسب الطلب).</p> <p>3. يجب أن يكون نخب أول ولا يتجاوز الثلث الأول من الإنتاج عند التسليم.</p> <p>4. يلتزم المورد بعد إحالة العطاء بإحضار الفحوصات والشهادات المطلوبة التي تثبت سلامة المادة الغذائية الموردة عند التوريد مع العلم بأن أي تكاليف تترتب على هذه الفحوصات أو الشهادات يتحملها المورد.</p> <p>5. تخضع المواد الموردة للفحوصات حسب المواصفة الفلسطينية وعلى نفقة المورد.</p> <p>6. أن تكون المواد الموردة موسومة بوسم خاص "أصالح هيئة الإمداد و التجهيز/ ليس للبيع"، وأن يكون الوسم ضمن بطاقة البيان وغير قابل للإزالة.</p>	<p>المتطلبات الخاصة</p>
<p>1. يتم تحديدها لاحقاً.</p>	<p>الفحوصات</p>

الحمص بالطحينية المعبأ:

<p>1. يجب ان يكون المنتج ذو رائحة وطعم مميزان ل مواد المنتج والاضافات.</p> <p>2. يجب ان يخلو المنتج من أي رائحة وطعم غريبين تدل على التلف.</p> <p>3. يجب ان يكون المنتج متجانس ذو قوام عجيني وخاليا من التكتلات والخشونة والحبيبات.</p> <p>4. يجب ان يخلو المنتج من المواد الغريبة وبقايا الخضراوات ومن الحشرات او اجزاء الحشرات او أي ملوثات اخرى.</p> <p>5. أن لا تقل نسبة الطحينية عن 8% بالوزن</p> <p>6. أن يكون المنتج خاليا من الأحياء الدقيقة الممرضة و المسببة للفساد أو سمومها</p> <p>7. أن يكون المظهر الخارجي للعب خاليا من بقع الصدأ أو الثقوب و الشروخ و لا يوجد به أي انتفاخ او انبعاج أو ضربات ميكانيكية .</p>	<p>المتطلبات العامة</p>
<p>1. يجب تعبئة المنتج في عبوات جديدة ونظيفة ومحكمة الإغلاق</p> <p>2. يشترط في العبوات المصنعة من مادة او مطلية بمادة ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - ليست مضرّة بالصحة. - لا تتآكل من قبل المنتج. - ولا تسمح بحدوث أي تلوث ولا تترك أي بقع على المنتج - يجب ان تكون قد مرت بعملية غسل مناسب او اتخذت وسائل أخرى تؤمن نظافتها قبل الاستعمال. <p>3. يجب ان تكون محكمة الإغلاق وفي حالة سليمة وفي حالة ميكانيكية تحفظها أثناء النقل والتخزين والتسويق.</p>	<p>التعبئة والتخزين والنقل</p>



<p>يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج: حسب المواصفة الفلسطينية</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. اسم المنتج والمستورد وعنوانه وعلامته التجارية ان وجدت. 2. اسم المنتج (حمص بالطحينة). 3. الوزن الصافي. 4. تاريخ الانتاج والانتهاه بالشهر والسنة. 5. المكونات بترتيب تنازلي. 	<p>بطاقة البيان (وسم الانتاج)</p>
<ul style="list-style-type: none"> - وزن العبوات يتراوح بين 200غم إلى 400غم - يجب أن يكون نخب أول ولا يتجاوز الثلث الأول من الإنتاج عند التسليم - يلتزم المورد بعد إحالة العطاء بإحضار الفحوصات والشهادات المطلوبة التي تثبت سلامة المادة الغذائية الموردة عند التوريد مع العلم بأن أي تكاليف تترتب على هذه الفحوصات أو الشهادات يتحملها المورد - تخضع المواد الموردة للفحوصات حسب المواصفة الفلسطينية وعلى نفقة المورد - أن تكون موسومة بوسم خاص "لصالح هيئة الإمداد و التجهيز" (ليس للبيع) 	<p>المتطلبات الخاصة</p>
<p>3. يتم تحديدها لاحقاً.</p>	<p>الفحوصات (شهادة المطابقة)</p>
<p>حمص حب معلب:</p>	
<ol style="list-style-type: none"> 8. يجب ان يكون المنتج ذو رائحة وطعم مميزان لمواد المنتج والاضافات. 9. يجب ان يخلو المنتج من أي رائحة وطعم غريبين تدل على التلف. 10. يجب ان يكون المنتج متجانس ذو قوام عجيني وخاليا من التكتلات والخشونة والحبيبات و خالية من البذور التالفة. 11. يجب ان يخلو المنتج من المواد الغريبة وبقايا الخضراوات ومن الحشرات او اجزاء الحشرات او أي ملوثات اخرى. 12. أن يكون المنتج خاليا من أي مواد ملونه 13. أن يكون المنتج خاليا من الأحياء الدقيقة الممرضة و المسببة للفساد أو سمومها 14. أن يكون المظهر الخارجي للعب خاليا من بقع الصدأ أو الثقوب و الشروخ و لا يوجد به أي انتفاخ أو انبعاج أو ضربات ميكانيكية . 	<p>المتطلبات العامة</p>
<ol style="list-style-type: none"> 15. يجب تعبئة المنتج في عبوات جديدة ونظيفة ومحكمة الإغلاق 16. يشترط في العبوات المصنعة من مادة او مطلية بمادة ما يلي: 17. ليست مضره بالصحة. 18. لا تتأكل من قبل المنتج. 19. ولا تسمح بحدوث أي تلوث ولا تترك أي بقع على المنتج 20. يجب ان تكون قد مرت بعملية غسل مناسب او اتخذت وسائل أخرى تؤمن نظافتها قبل الاستعمال. 21. يجب ان تكون محكمة الاغلاق وفي حالة سليمة وفي حالة ميكانيكية تحفظها أثناء النقل والتخزين والتسويق. 	<p>التعبئة والتخزين والنقل</p>
<p>يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج: حسب المواصفة الفلسطينية</p> <ol style="list-style-type: none"> 6. اسم المنتج والمستورد وعنوانه وعلامته التجارية ان وجدت. 7. اسم المنتج (حمص بالطحينة). 8. الوزن الصافي. 9. تاريخ الانتاج والانتهاه بالشهر والسنة. 10. المكونات بترتيب تنازلي. 	<p>بطاقة البيان (وسم الانتاج)</p>
<ol style="list-style-type: none"> 1. وزن العبوات يتراوح بين 200غم إلى 400غم 2. أن لا يقل الوزن المصفى عن 60% من وزن المحتويات في العبوة الواحدة 3. يجب أن يكون نخب أول ولا يتجاوز الثلث الأول من الإنتاج عند التسليم 4. يلتزم المورد بعد إحالة العطاء بإحضار الفحوصات والشهادات المطلوبة التي تثبت سلامة المادة الغذائية الموردة عند التوريد مع العلم بأن أي تكاليف تترتب على هذه الفحوصات أو الشهادات يتحملها المورد 5. تخضع المواد الموردة للفحوصات حسب المواصفة الفلسطينية وعلى نفقة المورد 	<p>المتطلبات الخاصة</p>



6. أن تكون موسومة بوسم خاص "لصالح هيئة الإمداد و التجهيز" (ليس للبيع)	
4. يتم تحديدها لاحقاً.	الفحوصات (شهادة المطابقة)

الحلاوة بالطحينية:

<p>(1) أن يكون المنتج ذو لون وطعم مميزين للحلاوة الطحينية.</p> <p>(2) أن يخلو المنتج من أي طعم أو رائحة غريبة ومن الترنخ والعفن.</p> <p>(3) أن يكون المنتج متجانس ويخلو من المواد والأجسام الغريبة.</p> <p>(4) أن يكون المنتج خالياً من المواد المألوفة مثل النشا والدقيق والتلك.</p> <p>(5) أن تكون المكسرات والفواكه المضافة إلى المنتج خالية تماماً من الشوائب والقشور الصلبة.</p> <p>(6) يمنع إضافة المحليات السكرية الصناعية في الحلاوة العادية.</p> <p>(7) يجوز إضافة مواد مكسبه للطعم والرائحة من مستخلصات طبيعية.</p> <p>(8) في حالة إضافة المحليات السكرية الصناعية يجب ذكر ذلك.</p> <p>(9) أن تكون موسومة بوسم خاص "لصالح هيئة الإمداد و التجهيز" (ليس للبيع)</p>	المتطلبات العامة
<p>1. يعبأ المنتج في عبوات محكمة الإغلاق ومطابقة للمواصفات الفلسطينية</p> <p>2. يشترط في العبوات أن تكون نظيفة من الداخل والخارج و غير مضرّة بالصحة ولا تتأكل من قبل المنتج ولا تسمح بحدوث أي تلوث ولا تترك أي بقع على المنتج ولا تمتص أو تضيف أي زيت للمنتج</p> <p>3. أن تحافظ العبوات على الخصائص الذوقية للمنتج وتمنع تغير لونه أو رائحته</p> <p>4. يجب أن تكون قد مرت بعملية غسل مناسب أو اتخذت وسائل أخرى تؤمن نظافتها قبل الاستعمال</p> <p>5. ان يكون وزن الحبة 50 غم</p>	التعبئة والتخزين والنقل
<p>يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج: حسب المواصفة الفلسطينية</p> <ul style="list-style-type: none"> • أسم المنتج أو المستورد وعنوانه وعلامته التجارية إن وجدت. • أسم المنتج. • تاريخ الإنتاج والانتهاؤ بالشهر والسنة. • الوزن الصافي. • نوعية ونسبة المكسرات المضافة. • جميع المكونات والإضافات مرتبة ترتيباً تنازلياً حسب نسبها. 	بطاقة البيان (وسم الإنتاج)
<p>1. أن تكون الحلاوة سهلة القطع وخالية من الزيت المنفصل.</p> <p>2. يعبأ المنتج في عبوات ورقية وزن 50 غم</p>	المتطلبات الخاصة
5. يتم تحديدها لاحقاً.	الفحوصات

الطحينية بالسهم:

<p>1. أن يكون المنتج ذو لزوجة و لون مميزين للطحينية</p> <p>2. أن تكون جميع المواد الأولية المضافة نظيفة و ذات جودة عالية و مطابقة للمواصفات الفلسطينية.</p> <p>3. أن يخلو المنتج من أي طعم أو رائحة غريبين و الترنخ و العفن</p> <p>4. أن يخلو المنتج من المواد و الأجسام الغريبة</p> <p>5. أن لا يكون هناك فصل للزيت في المنتج المضاف له مواد مثبته أو مقوية</p> <p>6. أن يخلو المنتج من النشا الغريب أو الخلايا الغريبة</p> <p>7. أن يكون المنتج خالياً من الأحياء الدقيقة الممرضة و المسببة للفساد أو سمومها</p> <p>8. أن يكون المظهر الخارجي للعلب خالياً من بقع الصدأ أو الثقوب و الشروخ و لا يوجد به أي انتفاخ أو ضربات ميكانيكية .</p> <p>9. يجب أن يكون المنتج خال من التكتل.</p>	المتطلبات العامة
--	-------------------------



<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب أن يعبأ المنتج بعبوات محكمة الإغلاق تحميه من التلوث أو تسرب السوائل منه. 2. يشترط في العبوات أن تكون نظيفة من الداخل والخارج و غير مضررة بالصحة ولا تتأكل من قبل المنتج ولا تسمح بحدوث أي تلوث ولا تترك أي بقع على المنتج ولا تمتص أو تضيف أي زيت للمنتج 3. أن تكون العبوات سليمة وفي حالة ميكانيكية تحفظها أثناء النقل والتخزين 4. يجب أن تكون قد مرت بعملية غسل مناسب أو اتخذت وسائل أخرى تؤمن نظافتها قبل الاستعمال 5. تحافظ على الخصائص الذوقية للمنتج و تمنع تلوثه أو تغير لونه أو رائحته. 	التعبئة والتخزين والنقل
<p>يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج: حسب المواصفة الفلسطينية</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. اسم المنتج , المستورد, الوكيل, وعنوانه. 2. الوزن الصافي للمنتج بالوحدات الدولية. 3. يجب ذكر تاريخ الإنتاج وانتهاء الصلاحية بالشهر والسنة. 4. جميع المكونات والإضافات مرتبة ترتيباً تنازلياً حسب نسبتها. 5. أي تعليمات أخرى من تعليمات وسم المنتجات الفلسطينية. 6. العلامة التجارية إن وجدت. 7. عبارة "صناعة فلسطينية (إنتاج فلسطيني) للمصنع محلياً. 8. أية تعليمات خاصة بطريقة التصنيع. 	بطاقة البيان (وسم الإنتاج)
<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب أن يكون نخب أول ولا يتجاوز الثلث الأول من الإنتاج عند التسليم 2. وزن العبوات يتراوح بين 400غم إلى 1000غم (حسب الطلب). 3. يلتزم المورد بعد إحالة العطاء بإحضار الفحوصات والشهادات المطلوبة التي تثبت سلامة المادة الغذائية الموردة عند التوريد مع العلم بأن أي تكاليف تترتب على هذه الفحوصات أو الشهادات يتحملها المورد 4. تخضع المواد الموردة للفحوصات حسب المواصفة الفلسطينية وعلى نفقة المورد 5. أن تكون موسومة بوسم خاص "لصالح هيئة الإمداد و التجهيز" (ليس للبيع) 	المتطلبات الخاصة
<ol style="list-style-type: none"> 6. يتم تحديدها لاحقاً. 	الفحوصات

المربي:

<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب أن يكون للمنتج الطعم واللون الخاصين للفواكه المطبوخة وللإضافات المعلن عنها في بطاقة البيان. 2. يجب ان يخلو المنتج من اي طعم أو رائحة غريبة تدل على التلف والفساد. 3. يجب ان يخلو المنتج من المواد الغريبة ومن الحشرات أو أي ملوثات و خاليا من بذور أو قشور الفواكه التي لا تؤكل طازجة. 4. لا تقل نسبة الفواكه الطبيعية عن 45 % والتركيز لا يقل عن 55-60 بركس. 	المتطلبات العامة
<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب ان يعبأ المنتج النهائي في عبوات مناسبة ونظيفة وسليمة ومحكمة الاغلاق وتحمي المنتج من التلوث والفساد والانسياب. 2. يجب ان تحافظ العبوات على الخواص المميزة للمنتج ولا تعطي ولا تضيف للمنتج طعم او رائحة او تلوث . 3. تستخدم العبوات الزجاجية المطابقة للمواصفات الفلسطينية 4. يعبأ في عبوات زجاجية تحافظ على خصائص المنتج ولا تؤثر عليه. 5. يشترط في العبوات أن تكون نظيفة من الداخل والخارج و غير مضررة بالصحة ولا تتأكل من قبل المنتج ولا تسمح بحدوث أي تلوث ولا تترك أي بقع على المنتج ولا تمتص أو تضيف أي زيت للمنتج. 	التعبئة والتخزين والنقل
<p>يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج: حسب المواصفة الفلسطينية</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. اسم المنتج ونوعه مع ذكر اسم الفاكهة أو الفواكه المستخدمة . 2. اسم الشركة الصانعة وعنوانها وعلامتها التجارية ان وجدت. 3. اسم الوكيل او الموزع وعنوانه. 4. بلد المنشأ. 5. الوزن الصافي أو حجم المحتويات بالوحدات الدولية. 6. تاريخ الإنتاج والانتهاء بالشهر والسنة. 	بطاقة البيان (وسم الإنتاج)



7. تعليمات التخزين 8. كتابة محتوى السكر معبراً عنة بدرجة (بركس). 9. يجب ذكر نسبة الفاكهة كنسبة وزنيه مئوية بحيث تكون هذه القيمة هي الحد الأدنى للتركيز الفعلي.	
1. ان لا تقل نسبة الفواكه الطبيعية عن 45%، والتركيز لا يقل عن 55-60 بركس. 2. عبوات زجاجية. 3. يتراوح وزن العبوات بين 400غم إلى 500غم (حسب الطلب) 4. يجب أن يكون نخب أول ولا يتجاوز الثلث الأول من الإنتاج عند التسليم 5. يلتزم المورد بعد إحالة العطاء بإحضار الفحوصات والشهادات المطلوبة التي تثبت سلامة المادة الغذائية الموردة عند التوريد مع العلم بأن أي تكاليف تترتب على هذه الفحوصات أو الشهادات يتحملها المورد 6. تخضع المواد الموردة للفحوصات حسب المواصفة الفلسطينية وعلى نفقة المورد 7. أن تكون موسومة بوسم خاص "لصالح هيئة الإمداد و التجهيز" (ليس للبيع)	المتطلبات الخاصة
1. يتم تحديدها لاحقاً.	الفحوصات

زيت الزيتون

1. زيت زيتون بكر لا تزيد حموضته عن 2% 2. يجب أن يكون خالي من أي طعم أو رائحة غريبة أو متزنخة 3. يجب أن يكون صافياً أصفر إلى أخضر اللون له طعم ورائحة مميزين 4. أن يكون سليم وصحي و أجريت عليه عمليات التنقية المناسبة بعد الجني و من إنتاج الموسم 5. ان يكون خالياً من الزيوت المعدنية او أية مواد غريبة. 6. غير مخلوط بأي زيت آخر، ويكون رائقاً خالياً من الرواسب والعاركة.	المتطلبات العامة
1. بعباً الزيت بأوعية مصنعة من التنتك (المطلي داخلياً بطلاء خاص بالزيت) أو الزجاج أو البلاستيك الملائم من ناحيه صحيه (ويستثنى منها العبوات المصنعة من مادة بولي فينيل كلورايد (PVC)، أو اكريلونيترل والتي تحافظ على جودته ولا تؤثر بشكل سلبي على جودته أو مظهره أو طعمه. 2. يجب ان تكون العبوات نظيفة ولم يسبق استخدامها وذات أغطية محكمة. 3. يجب ان تخزن العبوات في مخازن جيدة التهوية بعيداً عن ضوء الشمس وعن مصادر الحرارة والتلوث وبعيداً عن الرطوبة.	التعبئة والتخزين والنقل
يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتج: حسب المواصفة الفلسطينية 1. اسم المنتج و عنوانه. 2. اسم المنتج " زيت زيتون بكر ". 3. الوزن أو الحجم بالوحدات الدولية (كغم أو لتر ومشتقاتها).	بطاقة البيان (وسم الانتاج)
1. زيت زيتون بكر (الحد الأقصى للحموضة 2 والحد الأقصى للبروكسايد 20) 2. يجب أن يكون حديث الإنتاج ومن إنتاج الموسم 3. أن تكون سعة العبوات تتراوح بين 3كغم إلى 4كغم (حسب الطلب) 4. يلتزم المورد بعد إحالة العطاء بإحضار الفحوصات والشهادات المطلوبة التي تثبت سلامة المادة الغذائية الموردة عند التوريد مع العلم بأن أي تكاليف تترتب على هذه الفحوصات أو الشهادات يتحملها المورد 5. تخضع المواد الموردة للفحوصات حسب المواصفة الفلسطينية وعلى نفقة المورد 6. أن تكون موسومة بوسم خاص "لصالح هيئة الإمداد و التجهيز" (ليس للبيع)	المتطلبات الخاصة
1. يتم تحديدها لاحقاً.	الفحوصات

بر غل :-

1- يتم تغليف كميات الطلبات حسب الطلب.



- 2- أن يكون المنتج متجانساً.
- 3- أن يخلو من الحشرات و المواد الغريبة أو أية ملوثات أخرى .
- 4- يعبأ المنتج في عبوات حسب المواصفة الفلسطينية الخاصة تحافظ على سلامة المنتج.
- 5- أن تحتوي العبوات على بطاقة بيان كاملة حسب ما تحدده المواصفات و المقاييس الفلسطينية.

جلي:-

- 1- يعبأ المنتج في عبوات حسب المواصفة الفلسطينية الخاصة تحافظ على سلامة المنتج.
- 2- أن تحتوي العبوات على بطاقة بيان كاملة حسب ما تحدده المواصفات و المقاييس الفلسطينية .

حمص حب :-

- 1- أن تكون بذور الحمص متجانسة و خالية من البذور التالفة.
- 2- أن يخلو المنتج من المواد الغريبة و بقايا الخضروات و من الحشرات أو أجزاء الحشرات أو أي ملوثات أخرى .
- 3- أن لا يقل الوزن المصفى عن 60% من وزن المحتويات في العبوة الواحدة.
- 4- أن يكون المنتج خالياً من الأحياء الدقيقة الممرضة و المسببة للفساد أو سمومها.
- 5- أن يكون المنتج متجانساً و من حبوب حمص سليمة خالية من الأمراض.
- 6- أن تحتوي العبوات على بطاقة بيان كاملة حسب ما تحدده المواصفات و المقاييس الفلسطينية .

البهارات بجميع أنواعها:

1. وزن العبوة 1 كغم.
2. يعبأ المنتج في عبوات حسب المواصفة الفلسطينية الخاصة تحافظ على سلامة المنتج.
3. أن تحتوي العبوات على بطاقة بيان كاملة حسب ما تحدده المواصفات و المقاييس الفلسطينية .

شراب مركز:

1. أن لا تقل نسبة البركس عن 65%.
2. وزن العبوة 4 لتر تقريباً كحد أقصى.
3. يعبأ المنتج في عبوات حسب المواصفة الفلسطينية الخاصة تحافظ على سلامة المنتج.
4. أن تحتوي العبوات على بطاقة بيان كاملة حسب ما تحدده المواصفات و المقاييس الفلسطينية.

شعيرية:

1. يعبأ المنتج في عبوات حسب المواصفة الفلسطينية الخاصة تحافظ على سلامة المنتج.
2. أن تحتوي العبوات على بطاقة بيان كاملة حسب ما تحدده المواصفات و المقاييس الفلسطينية.

شورية بودرة:

1. شورية دجاج بودرة.
2. وزن العبوة 1كغم.
3. يعبأ المنتج في عبوات حسب المواصفة الفلسطينية الخاصة تحافظ على سلامة المنتج.



4. أن تحتوي العبوات على بطاقة بيان كاملة حسب ما تحدده المواصفات و المقاييس الفلسطينية.
طحين:

1. طحين قمح أبيض منخل.
2. طحين مدعم.
3. وزن العبوات (حسب الطلب)
4. أن يكون المنتج مطابقاً للمواصفة الفلسطينية الخاصة.
5. يعبأ المنتج في عبوات حسب المواصفة الفلسطينية الخاصة تحافظ على سلامة المنتج.
6. أن تحتوي العبوات على بطاقة بيان كاملة حسب ما تحدده المواصفات و المقاييس الفلسطينية.

عصير ليمون/ حامض:

1. حجم العبوة 1 لتر.
2. يعبأ المنتج في عبوات حسب المواصفة الفلسطينية الخاصة تحافظ على سلامة المنتج.
3. أن تحتوي العبوات على بطاقة بيان كاملة حسب ما تحدده المواصفات و المقاييس الفلسطينية.

فاصولياء ناشفة بيضاء:

- 1- يتم تغليف كميات الطلبات حسب الطلب.
- 2- نخب أول (حبة متوسطة) ذات لون أبيض طبيعي و خالية من السوس.
- 3- حديثة الإنتاج و لا يتجاوز الثلث الأول من فترة الصلاحية عند التسليم.
- 4- أن تعبأ في أكياس سليمة و متينة و جافة و نظيفة خالية من الروائح الغريبة و مطابقة للمواصفة الفلسطينية الخاصة.
- 5- أن تحتوي العبوات على بطاقة بيان كاملة حسب المواصفة الفلسطينية.
- 6- الالتزام بتقديم السعر حسب الوحدة المطلوبة و الموضحة في جدول تفرغ الأسعار.
- 7- يتم إحضار عينات من قبل المتقدمين للعطاء لفحصها من قبل اللجنة الفنية.
- 8- يلتزم المورد بتوريد المنتج مطابقاً تماماً للعينة المقدمة في تركيبها و جودتها .

فول ناشف:

1. ناشف خالي من التسوس.
2. حبة حجم وسط.
3. أن يكون نظيفاً خالياً من السوس و الشوائب الغريبة.
4. أن يكون نخب أول و حديث الإنتاج و لا يتجاوز الثلث الأول من فترة الصلاحية عند التسليم.
5. أن يعبأ في أكياس سليمة و متينة و جافة و نظيفة خالية من الروائح الغريبة و مطابقة للمواصفة الفلسطينية الخاصة.
6. يعبأ المنتج في عبوات حسب المواصفة الفلسطينية الخاصة تحافظ على سلامة المنتج.
7. أن تحتوي العبوات على بطاقة بيان كاملة حسب ما تحدده المواصفات و المقاييس الفلسطينية..

ياتسون:



1. وزن العبوة (حسب الطلب)
2. كل عبوة تحتوي 25 كيس.
3. يعبأ المنتج في عبوات حسب المواصفة الفلسطينية الخاصة تحافظ على سلامة المنتج.
4. أن تحتوي العبوات على بطاقة بيان كاملة كما حددتها المواصفات و المقاييس الفلسطينية.

بقلاوة:

1. بقلاوة بالفستق الحلبي.
2. وزن العبوة 1 كغم.
3. يعبأ المنتج في عبوات تحافظ على سلامة المنتج.
4. أن تحتوي العبوات على بطاقة بيان كاملة.

بسكويت شاي:

1. وزن العبوة 1 كغم.
2. يعبأ المنتج في عبوات حسب المواصفة الفلسطينية الخاصة تحافظ على سلامة المنتج.
3. أن تحتوي العبوات على بطاقة بيان كاملة كما حددتها المواصفات و المقاييس الفلسطينية.

المواصفة العامة لعصائر ونكتار الفواكه

- عصير الفاكهة :

هو سائل غير مخمر ولكن قابل للتخمير يستخلص من جزء صالح للاكل من فاكهة طازجة و سليمة و ناضجة بصورة مناسبة او من فاكهة محفوظة في ظروف سليمة بوسائل مناسبة . إذا كان مكتوب كلمة عصير علي الغلاف فمعنى هذا ان العصير يحتوي علي 100% من محتواه فاكهة و خالي من المواد الحافظة و الألوان و النكهات و اقل سكر و اقل ماء.

- النكتار :

هو منتج غير مخمر ولكن قابل للتخمير يتم الحصول عليه بإضافة الماء ، مع أو بدون إضافة السكريات على النحو المحدد والعسل . وإذا كان مكتوب كلمة نكتار فهذا يعني أن محتوى العبوة من الفاكهة 60 % و الباقي ماء و سكر .

الشراب:إل عبارة عن ماء وسكر ومواد صناعية ملونة ومواد حافظة ونكهات، وقد تبلغ الفاكهة نسبة 10% من هذه المكونات على الأكثر. إذا كان مكتوب علي العبوة كلمة شراب او مشروب:



معناها أن العلبه تحتوي علي كميه كبيره من الماء و السكر وتحتوي فقط علي 10% من محتواها فاكهه .

المتطلبات العامة للنكتار:

1. أن يكون للمنتج اللون والنكهة المميزة وخالية من البذور والمواد الغريبة .
2. أن يكون المنتج خاليا من النكهات الغريبة .
3. أن يكون المنتج خاليا من القشور والألياف والشوائب وأية مواد أخرى مشابهة .
4. أن تكون جميع المواد الخام المستخدمة في تصنيع مطابقة للمواصفات الفلسطينية الخاصة بكل منها .
5. ألا يقل محتوى الفاكهه ف المنتج (أو ما يكافئه والمشتق من الفاكهه المركزة) عن 10 % (كتلة - كتلة).

التعبئة والتخزين والنقل للنكتار:

1. يجب أن يعبا في عبوات نظيفة ولا تسبب تغيرا في صفاته .
2. جميع مواد التعبئة يجب أن تطابق المواصفات الفلسطينية في حال وجودها وفي حال عدم وجودها يجب ان تطابق مواصفات إدارة الأغذية والأدوية الأمريكية FDA .
3. يجب أن يخزن المنتج في مكان يحميه من التلوث والفساد والملوثات الجوية .
4. يجب أن ينقل المنتج بطريقة تحفظه من التلف الميكانيكي والتلوث .
5. أن يحفظ المنتج في عبوات كرتونية مع غطاء بلاستيكي و غطاء ألمنيوم تحت الغطاء البلاستيكي لمنع التسريب .
6. أن يكون حجم العبوات 100-150 غم.

المتطلبات الخاصة

1. أن لا تزيد نسبة الكحول الايثلي عن 3غم /كغم .
2. أن لا تزيد ph للمنتج عن 4.4 .
3. أن لا تزيد نسبة المواد الصلبة عن 15 برقس .
4. أن لا يقل نسبة ثاني أكسيد الكربون في النكتار الغازي عن 2غم /كغم في المنتج .



5. أن تكون نسبة الفواكه لنتكثار من نوع واحد من الفاكهة كحد أدنى .
6. أن تكون نسبة الفواكه بالنتكثار من ثلاثة أنواع أو أكثر من الفواكه 40% كحد ادني من الوزن .
1. أن تكون نسبة الفواكه بالنتكثار من نوعين من الفواكه كالأتي :
- فاكهة من نوع (أ) * % هي عبارة عن نسبة الفاكهة من النسبة لهذا النوع .
 - فاكهة من نوع (ب) (100-%) * % هي عبارة عن نسبة لهذا النوع من نكتار الفاكهة من نوع واحد .
 - ان تكون نسبة الفواكه لنتكثار من نوعين من الفواكه 40 % كحد ادني باستثناء الحالات التالية :
- (a)فاكهة الحليب * = 20
- (b)الليمون * = 10
8. يجب أن لا تقل نسبة الامتلاء عن 90 % للعبوات حتى 850 ملي لتر .
9. يجب أن لا تقل نسبة الامتلاء عن 95 % للعبوات فوق 850 ملي لتر .
10. يجب أن لا يزيد الانحراف في الوزن او الحجم عما هو محدد في المواصفات الفلسطينية م ف 21 كمنتجات غير سهلة التعبئة .
11. يجب أن تراعي المتطلبات الخاصة في م ف 138 عند تعبأة المنتج بصفائح أو تنك .
12. أن تكون موسومة بوسم خاص " لصالح هيئة الإمداد و التجهيز " (ليس للبيع)
13. اطعمة العصائر تكون حسب طلب هيئة الامداد والتجهيز .

بقية الأصناف التي لم يرد لها مواصفات أعلاه، يجب ان تكون مطابقة للمواصفة الفلسطينية الخاصة



الشروط الخاصة بالمناقصة

- 1- الجهات المستفيدة من هذه المناقصة هي: (هيئة الإمداد والتجهيز، وزارة الصحة، الإدارة العامة للمعابر والحدود، مدرسة العروب الزراعية، المجلس الأعلى للشباب والرياضة، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية).
- 2- على المناقصين احضار العينات مع عند تسليم العطاء .
- 3- ينتهي العمل بالمناقصة بتاريخ 2024/12/31.
- 4- الإحالة ستكون بالتجزئة لكل بند على حدة على أساس الأقل تكلفة و المستجيب جوهرياً، بحيث سيتم دراسة ومقارنة العطاءات المقدمة مع الشروط والمواصفات الفنية المطلوبة ومقارنتها مع العينات (أيما تطلب ذلك) لتحديد العطاء الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً للشروط.
- 5- مراعاة الشروط الصحية والنظافة العامة للعاملين لدى المورد مع ضرورة إرفاق شهادات خلو أمراض لهم، كما يجب مراعاة الشروط الصحية ورفاق الشهادات الصحية اللازمة والتي تثبت سلامة المادة الغذائية الموردة عند التوريد، بالإضافة الى ارفاق شهادات بلد المنشأ للمواد التي تتطلب ذلك.
- 6- يلتزم المورد بجودة ونظافة العبوات ومناسبتها لطبيعة المواد الموردة وحسب المواصفة الفلسطينية الخاصة بذلك.
- 7- ستتم احالة المناقصة بالشيكل شاملة ضريبة القيمة المضافة .
- 8- يلتزم المورد بضرورة إظهار بطاقة البيان الخاصة بكل مادة على العبوة و حسب المواصفة الفلسطينية الخاصة بذلك، ولا تتجاوز مدة صلاحية المواد الموردة عن الثلث الأول من فترة الصلاحية عند التسليم.
- 9- أن تكون جميع المعلبات المصنوعة من المعدن سهلة الفتح (Easy Open)، باستثناء (لانشون حبش، فاصولياء خضراء معلبة، بازلاء خضراء معلبة، فطر معلب، جزر معلب). وأن يكون المظهر الخارجي للعلب خالياً من بقع الصدأ أو الثقوب أو الشروخ ولا يوجد بها أي انتفاخات أو ضربات ميكانيكية
- 10- أن يكون وزن المواد الموردة صافياً، دون ان تتحمل الجهات المستفيدة أية أوزان إضافية للعبوات.
- 11- يحق للجان الاستلام رفض أي مادة كاملة أو أي جزء منها في حال مخالفتها للمواصفات المتفق عليها.
- 12- يلتزم المورد بعد احالة العطاء باحضار الفحوصات والشهادات المطلوبة والموضحة في قرار الإحالة القطعي، مع العلم بأن اي تكاليف تترتب على هذه الفحوصات أو الشهادات يتحملها المورد.
- 13- يحق لوزارة المالية و/أو الجهات المستفيدة و/أو الجهات ذات الاختصاص التفقيش على مخازن ومستودعات المورد للتأكد من الالتزام بالشروط الصحية.
- 14- إذا كان عرض السعر المقدم من المورد يحتوي على عدة خيارات، يجب على المورد عند تعبئة عرض السعر وتقديمه للعينات توضيح ذلك من خلال كتابة اسم العينة ورقم الخيار على العينة بطريقة غير قابلة للإزالة، وفي حال عدم وجود ما يثبت ذلك صراحة سيتم اعتبار أن العينة المقدمة هي لأقل الأسعار المقدمة من الشركة.



الشروط الخاصة بالتوريد

- 1- تخضع المواد الموردة للفحوصات المطلوبة حسب قرار الإحالة القطعي وعلى نفقة المورد.
- 2- يلتزم المورد بالبرنامج الغذائي والطلبية المقررة من هيئة الإمداد والتجهيز والوزارات الأخرى حسب أوامر التوريد الصادرة عن الجهات المستفيدة.
- 3- ترفع لجان الاستلام المختلفة تقاريرها بالمواد المستلمة بشكل دوري ومنتظم.
- 4- على لجان الاستلام اشعار مديرية اللوازم العامة بأية مخالفات تتم اثناء فترة تنفيذ العطاء.
- 5- يلتزم المورد بالتوريد حسب العينة التي تمت الإحالة عليها، وفي حال تعذر ذلك على المورد مخاطبة لجنة العطاءات المركزية لاتخاذ القرار المناسب تجنباً لانقطاع التوريد.
- 6- مراعاة الشروط الصحية والنظافة العامة للعاملين لدى المورد مع ضرورة ارفاق شهادات خلو أمراض لهم كما يجب مراعاة الشروط الصحية عند التوريد
- 7- الحرص على نظافة المكان الذي تتواجد فيه المواد الموردة في مستودعات المورد
- 8- يتم احضار شهادة المنشأ والشهادات الصحية اللازمة للمواد التي تتطلب ذلك
- 9- يلتزم المورد بجودة ونظافة العبوات ومناسبتها لطبيعة المواد الموردة وحسب المواصفة الفلسطينية الخاصة بذلك
- 10- يلتزم المورد بضرورة اظهار بطاقة البيان الخاصة بكل مادة على العبوة وحسب المواصفة الفلسطينية الخاصة بذلك على ان لا تقل فترة الصلاحية المتبقية للمادة عن ثلثي المدة المقررة للمادة .
- 11- ان يكون وزن المواد الموردة والموزعة صافيا ولا تتحمل الجهات المشتريّة أي أوزان إضافية للعبوات .
- 12- ان تكون جميع المعلبات المصنوعة من المعدن سهلة الفتح (Easy open)
- 13- يحق للجهات المشتريّة رفض أي مادة كاملة أو أي جزء منها في حال مخالفتها للمواصفات المتفق عليها
- 14- **أن تكون الأصناف الموردة لهيئة الإمداد و التجهيز مختومة بختم خاص لصالح هيئة الإمداد و التجهيز (ليس للبيع) .**



المخططات

وثائق العطاء هذه لا تتضمن مخططات.

قائمة المخططات		
الغرض	اسم المخطط	رقم المخطط

الفحوصات والتفتيش

سيتم إجراء الفحوصات والاختبارات التالية:

قائمة الفحوصات والتفتيش		
الرقم	وصف ملخص لكل بند	اسم ووصف الفحص و/أو التفتيش

الجزء الثالث :العقد



القسم الثامن: الشروط العامة للعقد

جدول المحتويات

87	1. التعريفات
87	2. وثائق العقد
87	3. ممارسات الفساد والاحتيال
88	4. التفسير
88	5. اللغة
89	6. ائتلاف الشركات
89	7. مذكرات التبليغ
89	8. القانون الحاكم
89	9. حل النزاعات
89	10. نطاق التوريد
90	11. التسليم والوثائق
90	12. مسؤوليات المورد
90	13. قيمة العقد
90	14. شروط الدفع
90	15. الضرائب والرسوم
91	16. كفالة حسن التنفيذ
91	17. حقوق النشر
91	18. سرية المعلومات
92	19. عقود الباطن



20. المواصفات والمقاييس 92
21. التغليف والوثائق 92
22. التأمين 93
23. الفحص والتفتيش 93
24. غرامات التأخير 94
25. الضمانة المصنعية 94
26. التحصين من انتهاك براءات الاختراع 94
27. التغيير في القوانين والأنظمة 95
28. القوة القاهرة 95
29. أوامر التغيير وتعديل العقد 96
30. تمديد المدة 96
31. فسخ العقد 97
32. نقل الحقوق 97



1. التعريفات

1.1 يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في الشروط العامة والخاصة للعقد المعاني المدرجة أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

العقد: يعني اتفاقية العقد المبرمة بين الجهة المشتريّة والمورد، بالإضافة إلى وثائق العقد المشار إليها في هذه الاتفاقية، بما فيها جميع المرفقات والملاحق وأية وثائق أخرى مشار إليها في الاتفاقية.

وثائق العقد: تعني الوثائق المدرجة في اتفاقية العقد، بما في ذلك التعديلات.

قيمة العقد: تعني المبلغ الذي يدفع للمورد كما هو محدد في اتفاقية العقد والخاضع للزيادة أو التخفيض أو التعديل وفقاً لشروط العقد.

اليوم: يعني اليوم التقويمي ما لم يحدد بغير ذلك.

الإنجاز: يعني تنفيذ المورد للخدمات المتعلقة باللوازم بما يتوافق مع الشروط والبنود المدرجة في العقد.

اللوازم: تعني الأموال المنقولة أيا كان نوعها ووصفها، والخدمات المتعلقة إذا كانت قيمتها لا تتجاوز قيمة اللوازم نفسها، والأموال المنقولة تعني السلع والمواد الخام والآلات والمعدات و/أو المواد الأخرى التي يجب على المورد تقديمها للجهة المشتريّة بموجب العقد.

الحكومة: تعني حكومة دولة فلسطين.

الجهة المشتريّة: تعني الجهة التي تقوم بشراء اللوازم بموجب العقد والمحددة في الشروط الخاصة للعقد.

الخدمات المتعلقة باللوازم: تعني الخدمات المرافقة لتوريد اللوازم، مثل التأمين والتدريب والصيانة المبدئية وغيرها من التزامات المورد بموجب العقد.

متعاقد الباطن: تعني أي شخص طبيعي، أو أي مؤسسة حكومية أو خاصة، أو خليط من الاثنين، يقوم بالتعاقد مع المورد لتأمين جزء من اللوازم المطلوبة أو تنفيذ أي جزء من الخدمات المتعلقة.

المورد: يعني الشخص الذي يقوم بموجب العقد المبرم مع الجهة المشتريّة بتوريد اللوازم.

موقع المشروع: يعني المكان المذكور في الشروط الخاصة للعقد، إن كان ينطبق.

2. وثائق العقد

1.2 تقرأ اتفاقية العقد كوحدة متكاملة، وتكون جميع الوثائق المكونة للعقد (وجميع أجزائها) مترابطة ومتكاملة ويفسر بعضها البعض وفق ترتيب الأسبقية المنصوص عليه في هذه الاتفاقية.

3. ممارسات الفساد والاحتيال

1.3 تشترط الحكومة الامتثال لسياساتها فيما يتعلق بممارسات الفساد والاحتيال على النحو المبين في ملحق الشروط العامة للعقد.



4. التفسير

- 1.4 إذا تطلب السياق ذلك قد تعني الصيغة المفردة الجمع والعكس صحيح.
- 2.4 شروط التجارة الدولية **INCOTERMS**:
- أ. ما لم يتعارض مع أي حكم من أحكام العقد، يكون معنى أي مصطلح تجارة، وحقوق والتزامات الأطراف بموجبه، على النحو الذي يحدده إنكوترمز.
- ب. تحتكم المصطلحات **EXW، DDP، CIP، FCA، CFR** والمصطلحات الأخرى المشابهة، عندما تستخدم، الى القواعد المقررة في الطبعة الحالية من شروط التجارة الدولية المحددة في الشروط الخاصة للعقد والصادرة عن غرفة التجارة الدولية في باريس - فرنسا.
- 3.4 **كامل الاتفاقية:**
- يتكون العقد من كامل الاتفاقية بين الجهة المشتريّة والمورد، ويلغى جميع المراسلات والمفاوضات والاتفاقيات التي تمت بين الطرفين قبل تاريخ العقد.
- 4.4 **التعديل:**
- لن يعتبر أي تغيير أو تعديل على العقد نافذاً إلا إذا كان خطياً، ويحمل تاريخاً ويشير إلى العقد بشكل محدد، كما يجب أن يكون موقعا من ممثل مفوض حسب الأصول من كلا الطرفين.
- 5.4 **عدم التنازل:**
- أ. مع مراعاة الفقرة 5.4 (ب) من الشروط العامة للعقد، لن يؤثر أو يحد أو يحذف أي تساهل أو تأخير أو تريب أو إمهال في تطبيق أي من بنود أو شروط العقد أو منح الوقت، من قبل أي من الطرفين على أي من حقوق الطرف الآخر الواردة في العقد، وكذلك لا يمثل أي تنازل من كلا الطرفين عن أي خرق في العقد تنازلاً عن خرق لاحق أو خروق لاحقة للعقد.
- ب. أي تنازل من قبل أي من الطرفين عن حقوق أو صلاحيات أو تعويضات بموجب العقد يجب أن يكون خطياً، ومؤرخاً، وموقعاً من قبل ممثل مفوض من الطرف المتنازل، كما يجب أن يحدد هذا التنازل الخطي الحق وإلى أي مدى تم التنازل عنه.
- 6.4 **تجزئة العقد**
- إذا تبين أن أحد أحكام أو شروط العقد ممنوعة أو باطلة أو غير قابلة للتطبيق، فإن هذا المنع أو البطلان أو عدم القدرة على التطبيق لن يؤثر على شرعية أو تطبيق أي من الأحكام والشروط الأخرى في العقد.

5. اللغة

- 1.5 يجب أن يكتب العقد وجميع المراسلات والوثائق المتصلة به والمتبادلة بين الجهة المشتريّة والمورد باللغة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد**، ويمكن أن تكون الوثائق المساندة والمطبوعات التي تعتبر جزءاً من العقد بلغة أخرى على أن تكون مرفقة بترجمة طبق الأصل باللغة المحددة، وتعتمد الترجمة لغايات تفسير العقد.



2.5 على المورد أن يتحمل جميع نفقات ترجمة أية وثائق يقدمها إلى اللغة المعتمدة، وتحمل مسؤولية دقة الترجمة للوثائق التي يقدمها.

6. ائتلاف الشركات

1.6 إذا كان المورد ائتلاف شركات أو اتحاد، يكون جميع أعضاء الائتلاف أو الاتحاد مسؤولين بالتضامن عن تنفيذ العقد مجتمعين ومنفردين، وعليهم أن يعينوا أحدهم كمفوض له صلاحية إلزام الائتلاف أو الاتحاد، ولا يجوز تغيير تركيبة أو تشكيلة أي من ائتلاف الشراكة أو الاتحاد دون موافقة الجهة المشتريّة المسبقة على ذلك.

7. مذكرات التبليغ

1.7 يجب أن يكون أي تبليغ موجه من أحد الأطراف إلى الآخر في تنفيذ العقد خطياً ومرسلاً إلى العنوان المحدد في الشروط الخاصة للعقد، و"خطياً" تعني مكتوباً مع إثبات بالاستلام.

2.7 تعتبر المذكرة نافذة من تاريخ استلامها أو من تاريخ سريانها، أيهما يأتي لاحقاً.

8. القانون الحاكم

1.8 يحتكم العقد ويُفسر بحسب القوانين المتبعة في دولة فلسطين إلا إذا نص على غير ذلك في الشروط الخاصة للعقد.

9. حل النزاعات

1.9 على الجهة المشتريّة والمورد أن يقوموا بكل جهد ممكن لحل أي نزاع ينشأ بينهما بموجب العقد أو فيما يتعلق بالعقد ودياً عن طريق المفاوضات غير الرسمية والمباشرة.

2.9 في حالة فشل الطرفان في التوصل إلى حل مرضي للنزاع بالتراضي بعد مرور 28 يوماً، يتم اللجوء إلى حل النزاعات حسب الإجراءات المنصوص عليها في قانون التحكيم لدولة فلسطين، إلا إذا نصت الشروط الخاصة للعقد على غير ذلك.

3.9 بغض النظر عن الإشارة إلى التحكيم:

(أ) يستمر الطرفان في تنفيذ واجباتهم التعاقدية ما لم يتفقا على غير ذلك، و

(ب) تدفع الجهة المشتريّة أية أموال مستحقة للمورد بموجب العقد.

10. نطاق التوريد

1.10 يجب أن تكون اللوازم مطابقة لتلك المحددة في جدول المتطلبات.



11. التسليم والوثائق

1.11 بمقتضى الفقرة 1.29 من الشروط العامة للعقد، يكون تسليم اللوازم وإنجاز تنفيذ الخدمات المتعلقة بها مطابقاً لجداول التسليم والتنفيذ المذكورة في جدول المتطلبات، ويجب أن يؤمن المورد تفاصيل الشحن وأية وثائق أخرى وفق ما هو مبين في **الشروط الخاصة للعقد**.

12. مسؤوليات المورد

1.12 يجب على المورد أن يقوم بتوريد كافة اللوازم الواردة في نطاق التوريد بما يتوافق مع الفقرة 10 من الشروط العامة للعقد، ووفق جداول التسليم والتنفيذ المحددة في الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد.

13. قيمة العقد

1.13 يجب ألا تختلف المبالغ التي يتقاضاها المورد في العقد من الجهة المشتريّة مقابل اللوازم عن تلك المحددة من قبله في عطاءه إلا إذا نصت **الشروط الخاصة للعقد** على مراجعة الأسعار.

14. شروط الدفع

1.14 يتم دفع قيمة العقد بما في ذلك الدفعات المقدمة (إذا كان ذلك ينطبق) كما هو مبين في **الشروط الخاصة للعقد**.

2.14 يجب أن يقدم المورد مطالبة مالية خطية للجهة المشتريّة، مرفقة بالفواتير التي تصف اللوازم التي تم توريدها والخدمات المتعلقة بها التي تم تنفيذها، وبالوثائق الضرورية وفق الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد، وعند إتمام جميع الالتزامات المبرمة في العقد.

أ. 3.14 يجب أن يصرف المشتري الدفعات حسب متطلبات النظام المالي وبعد استيفاء كافة المعززات اللازمة للصرف .

4.14 يتم صرف الدفعات المستحقة للمورد بموجب هذا العقد بالعملة أو العملات التي استخدمت في تقديم العطاء.

5.14 في حالة تأخرت الجهة المشتريّة عن الدفع للمورد ضمن الفترة المنصوص عليها في **الشروط الخاصة للعقد**، تقوم الجهة المشتريّة بدفع فائدة للمورد عن قيمة الدفعة أو الدفعات المتأخرة بموجب النسبة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد** وعن الفترة الممتدة حتى إتمام الدفع.

15. الضرائب والرسوم

1.15 تشمل الأسعار جميع الضرائب والرسوم المعمول بها في دولة فلسطين ما لم تنص **الشروط الخاصة للعقد** على غير ذلك.



16. كفالة حسن التنفيذ

- 1.16 إذا كانت كفالة حسن التنفيذ مطلوبة في الشروط الخاصة للعقد، فإن على المورد أن يسلم هذه الكفالة للجهة المشترية للمدة المحددة وبالقائمة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد** خلال الفترة المنصوص عليها في كتاب التبليغ بإحالة العقد (خطاب الإحالة).
- 2.16 يتم تسهيل كفالة حسن التنفيذ أو أي جزء منها لصالح الجهة المشترية كتعويض عن أي خسارة تنتج عن إخفاق المورد في الانتهاء من تنفيذ التزاماته بموجب العقد.
- 3.16 يجب أن تكون كفالة حسن التنفيذ، إذا كانت مطلوبة، وفق أحد الأشكال المنصوص عليها في **الشروط الخاصة للعقد**، أو بأي شكل آخر تعتمده الجهة المشترية.
- 4.16 تعيد الجهة المشترية إلى المورد كفالة حسن التنفيذ بعد مرور 28 يوماً على انتهاء المورد من تنفيذ جميع التزاماته بموجب العقد بما في ذلك أي التزامات تخص الضمانة المصنعية للوازم أو كفالة الصيانة، إلا إذا نصت **الشروط الخاصة للعقد** على غير ذلك.

17. حقوق النشر

- 1.17 حقوق نشر جميع المخططات والوثائق وجميع المواد الأخرى التي تحتوي على بيانات ومعلومات قدمها المورد إلى الجهة المشترية تبقى مسجلة باسم المورد، أما إذا تم تقديمها إلى الجهة المشترية من قبل طرف ثالث بما في ذلك موردو المواد إما مباشرة أو من خلال المورد تبقى حقوق النشر في هذه الحالة مسجلة باسم هذا الطرف الثالث.

18. سرية المعلومات

- 1.18 تلتزم كل من الجهة المشترية والمورد بالسرية التامة، وبعدم الإفصاح عن أية وثائق أو بيانات أو معلومات تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالعقد لأي طرف ثالث، سواء قدمت هذه المعلومات قبل أو أثناء تنفيذ العقد أو بعد إنجازه أو فسخه، دون الحصول على الموافقة الخطية من الطرف الثاني، ويستثنى من هذا أية معلومات أو بيانات أو وثائق يحصل عليها المورد من الجهة المشترية ويحتاجها لينفذ جزءاً من العقد من خلال متعاقد بالباطن، وفي هذه الحالة يجب على المورد أن يحصل على التزام بالسرية من المتعاقد بالباطن مشابه لذلك الذي التزم به بموجب الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد .
- 2.18 لا يحق للجهة المشترية أو المورد استخدام أي من الوثائق والمعلومات والبيانات التي يحصلان عليها من الطرف الثاني لأي غرض لا يتعلق بالعقد المبرم بينهما.
- 3.18 التزام الطرفين بالفقرة الفرعية 1.18 و 2.18 من الشروط العامة للعقد لا يسري على المعلومات التالية:
 أ. إذا احتاجت الجهة المشترية أو المورد إطلاع أي جهة أخرى مشاركة في تمويل المشروع على هذه المعلومات؛
 ب. إذا دخلت هذه المعلومات في المجال العام لسبب خارج عن إرادة الطرف المعني؛
 ت. إذا تمكن الطرف المعني أن يثبت امتلاكه للمعلومات وقت كشفها وأنه لم يحصل عليها قبل ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر من الطرف الآخر؛ أو
 ث. إذا حصل عليها أحد الطرفين بشكل قانوني من طرف ثالث غير ملزم بالتعهد بالسرية.



4.18 نصوص الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد المذكورة أعلاه لا تعدل بأي شكل من الأشكال أي تعهد بالسرية معطى من قبل أي من الطرفين قبل تاريخ توقيع العقد فيما يتعلق بالتوريدات أو أي جزء منها.

5.18 تبقى نصوص الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد ملزمة حتى بعد إنجاز العقد أو فسخه لأي سبب كان.

19. عقود الباطن

1.19 على المورد أن يعلم الجهة المشترية خطياً بجميع عقود الباطن المتعلقة بتنفيذ العقد إذا لم يكن ذلك محدداً مسبقاً في العطاء، ولا يعفي هذا التبليغ سواء كان في العطاء أو في مرحلة لاحقة للمورد من التزاماته أو واجباته أو مسؤولياته بموجب العقد.

2.19 يلتزم متعاقدو الباطن بنصوص الفقرة 3 من الشروط العامة للعقد.

20. المواصفات والمقاييس

1.20 المواصفات الفنية والمخططات

1. يجب أن تتطابق اللوازم الموردة بموجب العقد بالمواصفات والمقاييس الفنية الواردة في القسم السابع - جدول المتطلبات، وفي حال عدم ذكر مقياس، فالمقياس يجب أن يساوي أو يتفوق على المقاييس الرسمية المعتمدة في دول منشأ اللوازم أو لدى مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية أو أي هيئة وطنية أخرى ذات علاقة.

2. يحق للمورد أن يخلي مسؤوليته عن أي تصميم، أو بيانات، أو مخططات، أو مواصفات أو وثائق أو تعديلات مقدمة أو مصممة من قبل الجهة المشترية أو بالنيابة عنها، على أن يسلم مذكرة بإخلاء المسؤولية للجهة المشترية.

3. أينما تمت الإشارة في العقد إلى المقاييس والكودات التي يجب تنفيذ هذا العقد بناء عليها، فإن الإصدار أو النسخة المعدلة المعتمدة لهذه المقاييس والكودات هي تلك المحددة في جدول المتطلبات، ويجب أن يسبق تطبيق أي تعديل على هذه المقاييس والكودات موافقة الجهة المشترية، ويجب أن يتم التعامل معها بما يتناسب مع الفقرة 29 من الشروط العامة للعقد.

21. التغليف والوثائق

1.21 يجب على المورد أن يؤمن شحن اللوازم إلى وجهتها النهائية المذكورة في العقد، بطريقة تضمن عدم إتلافها أو إلحاق أي ضرر بها، ويجب أن يكون التغليف طوال فترة النقل كاف لتحمّل التعامل الخشن والتعرض لدرجات الحرارة القاسية، والأملاح والأمطار والتخزين في أماكن مفتوحة، كما يجب أن يراعي حجم ووزن صناديق التغليف بُعد الوجهة النهائية للوالم وغياب مرافق التعامل مع الحمولات الثقيلة في جميع مراحل النقل.

2.21 يجب أن تتوافق عملية التغليف، ووضع العلامات المناسبة والتوثيق داخل وخارج رزم الشحن مع المتطلبات الخاصة المنصوص عليها في العقد، أو أية متطلبات أخرى محددة في **الشروط الخاصة للعقد**، أو أي تعليمات أخرى صادرة عن الجهة المشترية.



2.2. التأمين

1.22 يجب التأمين على اللوازم بموجب العقد ضد الضياع أو التلف الناتج عن التصنيع والنقل والتخزين والتسليم إلا إذا نص على غير ذلك في الشروط الخاصة للعقد.

2.3. الفحص والتفتيش

1.23 يجب على المورد أن يقوم وعلى نفقته الخاصة بالفحوصات و/أو التفتيش اللازم على اللوازم والخدمات المتعلقة بها والمحددة في الشروط الخاصة للعقد.

2.23 يمكن أن يتم الفحص والتفتيش في مقر المورد أو المتعاقد بالباطن الذي تعاقده مع المورد، أو عند التسليم و/أو عند وصولها إلى وجهتها النهائية أو أي مكان آخر في فلسطين وفق ما هو محدد في الشروط الخاصة للعقد، وفي حالة أجري الفحص في مقر المورد أو المتعاقد بالباطن الذي تعاقده مع المورد، فيمراعاة الفقرة الفرعية 3.23 من الشروط العامة للعقد على المورد توفير جميع التسهيلات والمساعدة اللازمة لفريق الفحص بما في ذلك المخططات وبيانات الإنتاج دون أن يشكل ذلك تكلفة إضافية على الجهة المشتريّة.

3.23 يحق للجهة المشتريّة أو ممثل عنها حضور الفحص أو التفتيش بموجب الفقرة الفرعية 3.23 من الشروط العامة للعقد، شريطة أن تتحمل الجهة المشتريّة جميع تكاليفه ونفقاته الشخصية الناتجة عن حضوره، شاملاً على سبيل المثال لا الحصر تكاليف السفر والإقامة.

4.23 على المورد أن يعطي إخطاراً مسبقاً للجهة المشتريّة قبل إجرائه للفحص والاختبار، يعلمه فيه بالتاريخ والمكان الذي سيجري فيه، وعليه أن يحصل على أي تصريح أو موافقة لازمة من أي طرف ثالث ذي علاقة أو مصنع لحضور الجهة المشتريّة أو ممثلها مثل هذا الفحص و/أو التفتيش.

5.23 يحق للجهة المشتريّة أن تطلب من المورد القيام بأي فحص و/أو تفتيش غير مدرج في العقد إذا وجدت ضرورياً للتأكد من أن خصائص وأداء هذه اللوازم مطابق للمواصفات والكودات والمقاييس الفنية المبينة في العقد، بشرط أن تضاف التكاليف والنفقات المعقولة المترتبة على المورد لإجراء هذا الفحص و/أو التفتيش إلى قيمة العقد، وان يؤخذ بعين الاعتبار أي تأخير في تواريخ تسليم اللوازم وتواريخ إنجاز الخدمات ذات العلاقة والالتزامات الأخرى المتأثرة والذي يسببه هذا التفتيش و/أو الفحص في سير التصنيع و/أو تنفيذ الموردين لالتزاماتهم بموجب العقد.

6.23 على المورد أن يقدم تقريراً للجهة المشتريّة بنتائج جميع عمليات الفحص والتفتيش التي يتم إجراؤها.

7.23 يحق للجهة المشتريّة رفض اللوازم أو أي جزء منها يثبت الفحص و/أو التفتيش عدم مطابقتها للمواصفات، وعلى المورد أن يقوم بإصلاح أو بتبديل هذه اللوازم المرفوضة أو إجراء التعديلات اللازمة عليها لجعلها مطابقة للمواصفات على نفقته الخاصة، ويعيد إجراء الفحص و/أو التفتيش على نفقته بعد إعطاء إشعار مسبق للجهة المشتريّة بحسب الفقرة الفرعية 4.23 من الشروط العامة للعقد.

8.23 إن إجراء أي فحص و/أو تفتيش وحضور الجهة المشتريّة أو ممثل عنها وإصدار أي تقرير مطلوب بموجب الفقرة الفرعية 6.23 من الشروط العامة للعقد، لا يعفي المورد من أي من الكفالات أو الالتزامات الأخرى المبينة في العقد.



24. غرامات التأخير

1.24 باستثناء البنود المنصوص عليها في الفقرة 28 من الشروط العامة للعقد، فإنه في حالة أخفق المورد في تسليم جميع اللوازم المطلوبة، أو أي جزء منها، في موعد (مواعيد) التسليم المحددة في العقد، يحق للجهة المشتريّة دون إجحاف ببند العقد الأخرى، خصم مبلغ من قيمة العقد كغرامات تأخير، مساوٍ للنسبة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد** من سعر اللوازم المتأخر تسليمها أو الخدمات غير المنفذة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه حتى يتم تسليمها أو تنفيذها الفعلي، وفي حالة الوصول إلى الحد الأعلى المحدد في **الشروط الخاصة للعقد** يحق للجهة المشتريّة فسخ العقد بموجب الفقرة 31 من الشروط العامة للعقد .

25. الضمانة المصنعية

1.25 يضمن المورد بان تكون جميع اللوازم جديدة وغير مستخدمة ومن أحدث طراز وتتضمن كافة التحسينات في التصميم والمواد ما لم يذكر غير ذلك في العقد.

2.25 بمراعاة الفقرة الفرعية 1.20 (ب) من الشروط العامة للعقد، فعلى المورد أن يضمن خلو اللوازم من أية عيوب ناتجة عن أي إغفال منه أو ناتجة عن التصميم أو المواد أو المصنعية، والتي قد تظهر تحت ظروف الاستخدام الطبيعية الموجودة في دولة فلسطين.

3.25 ما لم تنص **الشروط الخاصة للعقد** على غير ذلك، يجب أن يستمر سريان مفعول ضمان اللوازم أو أي جزء منها (12) شهراً من تاريخ التسليم والموافقة عليها في موقع التسليم المحدد في **الشروط الخاصة للعقد**.

4.25 على الجهة المشتريّة إبلاغ المورد حول أية عيوب تظهر في اللوازم وطبيعة هذه العيوب مرفقة بكل الدلائل الموجودة فور اكتشافها، وعلى الجهة المشتريّة إتاحة الفرصة المناسبة للمورد ليقوم بفحص هذه العيوب.

5.25 يقوم المورد بإصلاح أو تبديل هذه اللوازم أو الجزء المتضرر منها دون حساب أية تكلفة إضافية على الجهة المشتريّة عند استلامه مثل هذا البلاغ، وذلك خلال الفترة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد**.

6.25 إذا أخفق المورد خلال الفترة المذكورة في **الشروط الخاصة للعقد** في إصلاح أو تبديل اللوازم يحق للجهة المشتريّة خلال فترة معقولة أن تأخذ أي إجراء إصلاحي تراه ضرورياً على نفقة ومسئولية المورد ودون الإجحاف بأي من حقوق المورد الأخرى في العقد.

26. التحصين من انتهاك براءات الاختراع

1.26 على المورد، وبمراعاة التزام الجهة المشتريّة بالفقرة الفرعية 2.26 من الشروط العامة للعقد، أن يحصن ويبرئ الجهة المشتريّة والموظفين والمسؤولين الذين يعملون فيها من وضد جميع القضايا أو الأفعال أو الإجراءات الإدارية أو الدعاوى أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو التكاليف، أو أية مصاريف بما فيها أتعاب المحاماة ومصاريفها، والتي قد تتعرض لها الجهة المشتريّة نتيجة انتهاك أو اتهام بانتهاك أي من براءات الاختراع، أو النماذج أو التصميم المسجلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة أو الموجودة بأي صورة أخرى وقت توقيع العقد بسبب ما يلي:

أ. تركيب اللوازم من قبل المورد أو استخدامها في الدولة حيث يوجد الموقع؛ و

ب. بيع منتجات هذه اللوازم في أي دولة كانت.



هذا التحصين لا يغطي أي استخدام آخر لهذه اللوازم أو أي جزء منها في غير الغرض المنصوص عليه أو الذي يمكن استنتاجه من العقد، ولا يغطي هذا التحصين أي انتهاك ينتج عن استخدام هذه اللوازم أو أي جزء منها أو أي من منتجاتها الناتجة عن ارتباطها أو تركيبها مع أية معدات أو مواد لم يوردها المورد بموجب العقد.

2.26 إذا اتخذت أية إجراءات أو قدمت أية دعاوى ضد الجهة المشتريّة بسبب أحد الأمور المشار إليها في الفقرة الفرعية 1.26 من الشروط العامة للعقد، فعليها إبلاغ المورد بها على الفور، وعلى المورد أن يقوم وعلى نفقته الخاصة وباسم الجهة المشتريّة بأية إجراءات أو دعاوى أو أية مفاوضات للتوصل إلى تسوية لمثل هذه الإجراءات أو الدعاوى.

3.26 إذا لم يبلغ المورد الجهة المشتريّة بنيته اتخاذ أية إجراءات أو دعاوى خلال ثمانية وعشرين يوماً من تاريخ التبليغ، فإن للجهة المشتريّة الحق أن تتخذ الإجراءات ذاتها بنفسها.

4.26 تعمل الجهة المشتريّة وبناء على طلب من المورد على توفير المساعدة الممكنة في إقامة مثل هذه الإجراءات أو الدعاوى، على أن يتم تعويضها من قبل المورد عن أية تكاليف تنتج عن هذه المساعدة.

5.26 على الجهة المشتريّة أن تعوض وتبرئ المورد والموظفين والمسؤولين ومتعاقد الباطن الذين يعملون في خدمته من وضد جميع القضايا أو الأفعال أو الإجراءات الإدارية أو الدعاوى أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو التكاليف أو أية مصاريف بما فيها أتعاب المحاماة ومصاريفها، والتي قد يتعرض لها المورد نتيجة انتهاك أو اتهام بانتهاك أي من براءات الاختراع، أو النماذج أو التصميم المسجلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة أو الموجودة بأي صورة أخرى وقت توقيع العقد الناتجة عن أو على صلة بأي تصميم، أو بيانات أو مخططات أو مواصفات أو وثائق أو مواد أخرى قدمت أو صممت من قبل الجهة المشتريّة أو بالنيابة عنها.

27. التغيير في القوانين والأنظمة

1.27 إذا تغير أي من القوانين أو الأنظمة أو المراسيم أو الأنظمة الداخلية، أو تم تفعيل أو إلغاء أو تغيير أي من القوانين السارية في فلسطين خلال فترة ال (28) يوماً التي تسبق تاريخ تسليم العطاء (بحيث يؤدي ذلك التغيير على تطبيق أو تفسير العقد من قبل الجهات المختصة) وبالتالي يؤثر على تاريخ التسليم و/أو سعر العقد، فإن تاريخ التسليم و/أو سعر العطاء سيعدل بالمقدار الذي تأثر فيه أداء المورد والتزاماته فيما يخص العقد نتيجة هذا التغيير أو التفعيل أو الإلغاء، وعلى الرغم مما سبق لن يتم دفع أو احتساب هذه التكلفة الإضافية أو الخصم إذا تم أخذها مسبقاً بالحسبان في إطار مراجعة الأسعار بموجب الفقرة 15 من الشروط العامة للعقد.

28. القوة القاهرة

1.28 لا يخضع المورد لمصادرة كفالة حسن التنفيذ أو غرامات التأخير أو فسخ العقد نتيجة التقصير إذا كان تأخير الأداء أو أي إخفاق آخر في تنفيذ التزاماته بموجب العقد ناتج عن ظرف القوة القاهرة.

2.28 لأغراض هذه الفقرة فإن "القوة القاهرة" تعني أي حدث أو حالة خارجة عن إرادة المورد، ولا يمكن تجنبها أو توقعها، وغير ناتجة عن إهمال أو تقصير من طرفه، وقد تشمل هذه الحالات على سبيل المثال لا الحصر: قرارات تأخذها الجهة المشتريّة ضمن صلاحياتها، الحروب والثورات، والحرائق، والفيضانات، والأوبئة، والحظر الصحي وحظر الشحن، والإجراءات التعسفية المفروضة من قبل الجانب الآخر على الاستيراد والتخليص على أن يتم تعزيز ذلك بالوثائق الرسمية.



3.28 على المورد أن يعلم الجهة المشتريّة خطياً فور حدوث ظرف القوة القاهرة وأسبابه، على أن يتابع أداء التزاماته في حدود ما يسمح به ظرف القوة القاهرة، أو أن يبحث عن بدائل أخرى لأداء هذه الالتزامات، إلا إذا طلبت منه الجهة المشتريّة خطياً غير ذلك.

29. أوامر التغيير وتعديل العقد

1.29 للجهة المشتريّة تعديل الكمية المطلوبة من كل بند سواء بالزيادة أو النقصان وفق النسبة المحددة في الشروط الخاصة للعقد وبذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمورد الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك.

2.29 للجهة المشتريّة في أي وقت، وفق الفقرة 7 من الشروط العامة للعقد، أن تطلب من المورد تغييراً ضمن النطاق العام للعقد، في واحد أو أكثر مما يلي:

أ. المخططات، والتصاميم، والمواصفات إذا كانت اللوازم التي سيتم توفيرها بموجب العقد مصنعة خصيصاً للجهة المشتريّة؛

ب. طريقة التغليف والشحن؛

ت. مكان التسليم؛

ث. الخدمات المتعلقة باللوازم والتي يجب أن يوفرها المورد.

3.29 إذا أدت أي من التغييرات الواردة في الفقرة الفرعية 2.29 أعلاه إلى فروق في التكلفة سواء بالزيادة أو بالنقصان، أو في الوقت المطلوب لتنفيذ المورد لأي من أحكام العقد، يجب عندها إجراء تعديل مساوٍ على قيمة العقد، وجدول التسليم والتنفيذ، ويجب على المورد أن يطالب بالتعديل بموجب هذه الفقرة خلال 28 يوماً من تاريخ تسلمه أمر التغيير من الجهة المشتريّة.

4.29 على الطرفين أن يتفقا مسبقاً على سعر أي من الخدمات المتعلقة بالعقد والتي قد يحتاجها المورد ولكن لم يتم ذكرها في العقد، على أن لا يتجاوز سعرها معدل الأسعار التي يطلبها المورد لقاء نفس الخدمات من أطراف أخرى.

5.29 لن تقبل أية تعديلات أو تغييرات على شروط العقد إلا إذا كانت خطية وموقعة من الطرفين.

30. تمديد المدة

1.30 إذا واجه المورد أو أي من متعاقدي الباطن لديه خلال فترة تنفيذ العقد ظرفاً يؤخر تسليم اللوازم أو إنجاز الخدمات المتعلقة بها في الوقت المحدد بحسب الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد، فيجب على المورد أن يعلم الجهة المشتريّة بها خطياً على الفور، مبيناً سببها ومدة استمرارها المحتملة، وعلى الجهة المشتريّة أن تقوم بتقييم الحالة فور استلامها للتبليغ، ولها أن تمدد مدة التوريد المعطاة للمورد لإتمام مهامه، وفي هذه الحالة يقوم الطرفان بالمصادقة على التمديد من خلال التعديل على العقد.

2.30 باستثناء حالة ظرف القوة القاهرة الواردة في الفقرة 28 من الشروط العامة للعقد، فإن أي تأخير في الأداء والتسليم وأداء الالتزامات تضع المورد تحت طائلة فرض غرامات التأخير بحسب الفقرة 24 من الشروط العامة للعقد، إلا إذا تم الاتفاق على تمديد مدة التوريد بحسب الفقرة الفرعية 1.30 من الشروط العامة للعقد.



3.1. فسخ العقد**1.31 فسخ العقد بسبب التقصير**

أ. للجهة المشتريّة ومن خلال إشعار خطي بالتقصير أن تفسخ العقد أو جزء منه مع المورد، دون الإخلال بأية حقوق أخرى للجهة المشتريّة تنتج عن خرق المورد لشروط العقد:

1. إذا أخفق المورد في تسليم أي من أو كل اللوازم خلال الفترة المحددة في العقد، أو خلال فترة التمديد التي تعطيها الجهة المشتريّة وفق الفقرة 30 من الشروط العامة للعقد،
2. إذا أخفق المورد في أداء أي من المهام الأخرى الموكلة إليه بموجب العقد،
3. إذا تورط المورد، وحسب رأي الجهة المشتريّة خلال تناقسه على العقد أو في فترة تنفيذه، في أي من ممارسات الاحتيال أو الفساد المعرّفة في الفقرة 3 من الشروط العامة للعقد.

ب. إذا قامت الجهة المشتريّة بفسخ العقد أو جزء منه، بحسب الفقرة 1.31 (أ) من الشروط العامة للعقد، فإن لها أن تستكمل عملية توريد اللوازم التي لم تسلم بالطريقة التي تراها مناسبة، وعلى المورد تحمل أية زيادة في تكلفة توريد اللوازم المتفق عليها، ولكن على المورد الاستمرار في تنفيذ الجزء الذي لم يتم فسخه من العقد.

2.31 فسخ العقد بسبب الإفلاس

الجهة المشتريّة ومن خلال إشعار خطي أن تفسخ العقد مع المورد في أي وقت إذا ما أفلس المورد أو أعسر، وفي هذه الحالة يتم فسخ العقد دون دفع أية تعويضات للمورد، ولا يؤثر هذا الفسخ على أي حق في عمل أو إصلاح ضرر حدث أو يمكن أن يحدث لاحقاً للجهة المشتريّة.

3.31 فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة

أ. للجهة المشتريّة الحق بفسخ العقد أو أي جزء منه في أي وقت لدواعي المصلحة العامة من خلال إشعار خطي للمورد، ويجب أن يوضح الإشعار أن الفسخ يتم لدواعي المصلحة العامة، ويحدد البنود التي تم إلغاؤها والتاريخ الذي يصبح فيه فسخ العقد نافذاً.

ب. يجب أن تقبل الجهة المشتريّة اللوازم التي ستكون جاهزة للشحن خلال الفترة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد** من تاريخ الإشعار بفسخ العقد، وفق شروط وأسعار العقد، أما بالنسبة لبقية اللوازم فإن للجهة المشتريّة الاختيار بين:

1. أن يتم توريد أي جزء منها وتسليمه وفق شروط وأسعار العقد، و/ أو
2. إلغاء ما تبقى منها ودفع مبلغ متفق عليه للمورد لقاء اللوازم التي تم إنجازها جزئياً والمواد والقطع التي تم شراؤها من قبل المورد، وعلى الجهة المشتريّة في هذه الحالة أن تقوم بتسديد الدفعات المستحقة للمورد مقابل اللوازم المستلمة والمقبولة حسب شروط وأسعار العقد بالإضافة إلى المبلغ المتفق عليه بموجب هذه الفقرة.

3.2 نقل الحقوق

لا يحق للجهة المشتريّة أو المورد التنازل عن التزاماتهما المبرمة في هذا العقد كلياً أو جزئياً إلا بموافقة خطية مسبقة من الطرف الآخر.





ملحق الشروط العامة للعقد: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

- 1.6 تقتضي سياسة دولة فلسطين تجاه ممارسات الفساد والاحتيال أن تلتزم الجهات المشتريّة، والمناقصون، والموردون، والمقاولون، ووكلائهم (سواء تم الإفصاح عنهم أم لم يتم)، والمقاولون من الباطن، والمستشارون من الباطن، ومزودو الخدمات، وأي أفراد يتبعونهم بأعلى معايير الأخلاق والسلوكيات أثناء تنفيذ المشتريات والعقود الممولة من المال العام والمدارة من قبل الحكومة،¹⁰ ووفق هذه السياسة:
- أ. تعرف الممارسات المبيّنة أدناه على النحو التالي:
1. "ممارسة الفساد": أي عرض، أو إعطاء، أو تلقي، أو التماس - سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر - لأي شيء ذي قيمة للتأثير بطريقة غير لائقة على تصرفات طرف آخر؛¹¹
 2. "ممارسة الاحتيال": أي فعل أو امتناع عن القيام به، بما في ذلك، التحريف الذي من شأنه التضليل، أو أي محاولة لتضليل طرف، للحصول على منفعة مالية أو منفعة أخرى أو لتجنب أي التزام؛¹²
 3. "ممارسة التواطؤ": القيام بترتيب شيء ما بين طرفين أو أكثر بهدف تحقيق غرض غير لائق، بما في ذلك، التأثير و/أو تشجيع القيام بتصرفات غير لائقة إزاء طرف آخر؛¹³
 4. "ممارسة الإكراه/ الإجبار": إضعاف أو إلحاق الضرر، أو التهديد بإفساد أو إلحاق الضرر - سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر - بأي طرف أو ممتلكاته للتأثير و/أو تشجيع القيام بأعمال غير لائقة إزاء طرف ما؛¹⁴
 5. "ممارسة العرقلة":
- أ. الإئتلاف المُتعمّد، وتزوير، وتغيير، أو إخفاء أدلة التحقيق، أو الإدلاء بأقوال كاذبة للمحققين وذلك بهدف العرقلة المادية للتحقيق في ادعاء الحكومة حول وقوع حالة فساد، أو احتيال، أو إكراه، أو تواطؤ؛ أو تخويف أي طرف لمنعه من الكشف عن معرفته بالمسائل ذات الصلة بالتحقيقات أو من متابعة مجريات التحقيق، أو
- ب. القيام بأعمال تهدف إلى العرقلة الفعلية لقيام الحكومة بممارسة التفتيش وحقوق المراجعة الحسابية والتدقيق المنصوص عليها في الفقرة 1.6 (ث) أدناه.
- ب. سيتم رفض/ استثناء أي عطاء إذا تبيّن أن المناقص أو أي من موظفيه أو وكلائه، أو مستشاريه من الباطن، والمقاولين من الباطن، ومزودي الخدمات، والموردين، و/أو موظفيهم، قد قام بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بالانخراط في الفساد أو الاحتيال، أو التواطؤ أو الإكراه، أو ممارسات العرقلة في التنافس حول المناقصة موضع النقاش؛
- ت. سيتم معاقبة الشركة، أو الشخص المعني، في أي وقت كان، وذلك عملاً بإجراءات العقوبات المعمول بها من جانب الحكومة، بما في ذلك الإعلان العام أن مثل تلك الشركة أو الشخص هم غير ذي أهلية، إمّا إلى أجل غير مسمى، أو لفترة مُعيّنة من الزمن، للحصول على أي عقد مُموّل من المال العام.
- ث. يجب على المناقصين والموردين والمقاولين والمستشارين، والمقاولين من الباطن التابعين لهم ووكلائهم وموظفيهم ومستشاريهم ومزوديهم بالخدمات ومورديهم، السماح للجهة المشتريّة أو الحكومة أو ديوان الرقابة المالية والإدارية بفحص جميع الحسابات، والسجلات، والوثائق الأخرى المتعلقة بتقديم العطاءات، وتدقيق هذه الحسابات والسجلات من قبل مدققي حسابات يتم تعيينهم من قبل الحكومة.

¹⁰ في هذا السياق، أي عمل من شأنه التأثير على عملية الشراء، أو تنفيذ العقد مقابل الحصول على ميزة غير مستحقة يعد عملاً غير لائق.

¹¹ لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح " طرف آخر " يشير إلى موظف قطاع عام يتصرف في مجال يتعلق بعملية الشراء أو تنفيذ العقد. وفي هذا السياق، فإن مصطلح " موظف قطاع عام " يشمل الموظفين الحكوميين، وموظفي المنظمات الأخرى، ممن يتخذون أو يقومون بمراجعة قرارات الشراء.

¹² لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح " الطرف " يشير إلى موظف قطاع عام؛ كما أن مصطلح " المنفعة " و " الالتزام " هما متصلان بعملية الشراء، أو تنفيذ العقد؛ وأن " عمل أو الامتناع عن القيام بهكذا عمل " يهدف إلى التأثير في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

¹³ لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح " الأطراف " يشير إلى المشاركين في عملية الشراء، (موظفي القطاع العام)، ممن يحاولون إما بأنفسهم، أو من خلال شخص، أو كيان آخر غير مشارك في عملية الشراء أو الاختيار، تزيف (تقليد) جانب المنافسة، أو تحديد أسعار العطاءات عند مستويات مُصطنعة وغير تنافسية، أو من هم مطلعون على قيمة العطاءات المقدمة من كل منهم أو غير ذلك من الظروف الأخرى.

¹⁴ لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح " الطرف " يشير إلى أحد المشاركين في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد

تعمل الشروط الخاصة للعقد التالية على إكمال و/أو تعديل الشروط العامة للعقد. في حالة وجود أي تعارض، تعتمد النصوص المدرجة في الشروط الخاصة للعقد.

الشروط العامة للعقد 1.1	الجهة المشتريّة: مديرية اللوازم العامة لصالح عدد من وزارات و مؤسسات دولة فلسطين
الشروط العامة للعقد 1.1	المكان النهائي: حسب طلب الجهات المستفيدة
الشروط العامة للعقد 4.2 (ب)	طبعة الـ Incoterms التي تنطبق على العقد هي: Incoterms2010
الشروط العامة للعقد 1.5	اللغة المعتمدة: العربية
الشروط العامة للعقد 1.7	لإرسال الإشعارات ، عنوان الجهة المشتريّة هو: إلى: دائرة العطاءات - مديرية اللوازم العامة - وزارة المالية عنوان الشارع: شارع المعاهد رقم الطابق والغرفة: الطابق السادس المدينة: الماصيون الدولة: فلسطين هاتف: 02-2987112/3 فاكس: 02-2987056 البريد الإلكتروني: gsd@pmof.ps
الشروط العامة للعقد 1.8	يحكم العقد ويفسر بحسب القوانين المتبعة في فلسطين
الشروط العامة للعقد 2.9	إجراءات التحكيم التي تنطبق وفقاً للفقرة 2.9 من الشروط العامة للعقد تتم بموجب: قانون التحكيم الفلسطيني
الشروط العامة للعقد 1.11	تفاصيل الشحن والمستندات التي يجب أن يقدمها المورد وثيقة الشحن الجوي أو وثيقة الشحن البحري؛ الفاتورة الضريبية؛ قائمة التغليف؛ شهادة الوزن؛ شهادة المنشأ؛ المستندات المدرجة أعلاه يجب أن تسلّم إلى الجهة المشتريّة قبل وصول اللوازم، وإذا لم يتم استلامها يتحمل المورد أية تكاليف ناتجة عن ذلك.
الشروط العامة للعقد 1.13	أسعار اللوازم والخدمات المشمولة في العقد ستكون غير خاضعة للمراجعة
الشروط العامة للعقد 1.14	الشروط العامة للعقد 1.14 - طريقة وشروط الدفع للمورد بموجب هذا العقد تكون حسب متطلبات النظام المالي و بعد استيفاء كافة معززات الصرف.
الشروط العامة للعقد 5.14	فترة التأخير في الدفع التي تقوم الجهة المشتريّة بعدها بدفع فائدة للمورد تكون [أدخل عدد الأيام] يوماً لا ينطبق نسبة الفائدة التي تنطبق هي: [أدخل الرقم] %0 لا ينطبق
الشروط العامة للعقد 1.16	كفالة حسن التنفيذ إلزامية قيمة كفالة حسن التنفيذ ستكون [أدخل المبلغ]
الشروط العامة للعقد 3.16	في حال كونها إلزامية، تكون كفالة حسن التنفيذ على شكل كفالة بنكية
الشروط العامة للعقد 4.16	تسترد كفالة حسن التنفيذ [أدخل تاريخاً إن كان مختلفاً عن الوارد في الفقرة الفرعية 4.16 من الشروط العامة للعقد] [يمكن أن تخفض قيمة الكفالة بعد استلام اللوازم وقبولها من قبل الجهة المشتريّة إلى نسبة 5% من قيمة العقد لحين انتهاء فترة الصيانة أو الضمان، أن وجدت]



التغليف ووضع العلامات المناسبة والتوثيق على المغلفات سيكون: حسب ما ورد في المواصفات و الشروط الخاصة.	الشروط العامة للعقد 2.21
التأمين على اللوازم سيكون بموجب ال Incoterms2010	الشروط العامة للعقد 1.22
الفحص والاختبارات: (ادخل وصف للاختبارات والفحوصات)	الشروط العامة للعقد 1.23
سيقام الفحص والاختبارات في (ادخل المكان)	الشروط العامة للعقد 2.23
غرامات التأخير ستكون: 0.001 لكل يوم تأخير	الشروط العامة للعقد 1.25
الحد الأعلى لمبلغ غرامات التأخير: 10% من قيمة العقد	الشروط العامة للعقد 1.24
فترة صلاحية الضمانة المصنعية للوازم [أدخل عدد] يوماً ... لأغراض الضمانة المصنعية، سيكون المكان (الأماكن) (ادخل اسم المكان) ... يجب أن تغطي الضمانة ما يلي:	الشروط العامة للعقد 3.25
فترة الإصلاح أو التبديل ستكون (ادخل عدد) يوماً	الشروط العامة للعقد 5.25
نسبة الزيادة أو النقصان في الكمية المطلوبة من كل بند، دون تعديل سعر الوحدة، يكون: 25%	الشروط العامة للعقد 1.29
الفترة من تاريخ الإشعار بفسخ العقد التي يجب أن تكون اللوازم جاهزة للشحن خلالها هي: يوماً	الشروط العامة للعقد 3.31- ب

القسم العاشر: نماذج العقد

جدول النماذج

- 103.....نموذج خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء)
- 104.....نموذج اتفاقية العقد
- 105.....نموذج كفالة حسن التنفيذ
- 106.....كفالة بنكية للدفعة المقدمة

نموذج خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء)

[يتم إعداد خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء) على الورق الذي يحمل شعار أو ترويسة الجهة المشتريّة]

التاريخ: [ادخل اليوم والشهر والسنة]

إلى: [ادخل اسم وعنوان المناقص]

اسم ورقم العقد: [ادخل اسم ورقم العقد]

السادة: [ادخل اسم وعنوان المناقص]

نود إعلامكم بأن عطاءكم المؤرخ في [ادخل التاريخ] لتنفيذ [ادخل اسم ورقم العقد] كما هو مبين في الشروط الخاصة للعقد، وبمبلغ [ادخل المبلغ بالأرقام والكلمات] [ادخل العملة]، كما تم تصحيحه وتعديله¹⁵ وفق التعليمات للمناقسين، قد تم قبوله من قبلنا.

وبناء على هذا فإنه يطلب منكم تقديم كفالة حسن التنفيذ وفق نموذج كفالة حسن التنفيذ المدرج ضمن وثائق المناقصة/ القسم العاشر " نماذج العقد" وتوقيع العقد بموجب الشروط الخاصة للعقد، وذلك خلال [أدخل عدد الأيام] يوما من استلامكم لهذا الخطاب.

توقيع الشخص المفوض: [ادخل توقيع الشخص المفوض]

الاسم: [ادخل اسم الشخص المفوض]

الوظيفة: [ادخل وظيفة الشخص المفوض]

اسم الجهة المشتريّة: [ادخل اسم الجهة المشتريّة]

¹⁵قم بحذف "تصحيحه" أو "تعديله" إذا لم يكن ينطبق..



نموذج اتفاقية العقد

أبرم هذا العقد في هذا اليوم [أدخل اليوم] الموافق [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]

بين

[أدخل الاسم الكامل للجهة المشترية]/ دولة فلسطين، ومقرها الرئيسي [أدخل عنوان الجهة المشترية] (والمشار إليها فيما يلي بـ "الجهة المشترية").

و

[أدخل اسم المورد]، شركة منشأة بحسب قوانين [أدخل اسم دولة المورد] ومقرها الرئيسي [أدخل عنوان المورد] (والمشار إليه فيما يلي بـ "المورد").

حيث أن الجهة المشترية قامت بطرح مناقصة لتوريد [أدخل وصفا مختصرا للوازم]، وقبلت العطاء الذي قدمه المورد لتوفير هذه اللوازم مقابل [أدخل قيمة العقد بالأحرف والأرقام] [أدخل العملة] (والمشار إليه فيما يلي بـ "قيمة العقد").

فقد اتفقت الجهة المشترية والمورد على ما يلي:

- 1- يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه الاتفاقية ذات المعاني المحددة لها في شروط العقد المشار إليها فيما بعد.
- 2- تعتبر الوثائق التالية جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية، وتتم قراءتها وتفسيرها بهذه الصورة:
 - أ. خطاب الإحالة.
 - ب. خطاب العطاء.
 - ت. الملاحق رقم [أدخل رقم/ أرقام الملاحق] (أن وجدت).
 - ث. الشروط الخاصة للعقد.
 - ج. الشروط العامة للعقد.
 - ح. المتطلبات الفنية (بما في ذلك جدول المتطلبات والمواصفات الفنية).
 - خ. جداول الأسعار الأصلية.
 - د. أية وثائق أخرى محددة في الشروط العامة للعقد على أنها جزء من وثائق العقد [أضف هنا أية وثائق أخرى ضرورية أو لازمة].
- 3- تسود اتفاقية العقد على جميع وثائق العقد الأخرى، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين وثائق العقد، تسود الوثائق بحسب ترتيب الأسبقية أعلاه.
- 4- إزاء قيام الجهة المشترية بصرف الدفعات المستحقة للمورد وفقاً للشروط، يتعهد المورد بتسليم اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها وإصلاح أية عيوب فيها وفقاً لأحكام العقد.
- 5- إزاء قيام المورد بتسليم اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها وإصلاح أية عيوب فيها، تتعهد الجهة المشترية بأن تدفع للمورد قيمة العقد أو أي مبلغ آخر يستحق الدفع بموجب أحكام العقد في المواعيد وبالطريقة المحددة في العقد.

تتعهد الأطراف التي قامت بعقد هذه الاتفاقية بتنفيذها وفقاً للقوانين المحددة في الشروط الخاصة للعقد.

عن المورد

عن الجهة المشترية

التوقيع:

التوقيع:

الاسم:

الاسم:

الوظيفة:

الوظيفة:

شهد على ذلك:

شهد على ذلك:



نموذج كفالة حسن التنفيذ

(ترويسة البنك)

[يملأ البنك، بطلب من المناقص الفائز، هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]

المستفيد: [أدخل الاسم الكامل للجهة المشتريّة وعنوانها]

التاريخ: [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]

اسم ورقم المناقصة: [أدخل اسم ورقم المناقصة]

كفالة حسن تنفيذ رقم: [أدخل الرقم]

اسم وعنوان البنك: [أدخل اسم البنك وعنوان الفرع]

حيث أن [ادخل اسم المورد] (يسمى فيما يلي "المورد") قد تقدم بعبء للمناقصة [أدخل رقم المناقصة] ، لتوريد [أدخل وصفا مختصر اللوازم]، وحيث أننا علمنا بأن العقد قد أحيل عليه، وان كفالة حسن التنفيذ مطلوبة وفق شروط العقد.

وبناء على طلب من المورد، نحن [ادخل اسم البنك] نلتزم التزاما لا رجعة فيه بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجموعها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] ادخل المبلغ بالكلمات [أدخل العملة]، فور تسلمنا منكم أول طلب خطي يفيد بأن المورد قد أخل بأي من التزاماته بموجب العقد دون الحاجة لتقديم أي تبرير من قبل الجهة المشتريّة.

تنتهي صلاحية هذه الكفالة [ادخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]¹⁶ وأي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن نستلمه في هذا البنك في ذلك التاريخ أو قبله.

تخضع هذه الكفالة لقوانين وتعليمات طلب الكفالات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين

[توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين) من البنك]

¹⁶ التواريخ المحددة وفقا للفقرة 4.16 من الشروط العامة للعقد، مع الأخذ بالاعتبار أية التزامات بالكفالة من قبل المورد وفقا للفقرة 2.16 من الشروط العامة للعقد المطلوب توفيرها بكفالة حسن تنفيذ جزئي. على الجهة المشتريّة أن تعلم بأنه في حال تمديد مدة انتهاء العقد، ستحتاج إلى طلب تمديد سريان الكفالة من البنك. ويجب أن يكون هذا الطلب خطيا وقبل تاريخ الانتهاء المنصوص عليه في هذه الكفالة. خلال هذه الكفالة، قد ترى الجهة المشتريّة إضافة النص التالي إلى النموذج، في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "يوافق البنك على تمديد هذه الكفالة لمرّة واحدة ولفترة لا تتعدى [أدخل المدة] مثلا [سنة/شهر، سنة واحدة]، استجابة لطلب الجهة المشتريّة الخطي لمثل هذا التمديد، على أن يقدم مثل هذا الطلب إلى البنك قبل انتهاء سريان هذه الكفالة."



كفالة بنكية للدفعة المقدمة

[ترويسة البنك]

[يملا البنك بطلب من المناقص الفائز، هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]

المستفيد: [أدخل اسم الجهة المشتريّة وعنوانها]

التاريخ: [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]

اسم ورقم المناقصة: [أدخل اسم ورقم المناقصة]

كفالة دفعة مقدّمة رقم: [أدخل الرقم]

اسم وعنوان البنك: [أدخل اسم البنك وعنوان الفرع]

حيث أن [أدخل اسم المورد الكامل وعنوانه] (يسمى فيما يلي "المورد") قد دخل في عقد رقم [أدخل رقم العقد] مع الجهة المشتريّة

وبناء على طلب المورد، نحن [ادخل اسم البنك] نلتزم التزاماً لا رجعة فيه بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجموعها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] [ادخل المبلغ بالكلمات] [ادخل العملة]¹⁷ فور تسلمنا منكم أول طلب خطي ينص على أن المورد قد أخل بأي من التزاماته بموجب العقد دون الحاجة الى تقديم أي تبرير من قبل الجهة المشتريّة، وأن يتم الإشارة إلى أن المورد:

- قد قام باستخدام مبلغ الدفعة المقدّمة لأغراض أخرى غير توريد اللوازم؛ أو
- قد فشل في سداد المبلغ المدفوع مقدماً بحسب ما تضمنته شروط العقد، على أن يتم تحديد المبلغ الذي فشل مقدم الطلب في سداده.

يشترط لدفع أي مطالبة أو دفعة بموجب هذه الكفالة ضرورة أن يكون المورد قد استلم الدفعة المقدّمة المذكورة مسبقاً. تسري صلاحية هذه الكفالة من تاريخ استلام المورد للدفعة المقدّمة بموجب العقد.¹⁸ سيتم تخفيض الحد الأقصى لمبلغ الكفالة البنكية هذا تدريجياً، بمقدار المبلغ المعاد دفعه، والذي قام المورد بتسديده على النحو المُحدد في نسخ شهادات الدفع التي سيتم تقديمها إلينا، وسينتهي العمل بهذه الكفالة البنكية، وعلى أبعد تقدير عند استلامنا لنسخة من شهادة الدفع التي توضح أن تسعين (90) في المائة من قيمة العقد، ناقصاً المبالغ الاحتياطية، قد تمت المصادقة عليها لغرض الدفع، أو في تاريخ [ادخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)] أيهما أسبق، وأي مطالبة بالدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن يتم استلامها من قبلنا، في المكتب المشار إليه أعلاه في أو قبل ذلك التاريخ. تخضع هذه الكفالة لقوانين طلب الكفالات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين.

[أدخل توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المخول (المخولين) عن البنك]

¹⁷ يحدد البنك مبلغاً يمثل قيمة الدفعة المقدّمة.

¹⁸ أدخل التاريخ المثبت في جدول التسليم في العقد. على الجهة المشتريّة أن تعلم بأنه في حال تمديد مدة انتهاء العقد، ستحتاج الجهة المشتريّة إلى طلب تمديد لهذه الكفالة من البنك. يجب أن يكون هذا الطلب خطياً وقبل تاريخ الانتهاء المنصوص عليه في الكفالة. خلال إعداد هذه الكفالة، قد ترى الجهة المشتريّة إضافة النص التالي إلى النموذج، في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "يوافق البنك على تمديد هذه الكفالة لمرة واحدة ولفترة لا تتعدى [سنة/أشهر]، [سنة/واحدة]، بناء على طلب الجهة المشتريّة الخطي لمثل هذا التمديد، على أن يقدم مثل هذا الطلب إلى البنك قبل انتهاء سريان هذه الكفالة."



الملحق: الدعوة إلى المناقصة

الجهة المشتريّة: مديرية اللوازم العامة لصالح مؤسسات ووزارات دولة فلسطين.

رقم المناقصة: (MOF-GSD/MOF/2024/2).

اسم المناقصة: شراء وتوريد التموين الجاف للعام 2024.

1. تود مديرية اللوازم العامة لصالح مؤسسات ووزارات دولة فلسطين استخدام جزء من مخصصاتها ضمن الموازنة العامة الممول من قبل وزارة المالية لتسديد المبالغ المستحقة بموجب عقد شراء وتوريد التموين الجاف رقم (MOF-GSD/MOF/2024/2).
2. تدعو مديرية اللوازم العامة ولصالح مؤسسات ووزارات دولة فلسطين المناقصين ذوي الأهلية إلى تقديم عطاءات بالظرف المختوم لشراء وتوريد التموين الجاف، يحق للمناقص التقدم لوحد أو أكثر من هذه البنود.
3. ستتم المناقصة العامة من خلال طلب عطاءات تنافسية محلية وفقاً لمقتضيات قانون الشراء العام رقم 8 لعام 2014 ولائحته التنفيذية، وهي مفتوحة لكل المناقصين ذوي الأهلية.
4. يمكن للمناقصين المؤهلين والمهتمين الحصول على جميع وثائق المناقصة من خلال الموقع الإلكتروني لمديرية اللوازم العامة (www.gs.pmf.ps) أو من خلال البوابة الموحدة للشراء العام (www.shiraa.gov.ps) ودفع رسوم غير مستردة مقدارها (300) شيقل لحساب وزارة المالية في بنك فلسطين على حساب رقم (219000/49)، ويتم ارفاق وصل الدفع (فيشة الإيداع) مع العطاء المقدم، كما يمكن للمناقصين الحصول على أي معلومات إضافية لجميع وثائق المناقصة على العنوان المبين أدناه وذلك من الساعة 9:00 صباحاً إلى الساعة 2:00 مساءً من أيام الأحد إلى الخميس.
5. يجب تسليم العطاءات في العنوان المبين أسفل الدعوة في موعد أقصاه الساعة (10:00) صباحاً من يوم الإثنين الموافق 2023/11/13، والعطاءات الإلكترونية غير مقبولة، ويجب أن تكون صلاحية العطاءات سارية لمدة 150 يوماً بعد التاريخ النهائي لتسليم العطاءات.
6. يجب أن يرفق مع العطاء إقرار ضمان للعطاء وفقاً للنموذج المدرج في وثائق المناقصة على أن يكون موقع حسب الأصول من الشخص المخول بالتوقيع عن المناقص ويعتبر هذا الإقرار كبديل الزامي عن كفالة دخول المناقصة وجزء لا يتجزأ من وثائق المناقصة وسيتم رفض أي عطاء لا يحتوي على إقرار الضمان.
7. العطاءات التي تصل بعد التاريخ والوقت المحددين سيتم استبعادها، وسيتم فتح العطاءات فور انتهاء الموعد المحدد للتسليم بحضور ممثلي المناقصين الذين يرغبون في ذلك في العنوان المبين أدناه.
8. رسوم الاعلان على من ترسو عليه المناقصة.
9. العنوان المذكور أعلاه هو:

دائرة العطاءات

مديرية اللوازم العامة

وزارة المالية

مجمع الوزارات مبنى القدس، الطابق السادس، رام الله (الضفة الغربية) ، الماصيون

هاتف: 02-2987112/3

فاكس: 02-2987056

رئيس لجنة العطاءات المركزية

